العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلُّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه
وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد
أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء السادس

العلل الواردة
في
الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى
١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م

دار طيبة

الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب. ٧٦١٢

المملكة العربية السعودية


مُسند
أبي طلحة
رضي الله عنه



ومن حديث أبي طلحة ـ واسمه زيد بن سهل ـ[1] الأنصاري عن النبي ﷺ

س٩٤١ ــ وسئل عن حديث زيد بن خالد الجهنى عن أبي طلحة عن النبي ﷺ « لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة » .

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح[2] عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن زيد بن خالد الجهنى عن أبي طلحة[3] .

حدث به عن سهيل كذلك خالد بن عبد الله الواسطى وعبد العزيز ابن أبي حازم، وجرير بن عبد الحميد وأبو عوانة وإبراهيم بن طهمان، اتفقوا على اسناده .

ورواه حماد بن سلمة عن سهيل عن أبي الحباب عن أبي طلحة، لم يذكر فيه زيد بن خالد[4] .

وقد رواه بسر[5] بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة[6] حدث به عنه

---

١ ــ في (هـ) « سلم » وهو خطأ، انظر التقريب ٢٧٥/١ .

٢ ــ صدوق تغير حفظه بآخره، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦١٤ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه إلخ، من طريق جرير عن سهيل ٢٤٦/٢ .

وأبو داود في سننه، في اللباس، باب في الصور، من طريق خالد وجرير ١٢١/٤ ــ ١٢٢ .

وأحمد في مسنده، في مسند أبي طلحة ٢٨/٤ .

والروياني في مسنده، في مسند أبي طلحة، من طريق خالد الواسطى ١/١٨١ .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق خالد ٢/١٢٤ .

والطبراني في الكبير، من طريق خالد ٩٧/٥ (٤٦٩٥) .

وأيضاً من طريق جرير ٩٧/٥ ــ ٩٨ (٤٦٩٧).

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٣٠/٤ .

وأبو يعلى في مسندهَ، وفيه فقال زيد بن خالد الجهنى لأبي طلحة: مر بنا إلى عائشة نسألها عن هذا، فأتيا عائشة فسألاها فقالت: أما هذا فلا أحفظه عن رسول الله ﷺ ولكن كان رسول الله ﷺ.. الخ ٢٢/٣ (١٤٣٢) .

٥ ــ في (م) « بشر » وهو خطأ .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في =

بكير بن الأشج وهو صحيح عنه .

س٩٤٢ ـــ وسئل عن حديث ابن عباس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة » .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس ومعمر وابن أبي ذئب وشعيب والزبيدي والماجشون وابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن أبي طلحة[1] .

= السماء ... إلخ ٣١٢/٦ (٣٢٢٦) .
وأيضاً في اللباس، باب من كره القعود على الصور ٣٨٩/١٠ (٥٩٥٨) .
ومسلم في صحيحه، في اللباس، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة ٢٤٦/٢ .
وأبو داود في سننه، في اللباس ١٢٢/٤ .
والنسائي في سننه، في الزينة، التصاوير ٢١٢/٨، ٢١٣ .
والهيثم بن كليب في مسنده ١٢٤/١ ـــ ٢ .
والطبراني في الكبير ٩٧/٥ (٤٦٩٦) ٩٨ (٤٦٩٨) .

١ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، من طريق معمر ٣١٢/٦ (٣٢٢٥) .
وأيضاً في باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ... إلخ من طريق سفيان . ٣٥٩/٦ (٣٣٢٢) .
وأيضاً في المغازي، من طريق معمر ومحمد بن أبي عتيق عن الزهري ٣١٥/٧ (٤٠٠٢) .
وأيضاً في اللباس، باب التصاوير، من طريق ابن أبي ذئب ٣٨٠/١٠ (٥٩٤٩) .
ومسلم في صحيحه، في اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة من طريق ابن عيينة ويونس ومعمر ٢٤٥/٢ ـــ ٢٤٦ .
والترمذي في سننه، في الإستئذان، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب، من طريق معمر، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢١/٤ .
والنسائي في سننه، في الزينة، التصاوير، من طريق سفيان ومعمر ٢١٢/٨ .
وابن ماجه في سننه، اللباس، باب الصور في البيت، من طريق سفيان بن عيينة . ١٢٠٣/٢ (٣٦٤٩) .
والطيالسي في مسنده، من طريق زمعة عن الزهري ص ١٧٠ (١٢٢٨) .
وعبد الرزاق في مصنفه، كتاب الجامع، باب التماثيل وما جاء فيه عن معمر . ٣٩٧/١٠ ـــ ٣٩٨ (١٩٤٨٣) .
والحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٢٠٦/١ (٤٣١) .
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٢٩/٤ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن عيينة ٩/٣ (١٤١٤) .
وأيضا من طريق سفيان ٢٠/٣ (١٤٣٠) . =

وخالفهم الأوزاعي فرواه عن الزهري عن عبيد الله عن أبي طلحة[1] لم يذكر ابن عباس والقول قول من ذكر فيه ابن عباس .

ورواه سالم أبو[2] النصر عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي طلحة نحو رواية الأوزاعي[3] .

س٩٤٣ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة عن النبي ﷺ قال : من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشرة أمثالها .

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر (٢/٣٤/٢) العمري عن ثابت عن أنس عن أبي طلجة[4] .

= والروياني في مسنده، من طريق سفيان ١/١٨١ ومن طريق يونس ٢/١٨١ .
ومن طريق ابن أبي ذئب ٢/١٨٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ابن أبي ذئب وسفيان ومعمر ٢/١٢٢ .
والطبراني في الكبير، في مسند أبي طلحة، من طريق معمر وابن أبي ذئب وابن عيينة ويونس وابن أخي الزهري والوليد بن كثير ٥/٩٤ ــ ٩٦ (٤٦٨٦ ــ ١/٤٦٩٢) .
والدارقطني في الافراد، من طريق موسى بن عقبة عن الزهري، وقال : تفرد به داود بن موسى عن موسى . أطراف الغرائب ١/٢٧٩ .
والبغوي في شرح السنة في اللباس، باب التصاوير ووعيد المصورين من طريق معمر . ١٢/١٢٥ ــ ١٢٦ (٣٢١٢) .

١ ــ أخرجه النسائي في الكبرى، تحفة الاشراف ٣/٢٥١ .
والهيثم بن كليب في مسنده، ٢/١٢٢ .
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي وفيه ذكر ابن عباس. ٥/٩٦ (٤٦٩٢).

٢ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، باب ما جاء في الصورة، وقال: حسن صحيح ٣/٥٤ .
والنسائي في سننه، في الزينة، التصاوير ٨/٥٤ .
ومالك في الموطأ، في الاستئذان، باب ما جاء في الصور والتماثيل ٢/٩٦٦ .
وأحمد في مسنده، في مسند سهل بن حنيف ٣/٤٨٦ .
والطبراني في الكبير ٥/١٠٩ (٤٧٣١ ــ ٤٧٣٢) .
والروياني في مسنده ١/١٨٢ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير . ٥/١٠٣ (٤٧١٧) .
وأيضاً في الصغير، في باب من اسمه العباس، وقال: لم يروه عن عبيد الله إلا سليمان تفرد به أبو بكر بن أبي أويس . ١/٢٠٩ . =

تفرد به سليمان بن بلال عنه .

وتابعه سلام بن أبي الصهباء[1] وصالح المرى[2] وجسر بن[3] فرقد فرووه عن ثابت عن أنس عن أبي طلحة[4] وكلهم وهم فيه على ثابت، والصواب ما رواه حماد بن سلمة عن ثابت عن سليمان مولى الحسن بن علي[5] عن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه[6] .

= والدارقطني في الافراد . وقال: تفرد به سليمان بن بلال عن عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس أطراف الغرائب ١/١٧٩ .

١ ــ سلام بن أبي الصهباء، أبو المنذر البصري، الفزاري، ضعفه يحيى وقال أحمد: حسن الحديث، وقال ابن حبان، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال البخاري: منكر الحديث، هو العدوى، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، التاريخ الكبير ١٣٥/٢/٢ الضعفاء للعقيلي ١٥٩/٢ ــ ٢٦٠ .

الجرح والتعديل ٢٥٧/١/٢ كتاب المجروحين ٣٤٠/١، الكامل ١١٥١/٣ ــ ١١٥٢ اللسان ٥٨/٣ ــ ٥٩ .

٢ ــ صالح بن بشير بن وادع المري: بضم الميم وتشديد الراء أبو بشر البصري القاضي، الزاهد، ضعيف، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة وقيل بعدها التقريب ٣٥٨/١ .

٣ ــ في (م) « جبير » وهو خطأ .

وهو: جسر بن فرقد القصاب، أبو جعفر البصري، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: ليس بذاك، وأيضاً ليس بالقوى، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك وقال ابن حبان: خرج عن حد العدالة، ذكره البخاري في ما بين عشر إلى الثمانين والمائة . التاريخ الصغير ص ١٩١ .

الضعفاء للنسائي ص ٢٨٧، الجرح والتعديل ٥٣٨/١/١ ــ ٥٣٩ الضعفاء الصغير ص ٢٥٥، كتاب المجروحين ٢١٧/١ ــ ٢١٨، الميزان ٣٩٨/١ ــ ٣٩٩ اللسان ١٠٤/٢ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق جسر بن فرقد وصالح المرى ١٠٣/٥ ــ ١٠٤ (٤٧١٨ ــ ٤٧١٩) .

٥ ــ سليمان الهاشمي، مولى الحسن بن علي، مجهول من الثالثة التهذيب ٢٣٢/٤، التقريب ٣٣٢/١ .

٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، في باب فضل في الصلاة على النبي ﷺ ٥٠/٣ .

وأحمد في مسنده . ٢٩/٤ ــ ٣٠ .

والروياني في مسنده . ١/١٨١ .

والهيثم بن كليب في مسنده . ١/١٢٥ .

والطبراني في الكبير ١٠٦/٥ (٤٧٢٤) .

والحاكم في المستدرك، في التفسير، فضائل الصلاة على النبي ﷺ وعلى آله وسلم وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤٢٠/٢ ــ ٤٢١ .

س٩٤٤ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أن النبي ﷺ وسلم قال: لبيك بحجة وعمرة معاً .

فقال: يرويه سعيد بن بشير[١] عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة[٢].
وغيره[٣] يرويه عن أنس عن النبي ﷺ ولا يذكر أبا طلحة وهو الصحيح[٤].

س٩٤٥ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أنه كان[٥] يأكل البرد وهو صائم ويقول: ليس بطعام ولا شراب .

فقال: يرويه قتادة وحميد عن أنس موقوفاً[٦] .

---

١ ــ في (م) « بشر » .
وهو سعيد بن بشير، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٥ .
٢ ــ أخرجه الطبراني في الكبير . ١٠٠/٥ (٤٧٠٦) .
والدارقطني في الافراد . وقال: تفرد به سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس أطراف الغرائب ١/٢٧٩ .
٣ ــ منهم: بكر بن عبد الله وحميد الطويل وأبو قلابة، وثابت، ويحيى بن أبي اسحاق وأبو أسماء وعبد العزيز بن صهيب والحسن وسالم بن أبي الجعد .
٤ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في الحج، باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة من طريق بكر بن عبد الله عن أنس ٥٢١/١ .
وأبو داود في سننه، في المناسك، باب في الإقران، من طريق حميد وأبي قلابة عن أنس ٩١/٢ ــ ٩٢ .
والنسائي في سننه، في الحج، القران، من طرق عبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل ويحيى بن أبي اسحاق وأبي أسماء عن أنس ١٥٠/٥ .
وأيضاً من طريق بكر بن عبد الله عن أنس ١٥٠/٥ .
وأيضاً في كيف يفعل من أهل بالحج والعمرة ولم يسق الهدي، من طريق الحسن عن أنس ٢٢٥/٥ .
وابن ماجة في سننه، في المناسك، باب من قرن الحج والعمرة من طريق يحيى بن أبي اسحاق وحميد ٩٨٩/٢ (٢٩٦٨ ــ ٢٩٦٩) .
وأحمد في مسنده في مسند أنس، من طريق ثابت عن أنس ١٨٣/٣، ٢٢٥ .
وأيضا من طريق يحيى ١٨٧/٣ .
وأيضاً من طريق حميد ٢٦٦/٣، ٢٨٢ .
وأيضاً من طريق سالم بن أبي الجعد ٢٨٠/٣ .
٥ ــ في (هـ) « كان » غير موجود .
٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أنس، من طريق قتادة وحميد نحوه ٢٧٩/٣ .
والبزار في مسنده، من طريق قتادة، وقال: لا نعلم هذا الفعل إلا عن أبي طلحة كشف الاستار ٤٨١/١ (١٠٢٢) .
وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريقهما كما عزاه إليه الشيخ الألباني في الضعيفة رقم الحديث ٦٣ .

وخالفهما علي[1] بن زيد[2] فرواه عن أنس أنه قال: فأخبرت النبي ﷺ بذلك فقال: خذ عن عمك[3] والموقوف أصح .

س٩٤٦ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أنه كان عنده أيتام ورثوا خمراً فسأل النبي ﷺ أيجعلها خلا فقال: لا .

فقال: يرويه الثوري وإسرائيل عن السدي[4] عن أبي هبيرة عن أنس عن النبي ﷺ[5] .

---

١ ــ في (م) « خالفهم » .

٢ ــ هو :ابن جدعان، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٩ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، وقال: خالف قتادة على بن زيد في روايته، كشف الاستار، الصيام، باب أكل البرد للصائم ٤٨١/١ (١٠٢١) وأبو يعلى في مسنده ١٥/٣ (٢٤٢٤) .
والطحاوي في مشكل الآثار ٣٤٧/٢ .
والديلمي في مسند الفردوس، زهر الفردوس ١١١/٢ .
والجورقاني في الأباطيل، وقال: هذا حديث باطل ٩٢/٢ ــ ٩٣ (٤٨٠) .
وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث في أن البرد لا يفطر ٥٤/٢ ــ٥٥.
وعزاه الهيثمي إلى أبي يعلى وقال: وفيه على بن زيد وفيه كلام وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ١٧١/٣ ــ ١٧٢ .
وأروده ابن حجر في المطالب العالية، من طريق أبي يعلى والبزار المطالب العالية، باب من قال: لا يفطر إلا الطعام والشراب ١/٣٦.
وأورده أيضاً في مختصر زوائد البزار: ونقل عن البزار بأنه قال:الاسناد الموقوف هو الصحيح، وعلي بن زيد ضعيف لا يقبل ما ينفرد به فكيف إذا خالف، مختصر الزوائد للبزار باب الأفعال التي تكره للصيام ١/١٣٠.

٤ ــ هو: اسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق يهم، ورمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤١٦ .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب تحريم تخليل الخمر، من طريق سفيان عن السدي ١٩١/٢.
وأبو داود في سننه، في الأشربة باب ما جاء في الخمر تخلل، من طريق سفيان ٣٦٦/٣ ــ ٣٦٧ .
والترمذي في سننه في البيوع، باب ما جاء في بيع الخمر والنهي عن ذلك، من طريق سفيان وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢٦٣/٢ .
وأحمد في مسنده، في مسند أنس، من طريق سفيان ١١٩/٣، ١٨٠ .
وأيضاً من طريق أسود عن السدي وليث عن يحيى ٢٦٠/٣ .
والدارمي في سننه، في الأشربة، باب النهي أن يجعل الخمر خلا، من طريق إسرائيل ١١٨/٢ .
وابن الجارود في المنتقى، باب ما جاء في الأشربة، من طريق سفيان ص ٢٩٠ (٨٥٤) .
والطبراني في الكبير من طريق الثوري ١٠٢/٥ (٤٧١٣) .
والدارقطني في سننه، باب اتخاذ الخل من الخمر من طريق سفيان وإسرائيل ٢٦٥/٤ .

وخالفهما قيس[1] فرواه عن السدي عن أبي هبيرة عن أنس عن أبي طلحة — جعله من مسند أبي طلحة عن النبي ﷺ[2] .

وكذلك رواه ليث بن أبي سليم[3] عن أبي هبيرة يحيى بن عباد عن أنس عن أبي طلحة[4] .

والصحيح قول الثوري وإسرائيل .

س٩٤٧ — وسئل عن حديث ابن أبي طلحة عن أبي طلحة قال رسول الله ﷺ: توضؤوا مما مست النار .

فقال: تفرد به أبو بكر بن حفص عن الزهري[5] عن ابن أبي طلحة عن أبيه[6] .

وعند الزهري فيه أسانيد محفوظات عنه .

منها: عن أبي طلحة عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس[7] عن أم حبيبة[8]

---

١ — هو: ابن الربيع، صدوق تغير لما كبر . تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ — أخرجه الطبراني في الكبير ١٠٢/٥ (٤٧١٢) .

٣ — صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥ .

٤ — أخرجه الترمذي في سننه، في البيوع، باب ما جاء في بيع الخمر والنهي عن ذلك . وقال: حديث أبي طلحة روى الثوري هذا الحديث عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس أن أبا طلحة كان عنده وهذا أصح من حديث الليث ٢٦٢/٢ — ٢٦٣ .
والطبراني في الكبير ١٠٢/٥ (٤٧١٤) .
والدارقطني في سننه ٢٦٥/٤ - ٢٦٦ .

٥ — في (م) « علي » .

٦ — أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، الوضوء مما غيرت النار ١٠٦/١ وأحمد في مسنده، في مسند أبي طلحة ٢٨/٤، ٣٠ .
والروياني في مسنده في مسند أبي طلحة الأنصاري ١٨٠/٢ — ١٨١/١ والهيثم بن كليب في مسنده ١٢٥/١ . والطبراني في الكبير ١٠٧/٥ (٤٧٢٨) .

٧ — أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي المدني، مقبول، من الثالثة التقريب ٤٩٩/٢ .

٨ — أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب التشديد في ذلك ٧٦/١ والنسائي في سننه، في الطهارة ١٠٧/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب ما جاء فيما مست النار من الشدة ١٧٢/١ (٦٦٥ — ٦٦٦) .
=

(١/٣٥/٢) وعن سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان عن عروة عن عائشة[١] .

وعن عمر بن عبد العزيز عن ابن قارظ[٢] عن أبي هريرة[٣] .

ورواه همام[٤] عن مطر[٥] عن الحسن عن أنس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ[٦] قاله بشير بن عمر الزهراني عن همام قلت[٧]: ممن سمعت حديث همام؟ قال: لا يحضرني الآن .

= وابن أبي شيبة في مصنفه ١/٥٠ ــ ٥١ .

وأحمد في مسنده ٦/٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٤٢٦، ٤٢٧ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب أكل ما غيرت النار إلخ ١/٦٢ ــ ٦٣ .

وأخرجه ابن ماجة في سننه، باب الوضوء مما غيرت النار، من طريق ابن شهاب عن عروة، عن عائشة ١/١٦٤ (٤٨٦) .

١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الطهارة، باب الوضوء مما مست النار ١/١٥٤ .

وأحمد في مسنده، ٦/٨٩ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب أكل ما غيرت النار إلخ ١/٦٢ .

٢ ــ هو: إبراهيم بن عبد الله بن قارظ التقريب ١/٣٧ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، باب الوضوء مما مست النار ١/١٥٤ .

والنسائيّ في سننه، في باب الوضوء مما غيرت النار ١/١٠٥ .

وعبد الرزاق في مصنفه ١/١٧٢ ــ ١٧٣ (٦٦٧ ــ ٦٦٨) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارات، من كان يرى الوضوء مما غيرت النار ١/٥٠ .

وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة، ٢/٢٦٥، ٢٧١، ٤٢٧، ٤٧٨ ــ ٤٧٩ .

وأبو عوانة في مسنده، بيان ايجاب الوضوء مما مست النار ١/٢٦٨ ــ ٢٦٩ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب أكل ما غيرت النار إلخ ١/٦٣ .

٤ ــ في (م) « هشام » وهو خطأ .

٥ ــ هو الوراق، صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢ .

٦ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق عفان ١/٥١ وأحمد في مسنده من طريق عفان ٤/٢٨ .

والروياني في مسنده، من طريق عفان ١/١٨٢ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار من طريق أبي عمر الحوضي عن همام ١/٦٢ .

والهيثم بن كليب في مسنده من طريق الحوضي وعفان ٢/١٢٣ .

وأيضاً من طريق بشر بن عمر ٢/١٢٣ .

والطبراني في الكبير من طريق عفان وحفص بن عمر الحوضي ٥/١٠١ (٤٧١١) والدارقطني في الافراد، وقال: تفرد به همام عن مطر الوراق عن الحسن عن أنس أطراف الغرائب ١/٢٧٩ .

٧ ــ من « قلت ــ إلى ــ الآن » من (هـ) .

وقال عبد الله بن سالم[1] عن الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن الفضل ابن عباس أنه أخبره من لا يتهم عن أبي طلحة عن النبي ﷺ .

س٩٤٨ ـ وسئل عن حديث أبي طلحة عن النبي ﷺ أنه بعث عليا في حاجة ثم قال لرجل: الحقه ولا تدعه من خلفه وقل له[2] لا تقاتل قوماً حتى تدعوهم[3] .

فقال: رواه عمر[4] بن ذر واختلف عنه فرواه أحمد بن عبد المؤمن المصري[5] عن اسماعيل بن اسحاق الانصاري[6] عن عمر[7] بن ذر، فقال: عن يحيى بن أبي اسحاق[8] عن رجل عن أبي طلحة قال : بعث النبي ﷺ عليا[9] وقد وقع في هذا الاسناد وهم في مواضع .

في قوله: يحيى بن أبي اسحاق وإنما هو يحيى بن اسحاق[10] .

وفي قوله: عن رجل عن أبي طلحة، وإنما روى هذا الحديث عمر بن ذر عن يحيى بن اسحاق عن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ بعث علياً .

وقيل: عن وكيع عن عمر بن ذر عن يحيى بن اسحاق عن علي وقيل[11]

---

١ ـ عبد الله بن سالم أو ابن محمد بن سالم الزبيدي : بالضم، أبو محمد الكوفي القزاز المفلوج، ثقة ربما خالف، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين التقريب ٤١٧/١ .

٢ ـ في (هـ) « له » غير موجود .

٣ ـ في (م) « تدعونهم » .

٤ ـ ٧ ـ في (م) « محمد » وهو خطأ .

٥ ـ أحمد بن عبد المؤمن المصري، قال ابن يوسف رفع احاديث موقوفة، وكان رجلاً صالحاً، وقال مسلمة بن قاسم: ضعيف جداً، وذكره ابن أبي حاتم فلم يجرحه، مات سنة سبع وخمسين (ومائتين). الجرح والتعديل ٦١/١/١، اللسان ٢١٧/١ .

٦ ـ اسماعيل بن اسحاق الانصاري، كوفي، حدث بمصر، قال العقيلي: منكر الحديث، وليس هذا الشيخ ممن يقيم الحديث الضعفاء للعقيلي ٧٧/١ اللسان ٣٩٣/١ .

٨ ـ

٩ ـ في (م) « عليا » غير موجود .

١٠ـ هو: يحيى بن اسحاق بن عبد الله بن طلحة الانصاري .

١١ـ في (م) «عن علي وقيل» غير موجود .

عن ابن عيينة عن عمر بن ذر عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ولا يصح والمرسل أصح .

س٩٤٩ ــ وسئل عن حديث رواه ابن أبي حاتم[١] عن عمر بن شبة عن حرمى بن عمارة[٢] عن شعبة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القارى[٣] عن أبي طلحة أن النبي ﷺ مسح على الخفين والخمار[٤] .

فقال: حدثناه جماعة منهم: محمد بن نوح الجند يسابوري وابن مخلد وآخرون وليس عن عمر بن شبة والله أعلم .

---

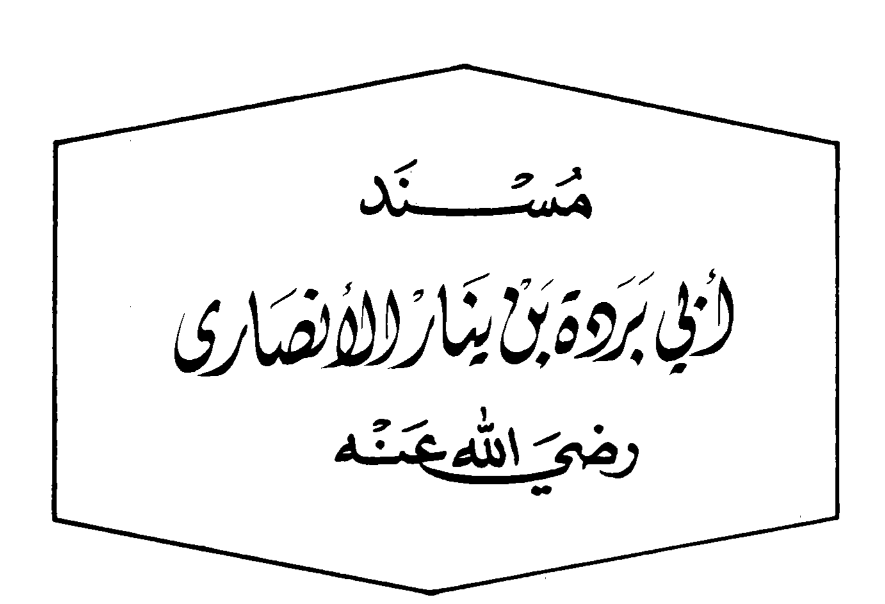
١ ــ هو الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام عبد الرحمن بن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن ادريس بن المنذر المعروف بابن أبي حاتم، التميمي الحنظلي الرازي، كان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال، صنف في الفقه، واختلاف الصحابة والتابعين والجرح والتعديل والتفسير وغيرها، توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة . التذكرة ٨٢٩/٣ ــ ٨٣١ .

٢ ــ صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٤٠ .

٣ ــ عبد الله بن عمرو بن عبدٍ القارى، مقبول، من الرابعة . التقريب ٤٣٦/١ .

٤ ــ لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ .

وأخرجه النسائي والطبراني والهيثم بن كليب بهذا السند، لفظاً آخر وهو: توضؤوا مما مست النار .


مسند
أبي بردة بن نيار الأنصاري
رضي الله عنه



ومن حديث أبي بردة بن نيار[1] واسمه هاني بن نيار الأنصاري[2] عن النبي ﷺ

س٩٥٠ ــ (٢/٣٥/٢) وسئل عن حديث البراء بن عازب عن أبي بردة أنه دعى النبي ﷺ يوم أضحى وكان قد ذبح قبل الصلاة، فقال: يا جارية أطعمينا من ضحيتنا فقال رسول الله ﷺ : انها شاة لحم، وإنما نسكنا بعد الصلاة قال: فعندي[3] جذعة أفأضحى بها ؟ قال: نعم، ولا يجزى عن أحد بعدك .

فقال: يرويه عبد الملك بن أبي غنية[4] عن أبي اسحاق عن البراء عن عمه أبي بردة وقيل: عن خاله[5] أبي بردة[6] .

وخالفه أصحاب أبي اسحاق منهم اسرائيل وغيره فرووه عن أبي اسحاق عن البراء أن أبا بردة ذبح[7] وهو الصحيح .

وكذلك روى عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق عن البراء[8] عن أبي بردة .

قلت[9]: أي القولين هو الصحيح، هو عمه أو خاله ؟ .

قال: قول من قال : خاله .

---

١ ــ « بن نيار » في (م) فقط .

٢ ــ الأنصاري في (م) غير موجود .

وهو: أبو بردة بن نيار: بكسر النون بعدها تحتانيه خفيفة، البلوى حليف الانصار صحابي، اسمه هانى، وقيل: الحارث بن عمرو وقيل: مالك بن هبيرة، مات سنة احدى وأربعين وقيل: بعدها التقريب ٣٩٤/٢.

٣ ــ في (س) « عندي » .

٤ ــ هو: عبد الملك بن حميد .

٥ ــ الصواب أن أبا بردة خال البراء .

٦ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية عن أبيه، وفيه عن خاله ١٩٣/٢٢ (٥٠٥).

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء عن خاله أبي بردة أنه ٤٥/٤ . والطبراني في الكبير من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء عن خاله أبي بردة ١٩٤/٢٢ (٥٠٧) . ومن طريق محمد بن أبان عن أبي اسحاق ١٩٤/٢٢ (٥٠٦) .

٨ ــ « عن البراء عن أبي بردة » في (م) فقط .

٩ ــ من « قلت ــ إلى ــ خاله » في (م) غير موجود .

س٩٥١ ـــ وسئل عن حديث البراء بن عازب عن أبي بردة أن رجلاً تزوج بامرأة أبيه فأمر رسول الله ﷺ أن يضرب عنقه .

فقال: رواه عدي بن ثابت واختلف عنه فرواه أشعث بن سوار[١] واختلف عنه أيضاً، فقال معمر: عن الأشعث عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء بن عازب [عن أبيه][٢] قال : لقيني عمي ومعه راية فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ الحديث[٣] .

وقال حفص بن غياث[٤] عن اشعث عن عدي بن ثابت عن البراء قال: مربي خالي أبو بردة بن نيار ومعه لواء فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ[٥].

---

١ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨ .

٢ ــ في المخطوطة، عن أبيه » ساقط، والزيادة من مصنف عبد الرزاق .

٣ ــ أخرجه النسائي في الكبرى في الرجم، تحفة الاشراف ١٢٨/١١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب ما نكح آباؤكم ٢٧١/٦ ــ ٢٧٢ (١٠٨٠٤) .
وأخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق أبي خالد الأحمر عن أشعث بن سوار عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن البراء عن خاله أن رجلاً ٢٣٧/٨ .

٤ ــ حفص بن غياث، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة، ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر . تقدم في السؤال رقم ٧٨ .

٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الأحكام، باب ما جاء فيمن تزوج امرأة أبيه، وقال: حديث حسن غريب، وقال أيضاً: وقد روى محمد بن اسحاق هذا الحديث عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن البراء وقد روى هذا الحديث عن أشعث عن عدي عن يزيد بن البراء عن أبيه، وروى عن أشعث عن عدي عن يزيد بن البراء عن خاله عن النبي ﷺ ٢٨٩/٢ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الحدود، في الرجل يقع على ذات محرم منه وليس فيه مربي خالي ١٠٤/١٠ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي بردة ١٦٨/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب من تزوج امرأة أبيه إلخ ١٤٨/٣ ــ ١٤٩ .
وابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألت أبي عن حديث رواه أبو خالد الأحمر عن أشعث بن سوار عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن خاله أن رجلاً تزوج امرأة أبيه أو امرأة ابنه فأرسل إليه النبي ﷺ فقتله فقلت لأبي: حدثنا أبو سعيد الأشج عن خالد كما ذكرت، وحدثنا الأشج عن حفص عن أشعث عن عدي عن البراء قال مربي خالي أبو بردة بن نيار ومعه لواء فقلت أين تريد فقال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج إمرأة أبيه آتيه برأسه فقال أبي: وهما جميعاً انما هو كما رواه زيد بن أبي أنيسة عن عدي عن يزيد بن البراء عن البراء عن خاله أبي بردة ومنهم من يقول عن عمه أبي =

وقال الفضل بن العلاء[1] : عن أشعث عن[2] عدي عن يزيد بن البراء عن أبيه حدثني عمي قال: بعثني رسول الله ﷺ .

وقال هشيم: عن أشعث عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال: حدثني عمي الحارث بن عمرو ومعه لواء عقده قال: بعثني النبي ﷺ إلى رجل » الحديث[3] .

وقال خالد الواسطي: عن أشعث عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن خاله أن رجلاً تزوج بأمرة أبيه فأرسل إليه النبي (٢/٣٦/١) ﷺ فقتله.

ورواه السدي[4] عن عدي بن ثابت عن البراء قال: لقيت خالي ومعه الراية فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني النبي ﷺ. الحديث[5] قاله أبو أنعيم عن الحسن بن صالح عن السدي. ورواه يحيى بن آدم عن الثوري والحسن بن صالح عن السدي كذلك أيضا[6].

= بردة ٤٠٣/١ (١٢٠٧) . والطبراني في الكبير ١٩٥/٢٢ (٥١٠) .
والدارقطني في سننه في الحدود، من طريق هشام وحفص ١٩٦/٣ .

١ ــ الفضل بن العلاء، أبو عباس، ويقال أبو العلاء الكوفي، نزيل البصرة، صدوق له أوهام، من التاسعة التقريب ١١١/٢ .

٢ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الحدود، باب من تزوج امرأة أبيه من بعده من طريق هشيم وحفص، وفيه سماه هشيم في حديثه الحارث بن عمرو ٨٦٩/٢ (٢٦٠٧) .
وسعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة الخ . ٢٧١/١/٣ (٩٤٢) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٤٨/٣ .

٤ ــ هو: اسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٤١٦ .

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه، في النكاح نكاح ما نكح الآباء ١٠٩/٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحدود، باب من تزوج امرأة أبيه إلخ ١٤٨/٣ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق وكيع عن الحسن ١٠٤/١٠-١٠٥ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق وكيع عن الحسن . موارد الظمآن، باب فيمن نكح ذات محرم ص٣٦٤ (١٥١٦) .
والطبراني في الكبير، من طريق مالك بن اسماعيل ثنا الحسن بن صالح عن السدي ١٩٤/٢٢ (٥٠٩) .
والحاكم في المستدرك في النكاح، من طريق يحيى بن فضيل ثنا الحسن بن صالح وقال: هذا الحديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وقال أيضاً: وله شواهد عن عدي بن ثابت وعن البراء من غير حديث عدي بن ثابت . ووافقه الذهبي ١٩١/١ .

٦ ــ أخرجه البزار في مسنده، ١٦٨/٢ .

وقال زيد بن أبي أنيسة[1] عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه . قال: لقيت عمى وقد عقد راية فقال: بعثني رسول الله ﷺ الحديث[2] فقال حجاج بن أرطاة[3] عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب يقول: مر بي عمي ومعه الرمح فقلت: أين تريد؟ فقال: الحديث[4] .

وقال ابن اسحاق: عن عدي[5] بن ثابت عن عبد الله بن يزيد[6] عن البراء[7] كذا[8] في الكتاب عن عن وبينهما بياض .

س٩٥٢ ــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن أبي بردة عن النبي ﷺ « لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله » .

فقال: يرويه بكير بن الأشج واختلف عنه فرواه عمرو بن الحارث عن بكير قال: كنت عند سليمان بن يسار فحدثنا عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة[8] .

وتابعه أسامة بن[9] زيد عن بكير[10] .

---

١ ــ ثقة له أفراد، تقدم في السؤال رقم ٧ .

٢ ــ أخرجه أبو داود في سننه في الحدود، باب في الرجل يزني بحريمه ٢٦٧/٣ ــ ٢٦٨ .
والنسائي في سننه، في النكاح ١٠٩/٦ ــ ١١٠ .
والدارمي في سننه، في النكاح، باب الرجل يتزوج امرأة أبيه ١٥٣/٢ .
والحاكم في المستدرك، في الحدود . ٣٥٧/٤ .

٣ ــ حجاج بن أرطاة: بفتح الهمزة، صدوق كثير الخطأ والتدليس تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٤ ــ أخرجه الروياني في مسنده ٨٩/٢ .

٥ ــ في (س) « عن بيض عن » .

٦ ــ ذكره الترمذي في سننه، ٢٨٩/٢ .

٧ ــ في (س) « كذا في الكتاب عن عن وبينهما بياض « غير موجود » .

٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب ١٧٦/١٢ (٦٨٥٠) .
ومسلم في صحيحه في الحدود، باب قدر أسواط التعزير ٥٨/٢ .
وأبو داود في سننه، في الحدود، باب التعزير ٢٨٦/٤ .
وأحمد في مسنده ٤٥/٤ .
والبيهقي في الكبرى، في الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في التعزير الخ ٣٢٧/٨ .

٩ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦ .

١٠ــ ذكره البيهقي في سننه الكبرى ٣٢٧/٨ . وأخرجه البزار في مسنده ١٦٨/٢ .

وخالفهما[1] الليث وسعيد بن أبي أيوب وابن لهيعة[2] فرووه عن بكير عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبي بردة[3] ولم يذكروا فيه جابرا .

ورواه مسلم بن أبي مريم واختلف عنه فقال ابن جريج: عن مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ[4] وقال حفص بن

---

١ ـ في (م) « خالفهم » وهو خطأ .

٢ ـ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، من طريق الليث عن يزيد عن بكير ١٢/١٧٥-١٧٦ (٦٨٤٨) وأبو داود في سننه في الحدود، باب في التعزير من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب ٤/٢٨٥ .

والترمذي في سننه، في الحدود، باب ما جاء في التعزير، من طريق الليث وقال: وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة عن بكير فأخطأ فيه وقال: عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ وهو خطأ . والصحيح حديث الليث بن سعد، إنما هو عبد الرحمن ابن جابر بن عبدالله عن أبي بردة بن نيار عن النبي ﷺ، وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث بكير بن الأشج ٢/٣٣٩-٣٤٠ .

وابن ماجة في سننه في الحدود، باب التعزير من طريق الليث عن يزيد ٢/٨٦٧ (٢٦٠١).

والنسائي في الكبرى، في الرجم من طريق الليث وسعيد بن أبي أيوب عن بكير تحفة الأشراف ٩/٦٦.

وأحمد في مسنده، من طريق ابن لهيعة ٣/٤٦٦ .

وأيضا من طريق أبي سلمة الخزاعي ثنا ليث عن بكير، وقال (يعني أبا سلمة) وكان ليث حدثناه ببغداد عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير عن سليمان فلما كنا بمصر أنا بكير بن عبدالرحمن الأشج ٣/٤٦٦.

وأيضا من طريق الليث ثنا يزيد عن بكير ٣/٤٦٦، ٤/٤٥ .

وأيضا من طريق سعيد بن أبي أيوب حدثني يزيد عن بكير ٤/٤٥ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الحدود، في التعزير كم هو؟ من طريق الليث عن يزيد ١٠/١٠٧ .

والدارمي في سننه، في الحدود، باب التعزير في الذنوب من طريق سعيد بن أبي أيوب عن يزيد ٢/١٧٦.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الحدود، من طريق الليث عن بكير، وقال: قال أبي: رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبدالرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة بن نيار عن النبي ﷺ قال: لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد قال أبي: رواه حفص بن ميسرة عن مسلم بن أبي مريم عن ابن جابر عن جابر عن النبي ﷺ قلت لأبي: أيهما أصح قال: حديث عمرو بن الحارث لأن نفسين قد اتفقا على بردة بن نيار قصر أحدهما ذكر جابر وحفظ الآخر جابراً ١/٤٥١ - ٤٥٢ (١٣٥٦) .

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الليث وسعيد بن أبي أيوب عن يزيد وزيد بن أبي أنيسة عن يزيد وابن لهيعة عن بكير ٢٢/١٩٦ - ١٩٧ (٥١٤ - ٥١٧).

والبيهقي في الكبرى، من طريق الليث وسعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن بكير ٨/٣٢٧ - ٣٢٨ .

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحدود، باب كم التعزير والأدب، من طريق فضيل بن سفيان حدثنا مسلم، وفيه عمن سمع النبي ﷺ ١٢/١٧٦ (٦٨٤٩) .

ميسرة[1] عن مسلم[2] عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه[3] والقول قول[4] الليث بن سعد ومن تبعه عن بكير .

س٩٥٣ ــ وسئل عن حديث بُشير[5] بن يسار عن أبي بردة أنه ذبح قبل الصلاة فأمره النبي ﷺ أن يعود أضحية أخرى .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد عن بشير حدث[6] به (٢/٣٦/٢ ٧) معن بن عيسى وأبو علي الحنفي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير عن أبي بردة بن نيار وخالفهما ابن وهب والقعنبي عن مالك فقالوا: عن يحيى عن[7] بُشير أن أبا بردة[8] .

وكذلك قال حماد بن سلمة وحماد بن زيد وابن عيينة ويحيى[9] وهو المحفوظ.

س٩٥٤ ــ وسئل عن حديث جميع بن عمير[10] عن أبي بردة عن النبي ﷺ « ليس منا من غشنا » .

فقال: رواه عبد الله بن[11] عيسى واختلف عنه، فرواه قيس بن الربيع[12]عن

---

١ ــ ثقة ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٦٣ .

٢ ــ في (م) « عن مسلم » ساقط .

٣ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل ٤٥١/١ (١٣٥٦) .

٤ ــ قول في (م) فقط .

٥ ــ بشير: مصغراً، التقريب ١٠٤/١ .

٦ ــ من « حدث به ــ إلى ــ عن بشير » ساقط في (هـ) .

٧ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٨ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في الضحايا، باب النهي عن ذبح الضحية قبل انصراف الإمام ٤٨٣/٢ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك .
موارد الظمآن، الأضاحي، باب فيمن ذبح قبل الصلاة. ص٢٦٠ (١٠٥٤) .

٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الضحايا، ذبح الضحية قبل الامام. من طريق يحيى عن يحيى بن سعيد وفيه عن أبي بردة بن نيار أنه ذبح ٢٢٤/٧ وأحمد في مسنده، من طريق يحيى وفيه عن أبي بردة ابن نيار أنه . ٤٦٦/٣ .

١٠ــ جُميع بن عُمير التيمي، أبو الأسود الكوفي، صدوق يخطيء، ويتشيع، من الثالثة التقريب ١٣٣/١ .

١١ــ هو: عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري .

١٢ــ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨ .

عبد الله بن عيسى، فقال سعيد بن عمير[1] عن عمه أبي بردة[2] وخالفه شريك[3] فرواه عن عبد الله بن عيسى فقال : عن جميع بن عمير عن خاله أبي بردة[4] وقال معاوية بن[5] هشام عن شريك : جميع بن عمير أو عمير بن جميع وقال منجاب: عن شريك عن وائل[6] أبي بكر عن البراء عن أبي بردة، ووهم وانما هو حديث عبد الله بن عيسى .

س٩٥٥ ـ وسئل عن حديث القاسم[7] بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة قال رسول الله ﷺ: اشربوا في الظروف ولا تسكروا .

---

١ ـ هو: سعيد بن عمير بن نيار: بكسر النون بعدها تحتانية، وقيل: بين عمير ونيار عقبة، مقبول، من الرابعة. التقريب ٣٠٣/١ .

٢ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في البيوع من طريق عمار بن رزيق ثنا عبد الله بن عيسى عن عمير بن سعيد عن عمه قال خرج ثم ساق الحديث، وقال: صحيح وعم عمير بن سعيد هو الحارث بن سويد النخعي ووافقه الذهبي ٩/٢ .

٣ ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في الحديث رقم ٨ .

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق سويد بن عمرو الكلبي قال ثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن جميع أو أبي جميع عن خاله. ٤٥/٤ .

وأيضاً من طريق حجاج ثنا شريك . ٤٦٦/٣ .

والطبراني في الكبير من طريق يحيى الحماني ثنا شريك. ١٩٨/٢٢ (٥٢١) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، ما ذكر في الفتن. عن الأسود بن عامر قال حدثنا شريك، (وفي النسخة المطبوعة: عن جميع بن عمير عن عامر عن أبي بردة) هو خطأ والصواب عن عمه أبي بردة ٢٩٠/٧ .

والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة أبي بردة، من طريق الأسود عن شريك ٢٢٧/٢/٤ .

وأيضاً من طريق الكلبي نا شريك وفيه جميع أو أبي جميع ٢٢٧/٢/٤ .

والبزار في مسنده، من طريق أسود بن عامر نا شريك وفيه عن عمه ١٦٨/٢ .

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبزار باختصار وفيه جميع بن عمير وثقة أبو حاتم وضعفه البخاري وغيره .

مجمع الزوائد، البيوع، باب في الفتن ٧٨/٤ .

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٦ ـ في (م) « أبي وائل » وهو خطأ .

هو : وائل بن داود التيمي والد بكر، ثقة من السادسة . التقريب ٣٢٩/٢ .

٧ ـ هو: القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي الكوفي، التهذيب ٣٢١/٨ .

فقال: يرويه أبو الأحوص عن سماك[1] عن القاسم عن أبيه عن أبي بردة[2] واختلف عن أبي الأحوص فقال عنه[3] سعيد بن سليمان عن[4] سماك[5] عن أبي بردة عن أبيه .

ووهم فيه على أبي الأحوص، ووهم فيه أبو الأحوص على سماك أيضاً .

وإنما روى هذا الحديث سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن أبيه[6] ووهم أيضاً في متنه في قوله: ولا تسكروا، والمحفوظ عن سماك أنه قال: وكل مسكر حرام .

---

١ ــ صدوق، قد تغير بآخرة، تقدم في السؤال رقم ١٢٨ .

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الأشربة، ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب السكر من طريق هناد عن أبي الأحوص .
وقال: هذا حديث منكر غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم، لا نعلم أن أحداً تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، وسماك ليس بالقوى، وكان يقبل التلقين قال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطىء في هذا الحديث، وخالفه شريك في اسناده وفي حفظه ٣١٩/٨ .
والطيالسي في مسنده ص١٩٥ (١٣٦٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه عن أبي الأحوص في الأشربة، باب في الشرب في الظروف ١٥٨/٨ ــ ١٥٩ .
والطبراني في الكبير ١٩٨/٢٢ ــ ١٩٩ .
والدارقطني في سننه، في الاشربة، وقال: وهم فيه أبو الأحوص في اسناده ومتنه وقال غيره: عن سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن أبيه ولا تشربوا مسكراً ٢٥٩/٤ .
والبيهقي في الكبرى في الأشربة، في الحد فيها، باب ما يحتج به من رخص في المسكر... إلخ من طريق أبي داؤد ثنا سلام، وذكر قول النسائي ٢٩٨/٨ .

٣ ــ في (م) « عنه » غير موجود .

٤ ــ في (م) « عنه » وهو خطأ .

٥ ــ في (هـ) « عن أبي بردة ــ إلى ــ على سماك » غير موجود .

٦ ــ أخرجه الدارقطني في السنن، من طريق لوين نا محمد بن جابر، وقال: رواه غيره عن محمد بن جابر فقال: ولا تشربوا مسكراً وقال ذلك يحيى بن يحيى النيسابوري وهو امام ــ عن محمد بن جابر ثم ساق من طريقه وقال: وهذا هو الصواب والله أعلم ٢٥٩/٤ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق محارب بن دثار عن ابن بريدة ١٥٩/٨ .
والبيهقي في الكبرى من طريق محارب ٢٩٨/٨ .

زيادات[1] في علل أحاديث هي اجازة لشيخنا أبي بكر[2] من الدارقطني

س٩٥٦ ــ قال أبو الحسن: عبد الله بن سلمة[3]: عن علي بن أبي طالب: « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر اختلف في اسناده على شعبة فرواه محمد بن عبد الله بن يزيد[4] مولى بني هاشم عن شبابة عن شعبة عن الحجاج بن أرطأة[5] عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة، ووهم في قوله عن الحجاج وإنما أراد شعبة بن الحجاج عن عمرو، كذلك، رواه أصحاب شعبة عنه[6] وهو الصواب .

س٩٥٧ ــ وقال أيضاً حديث شعبة عن سماك بن حرب[7] عن ابن أخي[8] سعد عن سعد عن النبي ﷺ: قال في بني ناجية هم مني وأنا منهم[9] أرسله غندر وأبو داود فقالا: عن ابن أخي سعد عن النبي ﷺ[10] .

---

١ ــ من هنا ــ إلى ــ آخر الجزء الثاني عشر من « هـ » .

٢ ــ هو البرقاني .

٣ ــ صدوق تغير حفظه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ ــ ثقة، تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

٥ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢ .

٦ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل عمر رضي الله عنه من طريق وكيع ثنا شعبة ٣٩/١ (١٠٦) .
وابن أبي عاصم في السنة من طريق غندر عن شعبة ٥٧١/٢ (١٢٠٥) والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة من طريق معاذ عن شعبة ٣٧٠/١ ــ ٣٧١ (٥٤٩) .

٧ ــ صدوق قد تغير بآخره، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٢٨ .

٨ ــ لم يعرف .

٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن أبي سعيد حدثنا شعبة ١٦٩/١ .
وقال أحمد شاكر: اسناده ضعيف، بجهالة ابن أخي سعد الذي روى عنه سماك بن حرب ٢٩/٣ (١٤٤٧) .
قال الهيثمي: رواه أحمد متصلا ومرسلا باختصار عن ابن المسند؟ عن ابن أخ لسعد و لم يسمه وبقية رجالهما رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٥٠/١٠ .

١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده عن غندر ١٦٩/١ .

س٩٥٨ ــ وقال أيضاً حديث طارق بن شهاب عن ابن مسعود (١٨٨/١) عن النبي ﷺ، قال تداووا عباد الله فان الله لم ينزل داء إلا نزل له شفاء إلا السام والهرم وعليكم بألبان البقر .

يرويه قيس بن مسلم[١] واختلف عنه فرواه إبراهيم بن مهاجر[٢] وأيوب بن عايذ[٣] الطائي وأبو حنيفة[٤] وأبو وكيع الجراح[٥] بن المليح والمسعودي[٦] عن قيس عن طارق عن عبد الله مرفوعاً إلى النبي ﷺ[٧] وكذلك قال الفريابي عن الثوري عن قيس بن مسلم[٨] وقال عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن رجل عن قيس وقيل ان الثوري لم يسمعه من قيس وانما أخذه عن يزيد أبي خالد[٩] عن قيس وهو عنده مرسل[١٠] ورفعه صحيح وقال مسعر عن قيس عن طارق عن عبد الله موقوفاً .

حدثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن يزيد أبي خالد عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رسول الله

---

١ ــ هوالجدلي .

٢ ــ صدوق لين الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦٦١ .

٣ ــ أيوب بن عايذ: بتحتانية ومعجمة . التقريب ٩٠/١ .

٤ ــ تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٥ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ١٥٠ .

٦ ــ في المخطوط: « واو » ساقط، وهو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٧٥ .

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى في الطب من طريق الركين بن الربيع عن قيس . تحفة الاشراف ٦٢/٢ ــ ٦٣ .
والحاكم في المستدرك، في الطب، من طريق الركين بن الربيع عن قيس، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤٠٣/٤ .
وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الطب من طريق أيوب الطائي مرسلا تحفة الاشراف ٦٢/٧ .

٨ ــ أخرجه النسائي في الكبرى، في الوليمة . تحفة الاشراف ٦٢/٧ .
وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن، الطب، باب ما جاء في ألبان البقر ص ٣٤٠ (١٣٩٨) .

٩ ــ هو: أبو خالد الدالانى، صدوق يخطىء كثيراً وكان يدلس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٨ .

١٠ــ أخرجه النسائي في الكبرى، في الوليمة من طريق عبد الرحمن عن سفيان عن يزيد تحفة الاشراف ٦٢/٧ .
وأيضاً في الطب تحفة الاشراف ٦٢/٧ .

ﷺ: ان الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل السحر . آخر الاجازة .

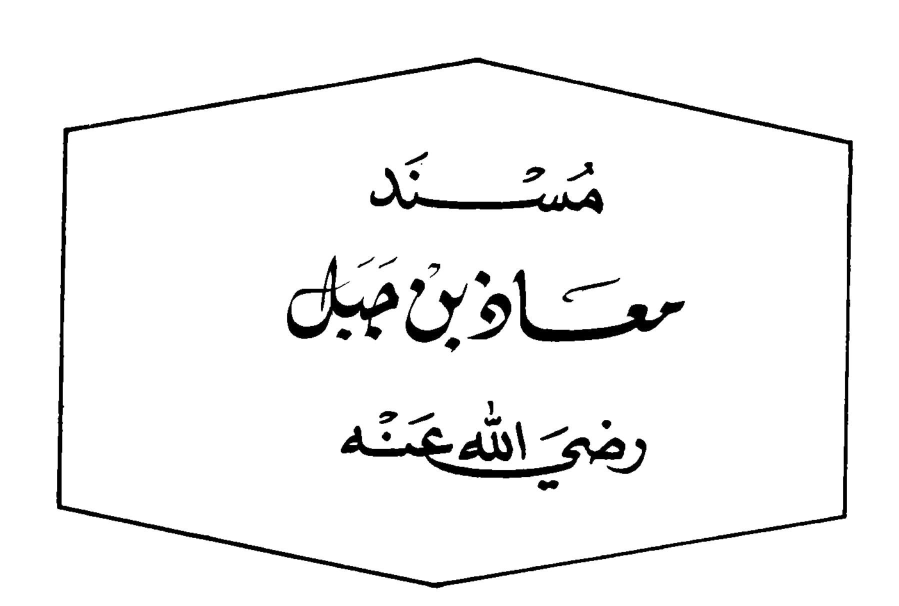
قال لنا أبو الحسن الدارقطني قال لنا ابن مخلد كان الرمادي إذا اشتكى شيئاً قال هاتوا أصحاب الحديث فإذا حضروا عنده قال اقرؤوا عليّ الحديث .

وقال لنا الدارقطني سمعت النيسابوري يقول حضرت إبراهيم بن هانى النيسابوري يوم وفاته فدعا ابنه اسحاق فقال هل غربت الشمس قال لا ثم قال: يا أبه رخص لك في الإفطار في الفرض وأنت متطوع قال لا وأنا عطشان امهل ثم قال لمثل هذا فليعمل العاملون ثم خرجت نفسه[1] .

حدثنا الدارقطني ثنا أبو بكر النيسابوري حدثنى أبو موسى الطوسي ثنا أبو بكر ابن زنجوية قال: قال أحمد بن حنبل: إن كان ببغداد من الابدال أحد فأبو اسحاق إبراهيم بن هانى[2] آخر الجزء الثاني عشر .

٢،١ أورد نحوه الخطيب في تاريخه في ترجمة إبراهيم بن هانى بسنده إلى أبي بكر النيسابوري ٦/٢٠٥-٢٠٦.




مُسْنَد
معاذ بن جبل
رضي الله عنه



ومن حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ[1]

س٩٥٩ ــ وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن[2] حديث عبد الله بن عباس عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً .

فقال: يروى عن عطاء بن أبي رباح (١/٣٧/٢) واختلف عنه رواه محمد بن ابراهيم بن السائح[3] عن عبد المجيد بن[4] أبي رواد عن أبيه[5] عن عطاء عن ابن عباس عن معاذ بن جبل[6] .

ورواه حسين بن علوان[7] عن ابن جريج[8] عن عطاء عن معاذ[9] .

---

١ ــ في (هـ) « حديث معاذ بن جبل » .

٢ ــ في (هـ) « وسئل عن حديث » .

٣ ــ في (هـ) « الشامي » « بدل » « بن السائح » .

وهو: محمد بن ابراهيم بن العلاء الشامي الدمشقي أبو عبد الله الزاهد السائح نزيل عبادان منكر الحديث، من التاسعة .

التهذيب ١٤/٩، التقريب ١٤١/٢ .

٤ ــ في (م) « عبد المجيد عن أبي رواد » .

وعلى هامش (م) « كذا بالأصل، وصوابه ابن عبد العزيز بن أبي رواد كذا بخط السيد مرتضى .

وعبد المجيد، صدوق يخطىء وكان مرجئاً، تقدم في السؤال رقم ٢١٣ .

٥ ــ صدوق عابد ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٦ ــ ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب قوله ﷺ: من حفظ على امتي أربعين حديثاً، عن ابن أبي رواد ٥٢/١ .

٧ ــ قال أبو حاتم والنسائي: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ١٧٦ .

٨ ــ ثقة فاضل، كان يدلس ويرسل، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٩ ــ خالد بن اسماعيل بن الوليد المخزومي، أبو الوليد، قال ابن عدي: كان يضع الحديث على الثقات، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به، وقال الحاكم والنقاش قال أبو علي بن السكن: منكر الحديث . كتاب المجروحين ٢٨١/١ ــ ٢٨٢ الكامل ٩١٢/٢ ــ ٩١٣ . اللسان ٣٧٢/٢ ــ ٣٧٣ .

وقال خالد بن اسماعيل[1] عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة .

وكلها ضعاف ولا يثبت منها شيء .

س٩٦٠ ـ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن معاذ أنه كان يصلي مع رسول الله ﷺ ثم ينصرف فيصلي بقومه تلك الصلاة .

فقال: يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه فرواه الحسن[2] بن أبي جعفر عن أيوب عن عمرو عن جابر عن معاذ .

وتابعه محمد بن يزيد الواسطي، فرواه عن شعبة عن عمرو عن جابر عن معاذ .

وخالفهما أصحاب شعبة وصحاب أيوب فرووه عنهما عن عمرو عن جابر أن معاذا[3] .

وكذلك رواه منصور بن زاذان وورقاء ومحمد[4] بن مسلم[5]، وصحيحه انه من مسند جابر .

س٩٦١ ـ وسئل عن حديث ابن عباس عن معاذ بن جبل لما بعثه النبي ﷺ

---

١ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة خالد، وقال: وهذا روى عن ابن جريج اسحاق بن نجيح الملطي وخالد القسري فقالا: عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ ٩١٢/٣ .
وابن عبد البر في جامع بيان العلم، وقال: قال أبو علي ابن السكن: خالد بن اسماعيل أبو الوليد المخزومي منكر الحديث، روى عن هشام بن عروة وعبيد الله بن عمر وجماعة أحاديث لا يتابع عليها، قال أبو علي: وليس يروي هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت ٥٢/١ ــ ٥٣ .

٢ ــ ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٤٦ .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأذان، باب إذا طوّل الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى: عن مسلم وغندر عن شعبة . ١٩٢/٢ (٧٠٠، ٧٠١) .
وأيضاً في باب إذا صلى ثم أم قوماً، من طريق حماد بن زيد عن أيوب ٢٠٣/٢ (٧١١) .
وأيضاً في الأدب، من طريق سليم حدثنا عمرو ٥١٥/١٠ ــ ٥١٦ (٦١٠٦) .
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب القراءة في العشاء، من طريق حماد عن أيوب ١٩٥/١ .
وأيضاً من طريق سفيان عن عمرو ١٩٤/١ .

٤ ــ هو الطائفي، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢٣ .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، من طريق منصور ١٩٥/١ .
وأيضاً من طريق أبي الزبير عن جابر ١٩٤/١ ــ ١٩٥ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق حماد عن عمرو ١٦١/٢ .

إلى اليمن قال: ادعهم إلى الشهادة أن لا إله إلا الله، وخذ الصدقة من أغنيائهم، الحديث في الصدقة[1] والصلاة .

فقال: هو حديث يرويه زكريا بن اسحاق واختلف عنه فقيل عنه عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد[2] عن ابن عباس عن معاذ بن جبل[3] .

قال ذلك أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن زكريا بن اسحاق ولم يتابع عليه وأخرجه مسلم في صحيحه عن أبي بكر بن أبي شيبة كذلك مسنداً عن ابن عباس عن معاذ .

ورواه جماعة من الحفاظ الثقات عن وكيع فخالفوا ابن أبي شيبة فيه وأسندوه عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما بعث معاذا إلى اليمن[4] .

---

١ ـــ في (هـ) « الصلاة والزكاة » .

٢ ـــ اسمه نافذ: بفاء ومعجمة . التقريب ٢٩٥/٢ .

٣ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الايمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الاسلام، عن أبي بكر وابي كريب واسحاق بن ابراهيم. جميعاً عن وكيع، قال أبو بكر : ٢٩/١ .

٤ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المظالم، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم، عن يحيى بن موسى حدثنا وكيع مختصراً ١٠٠/٥ ـــ ١٠١ (٢٤٤٨) .

وأيضاً في الزكاة، باب وجوب الزكاة ... إلخ عن أبي عاصم الضحاك عن زكريا عن يحيى . ٢٦١/٣ (١٣٩٥) .

وأيضاً في باب أخذ الصدقة من الاغنياء... إلخ من طريق عبد الله أخبرنا زكريا ٣٥٧/٣ (١٤٩٦) .

وأيضاً في المغازي ٦٤/٨ (٤٣٤٧) .

وأيضاً في التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ امته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، عن أبي عاصم حدثنا زكريا ٣٤٧/١٣ (٧٣٧١) ومسلم في صحيحه من طريق بشر وأبي عاصم عن زكريا ٢٩/١ .

وأبو داود في سننه، في الزكاة، باب في زكاة السائمة عن أحمد بن حنبل نا وكيع ١٦/٢ ـــ ١٧ .

والترمذي في سننه، في الزكاة، باب ماجاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة عن أبي كريب نا وكيع وقال: حديث حسن صحيح . ٥/٢ .

وأيضاً في البر والصلة، باب ما جاء في دعوة المظلوم، مختصراً ١٤٩/٣ .

والنسائي في سننه، في الزكاة، اخراج الزكاة من بلد إلى بلد عن محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع . ٥٥/٥ .

وابن ماجة في سننه، في الزكاة، باب فرض الزكاة عن علي بن محمد ثنا وكيع ٥٦٨/١ (١٧٨٣) .

وأحمد في مسنده عن وكيع ٢٣٣/١ .

والدارمي في سننه، باب النهي عن أخذ الصدقة من كرائم أموال الناس . عن أبي عاصم عن زكريا ٣٨٤/١.

وكذلك قال إسماعيل بن أمية عن يحيى بن عبدالله بن صيفي[١].
والصحيح أنه من مسند ابن عباس .

وكذلك رواه الثوري عن زكريا بن اسحاق (٢/٣٧/٢) .

حدثنا بذلك عثمان بن أحمد الدقاق قال:[٢] ثنا محمد بن الفضل بن سلمة[٣] ثنا إبراهيم بن[٤] نصر قال: حدثنا الأشجعي عن الثوري عن زكريا بن اسحاق بذلك .

س٩٦٢ ـــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ من مات وهو يعبد الله لا يشرك به شيئاً فان له الجنة .

فقال: يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه فرواه حاكم بن أبي صغيرة[٥] عن عمرو بن دينار عن جابر قال[٦]: سمعت معاذ بن جبل حين حضرته الوفاة[٧] ووهم فيه .

---

١ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ٣/٣٢٢ (١٤٥٨) .
وأيضاً في التوحيد . ١٣/٣٤٧ (٧٣٧٢) .
ومسلم في صحيحه ١/٢٩ .
والطبراني في الكبير ١١/٤٢٦ (١٢٢٠٧، ١٢٢٠٨) .

٢ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ ـــ محمد بن الفضل بن سلمة، أبو عمر الوصيفي، كان ثقة، مات سنة احدى وتسعين ومائتين تاريخ بغداد ٣/١٥٤ .

٤ ـــ إبراهيم بن أبي الليث واسمه نصر، الترمذي، كذبه ابن معين، وقال ابن وارة: حدثنا قديماً قبل أن يفسد، وكان معروفاً بالرواية عن عبيد الله الأشجعي، وقال الساجي: متروك، وقال النسائي: ليس بثقة، وذكره ابن حبان في الثقات مات سنة أربع وثلاثين ومائتين .
تاريخ بغداد ٦/١٩١ ـــ ١٩٢، الميزان ١/٥٤ تعجيل المنفعة ص٢٠ .

٥ ـــ حاتم بن أبي صغيرة: بكسر الغين المعجمة، وأبو صغيرة اسمه مسلم وهو جده لأمه وقيل زوج أمه، ثقة من السادسة . التقريب ١/١٣٧ .

٦ ـــ في (هـ) « قال » ساقط .

٧ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه قال: لما حضر معاذ بن جبل قال: الحديث ٢٠/٤٠ ـــ ٤١ وأيضاً من طريق طلحة بن عمرو أخبرني عمرو بن دينار أن جابر بن عبد الله الأنصاري أخبره أنه حضر معاذ بن جبل حين حضره الموت فقال معاذ ٢٠/٤١ .

وخالفه ابن عيينة فرواه عن عمرو بن دينار[1] عن جابر قال : حدثنا من شهد معاذ بن جبل حين[2] حضر وهو الصحيح .

ورواه سعيد بن[3] زيد ومحمد بن مسلم[4] عن عمرو عن جابر أن معاذا قال في مرضه[5]، وقول ابن عيينة هو الصحيح .

س٩٦٣ ــ وسئل عن حديث[6] عبد الله بن أبي أوفى وزيد بن أرقم عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ نهاه عن السجود للنبي ﷺ وقال : لو كنت آمراً أحداً يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ... الحديث .

فقال: يرويه قاسم بن عوف الشيباني[7]، واختلف عنه فرواه أيوب السختياني عن القاسم واختلف عن أيوب فرواه حماد بن زيد واختلف عنه أيضاً فقال يحيى ابن آدم واسحاق بن هشام التمار[8] وعفان عن حماد بن زيد عن أيوب عن القاسم الشيباني عن ابن أبي أوفى عن معاذ .

وغيرهم يرويه عن حماد بن زيد ويقول فيه : ان معاذاً قال للنبي ﷺ[9] فيكون

---

١ ــ في (هـ) « بن دينار » غير موجود .

٢ ــ أخرجه الحميدي في مسنده . ١٨١/١ (٣٦٩) .
وأحمد في مسنده . ٢٣٦/٥ . والطبراني في الكبير ٤١/٢٠ .

٣ ــ هو أخو حماد، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٦٧٧ .

٤ ــ هو الطائفي، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢٣ .

٥ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده من طريق سعيد بن زيد ٢/١٦١ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن أبي زائدة عن سفيان عن عمرو بن دنيار عن جابر أن معاذاً لما حضرته الوفاة قال . موارد الظمآن، كتاب الايمان ص٣٠ (٤) .
والطبراني في الكبير من طريق سعيد ومحمد بن مسلم . ٤٠/٢٠ .

٦ ــ في (م) « حديث » مكرر .

٧ ــ القاسم بن عون الشيباني الكوفي، صدوق يغرب، من الثالثة التقريب ١١٨/٢ .

٨ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عفان ١/١٦١ ــ ٢ .

٩ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في النكاح، باب حق الزوج على المرأة عن أزهر بن مروان ثنا حماد . نحوه ٥٩٥/١ (١٨٥٣) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا حماد .
موارد الظمآن، باب في حق الزوج على المرأة ص٣١٤ (١٣٩٠) والبيهقي في الكبرى، في كتاب القسم والنشوز، باب ما جاء في بيان حقه عليها . من طريق سليمان بن حرب نا حماد . ٢٩٢/٧ .

في روايته من مسند ابن[1] أبي أوفى وكذلك روى[2] اسماعيل بن علية عن آيوب عن القاسم عن ابن أبي أوفى أن معاذاً[3].

ورواه وهيب عن أيوب عن القاسم عن ابن أبي أوفى عن معاذ[4] كقول يحيى بن آدم ومن وتابعه .

وقال اسحاق بن هشام عن حماد عن أيوب وابن عون عن القاسم الشيباني فأغرب بذكر ابن عون، ولم يتابع عليه .

وروى هذا الحديث مؤمل بن اسماعيل[5] عن حماد بن زيد (١/٣٨/٢) عن[6] أيوب عن القاسم عن زيد بن أرقم عن معاذ، جعله من رواية زيد بن أرقم عن معاذ، ولم يتابع على هذه الرواية عن حماد بن زيد .

وروى هذا الحديث قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد بن أرقم قال: بعث النبي ﷺ معاذاً[7] .

حدث به عن قتادة سعيد بن أبي عروبة والحجاج بن الحجاج .

ورواه هشام الدستوائي عن القاسم بن عوف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ بن جبل[8] .

---

١ ــ في (م) « مسند أبي أويس » وهو خطأ .

٢ ــ في (هـ) « رواه » .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن أبي أوفى ٣٨١/٤ .

٤ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده . ١٦١/٢ .

٥ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦ .

٦ ــ في (م) « ابن » وهو خطأ .

٧ ــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سعيد وقال : اختلف فيه على القاسم، فقال أيوب عن القاسم عن ابن أبي أوفى وقال قتادة: عن القاسم عن زيد وقال هشام عن القاسم عن ابن أبي ليلى عن معاذ، ولا يروى حديث زيد عن ابن أبي عروبة الاصدقة، وليس بالقوى. كشف الاستار ١٧٩/٢ (١٤٦٨، ١٤٦٩).
والطبراني في الكبير من طريق الحجاج، ٢٣٦/٥ ــ ٢٣٧ (٥١١٦) .
وأيضاً من طريق صدقة عن سعيد بن أبي عروبة ٢٣٧/١ (٥١١٧) .
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والاوسط وأحد اسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح خلا صدقة بن عبد الله السمين وثقه أبو حاتم وجماعة وضعفه البخاري وجماعة، مجمع الزوائد ٣١٠/٤ .

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن أبي أوفى نحوه، ٣٨١/٤ .
والبزار في مسنده، في حديث طويل .
كشف الاستار، النكاح، باب حق الزوج على المرأة ١٧٥/٢ ــ ١٧٦ (١٤٦١) . =

وتابعه أيوب بن خوط[1] عن القاسم بن عوف .

ورواه النهاس بن قهم[2] عن القاسم بن عوف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب عن معاذ[3] .

قاله عثمان بن عمر عنه .

والاضطراب فيه من القاسم بن عوف .

ورواه أبو ظبيان الجنبى[4] هذا الحديث عن معاذ بن جبل .

ويرويه الأعمش واختلف عنه فقال وكيع وجرير : عن الأعمش عن أبي ظبيان عن معاذ[5] وقال الثوري وأبو نعيم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن رجل من

= والحاكم في المستدرك، في البر والصلة، حق الزوج على الزوجة ــ (وفي المطبوعة: القاسم بن عوف الشيباني ثنا معاذ بن جبل وهو خطأ، والصواب كما ورد في تلخيص المستدرك، القاسم بن عوف الشيباني عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ) .

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ١٧٢/٤ .

قلت: القاسم لم يخرج له البخاري .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في النكاح، عن معاذ بن هشام عن أبيه (وفيه عن القاسم بن عوف قال أخبرني مرة بن همام عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ) وايضاً عن حماد بن زيد عن أيوب عن القاسم بن عوف عن ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ .

ثم نقل عن أبي زرعة بأنه قال: أيوب أحفظهم ٤٢٦/١ (١٢٨٢) .

١ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٦٤٩ .

٢ ــ النهاس: بتشديد الهاء ثم مهملة، ابن قهم: بفتح القاف وسكون الهاء القيسي، ابن الخطاب البصري، ضعيف، من السادسة التقريب ٣٠٧/٢ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، ولكن فيه عن صهيب أن معاذ بن جبل .

وقال البزار: اختلف في روايته، فرواه قتادة عن القاسم عن زيد بن أرقم ورواه هشام عن القاسم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ، وقال النهاش: عن القاسم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب، وأحسب الاختلاف من جهة القاسم لأن كل من رواه عنه ثقة .

كشف الأستار ١٨٠/٢ (١٤٧٠) .

قال الهيثمي: رواه البرزار والطبراني، وفيه النهاس بن قهم وهو ضعيف .

مجمع الزوائد ٣٠٩/٤ .

٤ ــ هو: حصين بن جندب بن الحارث الجنبى: بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة أبو ظبيان: بفتح المعجمة وسكون الموحدة الكوفي، ثقة، مات سنة تسعين وقيل غير ذلك . التقريب ١٨٢/١ .

٥ ــ اخرجه أحمد في مسنده، عن وكيع ٢٢٧/٥ ــ ٢٢٨ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: لما قدم معا ذ. ٣٠٠/٤ .

الانصار عن معاذ .

وكذلك قال ابن نمير عن وكيع عن الأعمش[1] .

وأبو ظبيان لم يسمع من معاذ، وهذا هو الصحيح .

س٩٦٤ ــ وسئل عن حديث بريدة الأسلمي عن معاذ في أخذه الشيطان فقال: يرويه عبد المؤمن بن خالد الحنفي واختلف عنه فرواه نعيم[2] بن حماد عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن معاذ[3] .

وخالفه زيد بن الحباب وحاتم بن العلاء[4] فروياه عن عبد المؤمن عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود الدئلي عن معاذ[5] .

وهو أشبه بالصواب .

س٩٦٥ ــ وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين .

فقال : تفرد به عثمان بن عمر في روايته عن الثوري عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عن معاذ[6] .

وقال قائل عن عثمان بن عمر عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل ووهم فيه وخالفه أصحاب الثوري منهم وكيع وابن مهدي وعبد (٢/٣٨/٢) الرزاق وعبيد الله بن موسى فرووه عن الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن نمير حدثنا الأعمش ٢٢٨/٥ وابن أبي شيبة في مصفنه، في النكاح، ما حق الزوج على امرأته، عن ابن نمير قال: نا الأعمش . ٣٠٥/٣ .

٢ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٣٣ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير في مسند معاذ . ٥١/٢٠ ــ ٥٢ (٨٩) .

وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو صدوق ان شاء الله كا قال الذهبي، قال ابن أبي حاتم: وقد تكلموا فيه: وبقية رجاله وثقوا .

مجمع الزوائد، تفسير سورة البقرة ٣٢١/٦ ــ ٣٢٢ .

٤ ــ لم أعثر على ترجمته .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق نعيم بن حماد عن عبد المؤمن ١٦١/٢٠ ــ ١٦٢ (٣٣٧) .

٦ ــ أخرجه البيهقي في الكبرى، في باب الجمع بين الصلاتين في السفر .

وقال: تفرد به عثمان بن عمر هكذا، ورواه غيره عن الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل ١٦٢/٣ .

معاذ[1] وهو الصحيح .

وروى عن الثوري عن حبيب عن ميمون عن معاذ، تفرد بذلك عيسى بن يونس عن الثوري، ويقال: انه وهم فيه وانما روى الثوري بهذا الاسناد أن النبي ﷺ أوصى معاذاً، فقال: اتبع السيئة الحسنة تمحها .
الحديث[2] .

وإنما روى الثوري هذا الحديث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ .

ورواه بسام[3] الصيرفي عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ .

يرويه عثمان بن سعيد بن مرة المرى الكوفي[4] واختلف عنه، حدث به محمد ابن عبيد[5] بن عتبة الكندي عن عثمان بن سعيد عن بسام عن أبي الزبير عن أبي الطفيل[6] ولم يتابع عليه، ويقال: انه وهم في ذكر أبي الزبير وغيره يرويه عن عثمان ابن سعيد عن بسام عن أبي الطفيل عن معاذ[7]، وهو الصحيح، وحدث به قتيبة

---

١ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في باب الجمع بين الصلاتين، من طريق وكيع ٣٤٠/١ (١٠٧٠) .
وعبد الرزاق في مصنفه في باب من نسى صلاة الحضر والجمع بين الصلاتين في السفر عن الثوري ٥٤٥/٢ (٤٣٩٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، من قال يجمع المسافر بين الصلاتين عن وكيع ٤٥٦/٢ .
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق وأبي أحمد الزبيري عن سفيان ٢٣٠/٥ .
وأيضاً من طريق وكيع . ٢٣٦/٥ .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق ٥٧/٢٠ (١٠١) .
والبيهقي في الكبرى، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، من طريق الحسين بن حفص عن سفيان ومن طريق مالك عن أبي الزبير ١٦٢/٣ .

٢ ــ سيأتي تخريجه، انظر السؤال رقم ٩٨٧ .

٣ ــ هو: بسام بن عبد الله الكوفي، قال يحيى بن معين: بسام الصيرفي صالح وقال أبو حاتم: لا بأس به صالح الحديث، وقال ابن معين أيضاً: ثقة الجرح والتعديل ٤٣٣/١/١ ــ ٤٣٤ .

٤ ــ في (م) « اللومي » .
وهو: عثمان بن سعيد بن مرة القرشي، أبو عبد الله الكوفي المكفوف، مقبول، من كبار العاشرة . التقريب ٩/٢ .

٥ ــ في (م) « عبيدة » وهو خطأ .

٦ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث بسام الصيرفي عن أبي الزبير، تفرد به محمد بن عبيدبن‌عتبة عن عثمان‌بن‌سعيدالمدني‌عنه،وغيره يرويه عن بسام عن‌أبي الطفيل. أطراف الغرائب ٢٤٨/١.

٧ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ٢٤٨/١ .

ابن سعيد عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها الى العصر، فيصليهما جميعاً، الحديث[١] .

كذلك حدث به جماعة من الرفعاء عن قتيبة .

ورواه المفضل بن فضالة عن الليث عن هشام بن سعد[٢] عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بهذه القصة بعينها وهو أشبه بالصواب والله أعلم[٣] .

وعند هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ الحديث الآخر في الجمع بين الصلاتين في السفر[٤] .

---

١ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في باب الجمع الصلاتين عن قتيبة بن سعيد . وقال: لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده . ٤٧٢/١ .

والترمذي في سننه، في باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين، عن قتيبة: وقال حديث معاذ حديث غريب تفرد به قتيبة لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، رواه قرة بن خالد وسفيان الثوري ومالك وغير واحد عن أبي الزبير المكي . ٣٨٦/١ ــ ٣٨٧ .

وأحمد في مسنده عن قتيبة . ٢٤١/٥ ــ ٢٤٢ .

والدارقطني في سننه، باب الجمع بين الصلاتين في السفر ٣٩٢/١ ــ ٣٩٣ .

والحاكم في معرفة علوم الحديث في النوع الثامن والعشرين، وأطال الكلام فيه . ص١١٩/١ ــ ١٢١ .

والبيهقي في سننه الكبرى، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، وقال، تفرد به قتيبة بن سعيد عن ليث عن يزيد ١٦٣/٣. انظر للتفصيل ارواء الغليل، رقم ٥٧٨ (٢٨/٣ ــ ٣٢) .

٢ ــ صدوق له أوهام، رمى بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في باب الجمع بين الصلاتين وفيه المفضل بن فضالة والليث بن سعد عن هشام ٤٦٨/١ .

والطبراني في الكبير من طريق الليث حدثني هشام نحوه، ٥٨/٢٠ .

وأيضاً من طرق أخرى عن أبي الزبير ٥٨/٢ ــ ٥٩ .

والدارقطني في سننه وفي المطبوعة، ثنا المفضل بن فضالة وعن الليث بن سعد، ولكن صاحب التعليق المغنى علق عليه فقال: وقوله: وعن الليث بن سعد هكذا في بعض النسخ بإثبات الواو وفي بعض النسخ باسقاطها وهو الصحيح ٣٩٢/١ .

والبيهقي في الكبرى، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، وفيه المفضل بن فضالة عن الليث ١٦٢/٣ ــ ١٦٣ .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده عن حمادبن خالد ثنا هشامبن سعد ٢٣٣/٥ والبزار في مسنده، من طريقالفضل =

حدثنا إبراهيم[١] بن أحمد القرميسيني ثنا أنس بن مسلم[٢] الخولانى ثنا محمد بن سلام[٣] ثنا عيسى بن يونس عن الثوري عن حبيب ين أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب[٤] عن معاذ بن جبل قال: جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

واختلف عن أبي (٢/٣٩/١) الزبير في اسناد هذا الحديث، فقيل: عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وهو صحيح عنه .

وقيل: عن أبي الزبير عن جابر .

قاله قرة[٥] بن خالد والثوري من رواية اسحاق الأزرق وآخر لا أذكره وعبد الرحمن بن ثابت[٦] بن ثوبان عن أبي الزبير عن جابر .

وجمع قرة[٧] بن خالد في روايته عن أبي الزبير بهذا الحديث بين حديث أبي الطفيل عن معاذ وبين حديث أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . وبين حديث أبي الزبير عن جابر[٨] .

فيشبه أن يكون الأقاويل كلها محفوظة والله أعلم .

= ابن دكين عن هشام ٤٢/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق أبي نعيم ثنا هشام ١٦٢/١ .

١ ــ إبراهيم بن أحمد بن الحسن أبو اسحاق المقرى القرميسيني، رحل وطوف في البلاد شرقاً وغرباً، وكان ثقة صالحاً، استوطن الموصل وورد بغداد وحدث بها، مات سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٤/٦ ــ ١٦ .

٢ ــ لم أعثر على ترجمته .

٣ ــ محمد بن سلام التيمي، عن عيسى بن يونس، قال ابن منده، له غرائب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أغرب . اللسان ١٨٢/٥ .

٤ ــ في (م) موضع « بن أبي شبيب بياض .

٥ــ٧ في (م) « فروة » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر . من طريق قرة رواية ابن عباس ومعاذ ٢٨٤/١ .
وأيضاً من طريق زهير حدثنا أبو الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ ٢٨٤/١ .
وأبو داود في سننه، في باب الجمع بين الصلاتين، من طريق مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل، =

س٩٦٦ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم[١] عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ « من قال بعد صلاة الفجر: لا إله إلا الله وحده لا شريك له » الحديث .

فقال: يرويه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين واختلف عنه فرواه المحاربي[٢] عن حصين بن منصور الأسدي[٣] عن ابن أبي حسين عن شهر[٤] عن ابن غنم عن معاذ[٥] .

وخالفه زيد بن أبي أنيسة فرواه عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن أبي[٦] ذر[٧] .

= أن معاذ بن جبل أخبرهم ٤٦٧/١ــ٤٦٨. وذكره من طريق قرة عن أبي الزبير ٤٦٩/١ .
والنسائي في سننه، في الجمع بين الظهر والعصر، من طريق مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل أن معاذ بن جبل أخبره ٢٨٥/١. وعبد الرزاق في مصنفه، عن مالك عن أبي الزبير مطولا ٥٤٥/٢ ــ٥٤٦ (٤٣٩٩). وأحمد في مسنده عن قرة رواية معاذ ٢٢٨/٥ ـــ ٢٢٩ .
وأيضاً من طريق مالك عن أبي الزبير حديث معاذ مطولا ٢٣٧/٥ ـــ ٢٣٨ .
والبزار في مسنده، من طريق قرة وأبي خيثمة عن أبي الزبير رواية معاذ ٤٢/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق قرة رواية معاذ ١٦٢/١ .
وأيضاً من طريق مالك عن أبي الزبير مطولا ١٦٢/٢ .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق مطولا ٥٧/٢٠ .
وأيضاً من طريق قرة عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ ٥٩/٢٠ .

١ ـــ عبد الرحمن بن غنم: بفتح المعجمة وسكون النون . التقريب ٤٩٤/١ .

٢ ـــ هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد . لا بأس به وكان يدلس تقدم في السؤال رقم ١١٥ .

٣ ـــ حصين بن منصور بن حيان: بفتح المهملة وتشديد التحتانية، الأسدي الكوفي مقبول، من السابعة . التقريب ١٨٤/١ .

٤ ـــ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٥ ـــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق شعيب بن أبي حمزة عن عبد الله بن أبي حسين . ٤٧/٢ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة، وفيه: حصين بن عاصم بن منصور الأسدي .
وقال أبو عبد الرحمن النسائي: حصين بن عاصم مجهول، وشهر بن حوشب ضعيف، سئل ابن عون عن حديث شهر فقال: ان شهراً نزكوه. وكان شعبة سيء الرأي فيه، وتركه يحيى القطان. ص١٩٥ (١٢٦).
والطبراني في الكبير وفيه عاصم بن منصور الأسدي ٦٥/٢٠ (١١٩) .
وابن السني في عمل اليوم والليلة من طريق النسائي ص ٦١ – ٦٢ (١٣٩) .

٦ ـــ من « أبي ذر ـــ إلى ـــ فرواه عن » ساقط في (هـ) .

٧ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب . ٢٥٢/٤ . =

وخالفه محمد بن جحادة[1] فرواه عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن أبي هريرة .

قال ذلك[2] عبد العزيز بن الحصين[3] عن ابن جحادة وخالفه[4] زهير بن معاوية فرواه عن ابن جحاده عن ابن[5] أبي حسين [عن][6] شهر عن ابن غنم مرسلا وكذلك قال معقل بن عبيد الله[7] عن ابن أبي حسين .

وقيل عن شهر عن أبي أمامة[8] ذكر ذلك[9] عن إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي حسين .

والاضطراب فيه من شهر والله أعلم .

حدثنا بدر بن الهيثم القاضي[10] أبو القاسم قال: ثنا هارون بن اسحاق

= والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي بهذا اللفظ. إلا عن أبي ذر وبهذا الإسناد . ١٩٦/٢ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة . ص١٩٦ (١٢٧) .

والخطيب في تاريخه في ترجمة هارون بن سعيد الدعاء وفيه: عن عبد الرحمن بن غنم عن شهر بن حوشب عن أبي ذر . ٣٤/١٤ .

أعاده المؤلف في مسند أبي ذر . انظر السؤال رقم ١١٠٩ .

١ — محمد بن جحادة: بضم الجيم وتخفيف المهملة . التقريب ١٥٠/٢ .

٢ — في (هـ) « كذلك » .

٣ — قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو داؤد: متروك الحديث . تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .

٤ — في (م) من « وخالفه زهير — إلى — ابن جحادة » ساقط .

٥ — في (م) « ابن » ساقط .

٦ — الزيادة لابد منها .

٧ — معقل بن عبيد الله الجزري، أبو عبد الله العبسي: بالموحدة، مولاهم، صدوق يخطيء، مات سنه ست وستين ومائة . التقريب ٢٦٤/٢ .

٨ — لم أجده. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب التسبيح والقول وراء الصلاة . عن إسماعيل بن عياش قال: أخبرني عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي حسين وليث عن شهر بن حوشب ٢٣٥/٢ (٣١٩٢).

٩ — في (هـ) « ذلك » ساقط .

١٠— بدر بن الهيثم بن خلف بن خالد بن راشد بن الضحاك، أبو القاسم اللخمي القاضي الكوفي، نزل بغداد وحدث بها، كان ثقة، وكان من المعمرين، مات سنة ست عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٠٧/٧ — ١٠٨ .

الهمداني وأحمد بن[1] بديل ــ واللفظ له ــ قال: ثنا المحاربي .

ح[2] / وحدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال: ثنا عبد الله بن سعيد.

ح[3] / وحدثنا محمد بن القاسم بن زكريا قال: ثنا هارون بن اسحاق قالوا ثنا المحاربي عبد الرحمن بن محمد قال[4] ثنا حصين بن[5] منصور عن (٢/٣٩/٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال رسول الله ﷺ: من قال عشر مرار بعد صلاة الفجر، وقال ابن أبي داؤد: من قال حين ينصرف من صلاة الغداة قبل الكلام: لا إله إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيى ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير أعطى بهن سبعاً وكتب له بهن عشر حسنات[6] ومحى عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات، وكن له عدل عشر نسمات، وكن له عصمة من الشيطان وحرزاً من المكروه ولم يلحقه في يومه ذلك ذنب إلا الشرك بالله ومن قالهن حين يمسيه أعطى مثل ذلك في ليلته .

وقال ابن أبي داو: ومن قالهن حين ينصرف من صلاة المغرب .

وحدثنا ابن منيع املاء قال حدثنا أبو نصر التمار[7] قال ثنا عبيد الله بن عمرو[8] عن زيد بن أبي أنيسة عن ابن[9] أبي حسين عن شهر بن حوشب عن ابن غنم عن أبي ذر عن النبي ﷺ . بنحوه .

---

١ ــ أحمد بن بديل بن قريش، أبو جعفر اليامي: بالتحتانية، قاضي الكوفة، صدوق له أوهام، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين . التقريب ١١/١ .

٢، ٣ــ « ح » في (م) فقط .

٤ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٦ ــ في (م) « من » حسنات ــ إلى ــ بهن عشر » ساقط .

٧ ــ هو: عبد الملك بن عبد العزيز . التقريب ٥٢٠/١ .

٨ ــ هو الرقي .

٩ ــ في (م) « ابن » ساقط .

س٩٦٧ — وسئل عن حديث الصنابحى[١] عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ « لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع خلال » الحديث.

فقال: يرويه عدي بن عدي[٢]، واختلف عنه، فرواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[٣]عن الثوري عن صفوان بن سليم عن عدي بن عدي عن الصنابحى عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ[٤].

ووهم في قولهم عن صفوان، وانما روى[٥] الثوري هذا الحديث عن ليث بن أبي سليم[٦] عن عدي عن[٧] الصنابحي عن معاذ موقوفاً[٨].

ورواه محمد بن حسان الأزرق عن قبيصة[٩] عن الثوري عن ليث بهذا الإسناد فقال[١٠] فيه قال قبيصة[١١] أراه رفعه[١٢].

ورواه هناد بن السري عن قبيصة[١٣] عن الثوري بهذا الاسناد موقوفاً غير مرفوع وهو الصحيح عن الثوري.

(٢/٤٠/١) ورواه سيف بن محمد[١٤] ابن أخت سفيان الثوري عن ليث

---

١ — هو: عبد الرحمن بن عسيلة، بمهملة مصغراً. التقريب ٤٩١/١.

٢ — في (م) « عدي بن عدي عن عدي » وهو خطأ.

٣ — صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢١٣.

٤ — أخرجه الطبراني في الكبير، ٦٠/٢٠ — ٦١ (١١١).

والخطيب في تاريخه، في ترجمة على بن صدقة الموصلى ٤٤١/١١ — ٤٤٢.

وأيضاً في اقتضاء العلم العمل ص١٦٠ (٢).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار بنحوه، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير صامت بن معاذ وعدي بن عدي الكندي وهما ثقتان. مجمع الزوائد، البعث، باب ما جاء في الحساب ٣٤٦/١٠.

٥ — في (م) « عن الثوري ».

٦ — صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٧ — في (هـ) « عن » ساقط.

٨ — أخرجه الدارمي في سننه، عن محمد بن يوسف عن سفيان ١٣٥/١.

٩،١٠،١١ في (م) « شعبة » وهو خطأ.

وهو: ابن عقبة، صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

١٢— في (هـ) « وقال ».

١٣— أخرجه البزار في مسنده، عن إبراهيم بن زياد الصائغ عن قبيصة ٤٢/٢ — ٤٣.

١٤— كذبوه، تقدم في السؤال رقم ١٨٥.

عن عدي بن عدي عن الصنابحي عن معاذ عن النبي ﷺ .

وخالفه أخوه عمار بن محمد[1] روى[2] عن ليث بهذا الإسناد موقوفاً .

وكذلك رواه عبد الله بن ادريس وحماد بن سلمة عن ليث[3] .

ورواه زهير بن معاوية عن ليث عن عدي فقال: عن رجاء بن حيوة أو غيره عن معاذ بن جبل[4] وإنما أراد عن الصنابحي، والصحيح أنه موقوف .

س٩٦٨ ـــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر[5] عن معاذ بن جبل سألت رسول الله ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله تعالى[6] .

فقال: يرويه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[7] واختلف عنه « فرواه الوليد بن مسلم وكثير بن هشام ويحيى بن عمرو بن عمارة[8] بن راشد أبو الخطاب الليثي عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل[9].

وخالفهم[10] زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي فرواه عن ابن ثوبان واختلف

---

١ ـــ عمار بن محمد الثوري، أبو اليقظان الكوفي، ابن أخت سفيان الثوري سكن بغداد، صدوق يخطىء، وكان عابداً، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة التقريب ٤٨/٢ .

٢ ـــ في (هـ) « رواه » .

٣ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند معاذ، من طريق جرير بن عبد الحميد قال أخبرنا ليث ٤٣/٢ .

٤ ـــ أخرجه الخطيب في اقتضاء العلم العمل، من طريق ابن فضيل عن ليث ص١٦٠ ـــ ١٦١ (٣) . انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٩٤٦) .

٥ ـــ مالك بن يخامر: بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم، التقريب ٣٢٧/٢ .

٦ ـــ في (هـ) « تعالى » غير موجود .

٧ ـــ صدوق يخطىء، ورمي بالقدر وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٨ ـــ يحيى بن عمرو بن عمارة الليثي الدمشقي، أبو الخطاب، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا . الجرح والتعديل ١٧٧/٢/٤ .

٩ ـــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق الوليد، موارد الظمآن باب فضل الذكر ص٥٧٦ (٢٣١٨) . والطبراني في الكبير، من طريق عاصم بن علي ثنا عبد الرحمن بن ثابت ١٠٧/٢٠ ـــ ١٠٨ (٢١٢) . وأيضاً من طريق العلاء بن الحارث عن مكحول ١٠٨/٢٠ . وابن السنى في عمل اليوم والليلة، باب في حفظ اللسان، من طريق الوليد . ص١١ ـــ ١٢ (٢) .

١٠ـــ في (م) « خالفه » .

عنه فقال سلمة بن شبيب عنه عن ابن ثوبان عن أبيه عن جبير بن نفير عن مالك ابن يخامر عن معاذ لم يذكر في الإسناد مكحولا .

وكذلك قال كثير بن عبيد عن الوليد عن ابن ثوبان .

وقال عباس الترفقي عن زيد بن يحيى عن ابن ثوبان عن أبيه عن ابن جبير[١] بن نفير عن أبيه عن معاذ[٢]، لم يذكر في الإسناد مكحولا، ولا مالك بن يخامر، وزاد فيه عبد الرحمن بن جبير .

والصحيح قول من قال: عن ابن ثوبان عن مكحول عن جبير عن مالك بن يخامر عن معاذ .

س٩٦٩ ــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن[٣] النبي ﷺ ما عظمت نعمة الله عز وجل على عبد إلا عظمت مؤنة الناس عليه فمن لم يحتمل تلك المؤنة فقد عرض تلك النعمة للزوال .

فقال: يرويه ثور بن يزيد واختلف عنه فرواه محمد بن[٤] (٢/٤٠/٢) علاثة عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن مالك بن يخامر عن معاذ[٥] ورواه أحمد ابن معدان[٦] العبدي عن ثور عن خالد[٧] عن معاذ[٨]، لم يذكر فيه مالكاً وهو

---

١ ــ في (م) « ابن » ساقط . وهو: عبد الرحمن .

٢ ــ لم أجده .

وأخرجه البزار في مسنده، ووقع في كشف الاستار، ثنا ثوبان ثنا أبي حدثني جبير بن نفير ثنا معاذ بن جبل ٣/٤ (٣٠٥٩) .

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير ٩٣/٢٠ (١٨١) .

٣ ــ في (م) « أن » .

٤ ــ هو : محمد بن عبد الله بن علاثة: بضم المهملة وتخفيف اللام ثم مثلثة، العقيلي بالتصغير، أبو اليسير بفتح التحتانية وكسر المهملة صدوق يخطىء، مات سنة ثمان وستين ومائة التقريب ١٧٩/٢ .

٥ ــ أخرجه ابن حبان في المجروحين، في ترجمة محمد بن علاثة ٢٨٠/٢ .

٦ ــ أحمد بن معدان: بفتح الميم، العبدي، قال أبو حاتم: مجهول، والحديث الذي رواه باطل وقال ابن حبان: يروى عن ثور بن يزيد الأوابد التي لا يجوز الاحتجاج بمن يروي مثلها، وقال ابن عدي: ليس بمعروف وقال الأزدي والدارقطني: متروك . الجرح والتعديل ٧٥/١/١ ــ ٧٦، كتاب المجروحين ١٤٢/١ ــ ١٤٣ الكامل، ١٧٨/١، الميزان ١٥٧/١ اللسان ٣١٢/١ المغنى ص٧٣ .

٧ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٨ ــ أخرجه ابن حبان في كتاب المجروحين في ترجمة أحمد بن معدان، وقال: هذا ما رواه عن ثور الاداهيان =

حديث ضعيف غير ثابت .

س٩٧٠ ــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن النبي ﷺ قال: يطلع الله عز وجل[١] إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك[٢] أو مشاحن.

فال: يروى[٣] عن مكحول واختلف عنه فرواه أبو خليد عتبة بن حماد القاري عن الأوزاعي عن مكحول وعن[٤] ابن ثوبان[٥] عن أبيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل[٦].

قال ذلك هشام بن خالد عن أبي خليد .

حدثناه ابن أبي داود قال:[٧] ثنا هشام بن خالد بذلك .

= ضعيفان أحمد بن معدان وابن علاثة ١٤٢/١ ــ ١٤٣ .

وابن عدي في الكامل، في ترجمة أحمد، وقال: هذا الحديث يروى من وجوه وكلها غير محفوظة، وأحمد بن معدان هذا لا أعرف له غير هذا الحديث ١٧٨/١ .

والقضاعي في مسند الشهاب . ١٨/٢ ــ ١٩ (٧٩٨، ٧٩٩) .

والبيهقي في شعب الايمان ١/١٥٧/٣/٢ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة أحمد بن نصر الواسطي ١٨١/٥ ــ ١٨٢ .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢٧/٢ .

١ ــ في (هـ) « عز وجل » غير موجود .

٢ ــ في (هـ) « المشرك » .

٣ ــ في (هـ) « يرويه » .

٤ ــ في (م) « واو » ساقط .

٥ ــ صدوق يخطىء، ورمى بالقدر وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٦ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، عن هشام بن خالد ٢٢٤/١ (٥١٢) .

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، الأدب باب في الشحناء ص ٤٨٦ (١٩٨٠) .

والطبراني في الكبير عن أحمد بن النضر العسكري ثنا هشام بن خالد . ٢٠ / ١٠٨ ــ ١٠٩ (٢١٥) .

وأبو نعيم في الحلية . ١٩١/٥ .

وذكره الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، وتكلم فيه انظر الحديث رقم ١١٤٤ .

٧ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

وخالفه سليمان بن أحمد الواسطي[1] فرواه عن أبي خليد عن ابن ثوبان[2] عن أبيه عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن معاذ بن[3] جبل، كلاهما غير محفوظ .

وقد روى عن مكحول في هذا روايات، وقال هشام بن الغاز عن مكحول عن عائشة وقيل: عن الأحوص بن حكيم[4] عن مكحول عن أبي ثعلبة[5] .

وقيل: عن الأحوص عن حبيب بن صهيب[6] عن أبي ثعلبة[7] .

وقيل: عن مكحول عن أبي ادريس مرسلاً .

وقال الحجاج بن أرطأة[8] عن مكحول عن كثير بن مرة مرسلاً أن النبي ﷺ قال .

وقيل: عن مكحول من قوله. والحديث غير ثابت .

---

١ ــ سليمان بن أحمد بن محمد بن سليمان بن حبيب، أبو محمد الجرشي، الشامي نزيل واسط قال أبو حاتم: كتبت عنه قديماً، وكان حلواً، قدم بغداد فكتب عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قديماً، وتغير بآخره اختلط بقاض كان على واسط، فلما كان في رحلتى الثانية قدمت واسطاً فسألت عنه فقيل لي قد أخذ في الشرب والمازف والملاهي فلم أكتب عنه، وقال ابن عدي: لسليمان أحاديث أفراد غرائب يحدث بها عنه علي بن عبد العزيز وغيره، وهو عندي ممن يسرق الحديث ويشتبه عليه، وكذبه يحيى وضعفه النسائي قال صالح جزره: كان يتهم في الحديث. الجرح والتعديل ١٠١/١/٢ تاريخ بغداد ٤٩/٩ ــ ٥٠ الكامل ١١٣٩/٣ ــ ١١٤٠ اللسان ٧٢/٣ .

٢ ــ في (هـ) « ابن ثوبان » مكرر .

٣ ــ في (هـ) « بن جبل » غير موجود .

٤ ــ الأحوص بن حكيم بن عمر العنسي: بالنون، أو الهمداني، الحمصي، ضعيف الحفظ وكان عابداً، من الخامسة . التقريب ٤٩/١ .

٥ ــ أخرجه أبو محمد الحسن بن علي الجوهري في الجزء السابع من أماليه ١٣٣/١ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ٧٠/٢ (٩٢٠) .

٦ ــ لم أجد ترجمته .

٧ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، ولكن فيه « مهاجر بن حبيب بدل « حبيب بن صهيب » ٢٢٣/١ ــ ٢٢٤ (٥١١) .
واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة، وفيه أيضاً مهاجر بن حبيب ٤٤٥/٢ (٧٦٠) .

٨ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

س٩٧١ ــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل[1] عن النبي ﷺ من سأل[2] الشهادة[3] من قلبه فله أجر شهيد، ومن جرح في سبيل الله جاء يوم القيامة اللون لون دم والريح ريح مسك .

فقال: يرويه مكحول واختلف عنه فرواه ابن ثوبان[4] عن أبيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ[5] .

قال ذلك بقية بن الوليد[6] عنه .

وخالفه زيد بن يحيى بن عبيد فرواه عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن كثير بن مرة عن مالك بن يخامر عن معاذ[7] .

زاد فيه كثير بن مرة .

وروى هذا الحديث سليمان بن موسى[8] (٢/٤١/١) واختلف عنه، فرواه ابن جريج عن سليمان[9] بن موسى عن مالك بن يخامر عن معاذ[10] قال ذلك

---

١ ــ في (هـ) « بن جبل » غير موجود .

٢ ــ في (هـ) « سأل الله » .

٣ ــ في (هـ) « ما يتعلق بقلبه » .

٤ ــ صدوق يخطيء، ورمي بالقدر وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٥ ــ أخرج نحوه، أبو داود في سننه، في الجهاد، باب فيمن سأل الله الشهادة، عن هشام بن خالد وابن المصفى قالا نا بقية . ٣٢٧/٢ .

والبيهقي في الكبرى، في كتاب السير، من طريق غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن . ١٧٠/٩ .

٦ ــ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٢٤٣/٥ ــ ٢٤٤ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق زيد بن يحيى نحوه مختصراً .

موارد الظمآن، الجهاد، باب في فضل الجهاد ص٣٨٤ ــ ٣٨٥ (١٥٩٦) .

وباب فيمن خرج في سبيل الله ... إلخ ص ٣٨٩ (١٦١٥) .

والطبراني في الكبير، من طريق غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان نحوه ١٠٥/٢٠ .

٨ ــ هو الدمشقي، صدوق في حديثه بعض لين، وخلط قبل موته بقليل، تقدم في السؤال رقم ٩٩ .

٩ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

١٠ــ أخرجه الترمذي في سننه، في فضائل الجهاد، باب ماجاء فيمن سأل الشهادة من طريق روح ثنا ابن جريج مختصراً نحوه، وقال: حديث حسن صحيح، وأيضاً في باب ما جاء في المجاهد والمكاتب .. إلخ من طريق روح نحوه، وقال: صحيح ١٤/٣ ــ ١٥ . =

يحيى بن سعيد الأموي وحجاج بن محمد، وقال الحجاج في حديثه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال نا مالك بن يخامر[1] .

وخالفهما أبو اسحاق الفزاري، رواه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن مالك بن[2] يخامر عن أبيه عن معاذ[3] .

تفرد به أبو اسحاق الفزاري، قال كان حفظ فقد أغرب به لا أعلم حدث به عن أبي اسحاق كذلك غير محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي .

س٩٧٢ ـــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن النبي ﷺ قال:عمران بيت المقدس خراب ليثرب وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح القسطنطينية .

فقال: يرويه ابن ثوبان[4] واختلف عنه فرواه أبو حيوة شريح بن يزيد عن ابن[5] ثوبان عن أبيه عن مكحول قال: حدثني مالك بن يخامر عن معاذ وخالفه علي بن الجعد فرواه عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن مالك

= وابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب القتال في سبيل الله سبحانه، من طريق الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج مختصراً نحوه ٩٣٣/٢ ـــ ٩٣٤ (٢٧٩٢) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب فضل الجهاد عن ابن جريج نحوه ٢٣٠/٥ ـــ ٢٣١ .

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج نحوه ١٠٤/٢٠ ـــ ١٠٥ .

والحاكم في المستدرك، في الجهاد، من طريق روح ثنا ابن جريج نحوه، وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم، و لم يخرجاه، وله اسناد صحيح على شرط الشيخين مختصراً، وقال الذهبي، بل هو منقطع فلعله من الناسخ ٧٧/٢ .

والبيهقي في الكبرى، من طريق عبد الرزاق ١٧٠/٩ .

١ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الجهاد، ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة، من طريق حجاج ٢٥/٦ ـــ ٢٦ .

والبيهقي في الكبرى، كتاب السير، باب تمنى الشهادة ومسألتها، من طريق حجاج ١٧٠/٩ .

والهيثم بن كليب في مسنده نحوه من طريق الحجاج ١٦٣/٢ .

٢ ـــ يبحث عن ترجمته .

٣ ـــ أخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب السير ١٧٠/٩ .

٤ ـــ هو: عبد الرحمن بن ثابت، صدوق يخطىء، وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٥ ـــ في (هـ) « ابن » ساقط .

ابن يخامر عن معاذ[1] زاد في الاسناد جبيراً، والله أعلم .

س ٩٧٣ — وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن النبي ﷺ قال: رأيت ربى في أحسن صورة فقال لي: يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ . الحديث بطوله .

فقال: رواه عبد الرحمن[2] بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج قال: سمعت عبد الرحمن بن عائش قال سمعت رسول الله ﷺ[3] قال: ذلك الوليد بن مسلم وحماد بن مالك[4] وعمارة بن[5] بشير عن ابن جابر وكذلك قال الأوزاعي

---

١ — أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق غسان بن الربيع وعلي بن الجعد قال: ثنا عبد الرحمن ١٠٨/٢٠ (٢١٤) .
وأحمد في مسنده، عن أبي النضر ثنا عبد الرحمن ٢٤٥/٥ .
وأبو داود في سننه، في الملاحم، باب في أمارات الملاحم عن طريق هاشم بن القاسم عن عبد الرحمن ١٨٣/٤ .

٢ — من « عبد الرحمن — إلى سمعت » ساقط في (هـ) .

٣ — ذكره الترمذي في سننه في تفسير سورة « ص » عن الوليد بن مسلم ١٧٥/٤ .
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، من طريق الوليد بن مسلم وصدقه عن ابن جابر ٢٠٣/١ (٤٦٧) .
وابن خزيمة في التوحيد من طريق الوليد، وقال: قوله في هذا الخبر قال: سمعت رسول الله ﷺ وهم، لأن عبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ هذه القصة، وإنما رواه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ص ٢١٥ — ٢١٦ .
وابن جرير الطبري في تفسير سورة الأنعام، في آية (وَكَذلَكَ نُرِى إبراهيمَ) وتكلم حول هذا الحديث وطرقه محمود محمد شاكر فليراجع ٤٧٦/١١ — ٤٧٨ (تحقيق محمود شاكر) .
والدارقطني في الرؤية، من طريق عمارةَ بن بشير ١٣٣/٢ .
وأيضاً من طريق الوليد ١٣٣/٢/ ١ — ٢، ١/١٣٥ — ٢ .
والدارمي في سننه في باب في رؤية الرب تعالى في النوم من طريق أبي الوليد قال: حدثنى أبي عن جابر، وأظنه خطأ مطبعياً والصحيح ابن جابر ١٢٦/٢ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الوليد ١٧/١ (١١) .
وذكره ابن حجر في الاصابة في ترجمة عبد الرحمن بن عايش، وذكر أقوال الأئمة في عبد الرحمن، وهل سمع من النبي ﷺ أولا؟ وذكر الطرق المختلفة التي رويت عن عبد الرحمن بن عائش، ثم قال: ويستفاد من مجموع ما ذكرت قوة رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر باتقانها ٤٠٥/٢ — ٤٠٦ .

٤ — حماد بن مالك بن بسطام، أبو مالك الدمشقي الأشجعي، من أهل حرستا . قال أبو حاتم: شيخ . الجرح والتعديل ١٤٩/٢/١

٥ — عمارة بن بشير الشامي مقبول، من التاسعة . التقريب ٤٩/٢ .

عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج[1] وقال[2] يزيد بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمن بن عائش عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ[3] .

قال ذلك زهير بن[4] محمد عنه .

وقال خارجة بن مصعب[5] عن يزيد بن يزيد عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمن بن عياش عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وإنما أراد ابن عائش .

ورواه أبو قلابة عن خالد بن اللجلاج واختلف عنه (٢/٤١/٢) فرواه قتادة واختلف عليه فيه أيضاً فقال يوسف بن عطية[6] الصفار عن قتادة عن أنس بن مالك[7] ووهم فيه .

وقال هشام الدستوائي من رواية المقدمي عن معاذ بن[8] هشام عن أبيه عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عياش عن النبي ﷺ . ووهم في قوله ابن عياش، وانما أراد ابن عياش عن النبي ﷺ[9] وقال القواريري وأبو قدامة[10] وغيرهم عن معاذ بن هشام عنْ أبيه عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد

---

١ ــ أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات، باب ما ذكر في الصورة، من طريق الوليد بن يزيد البيروني نا ابن جابر ومن طريق الأوزاعي ٣٧٨ ــ ٣٧٩ .

٢ ــ من « قال يزيد ــ إلى ــ اللجلاج « ساقط في (م) » .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، ٣٧٨/٥ .
وعبد الله بن أحمد في كتاب السنة ١٥٨/٢ ــ ١٥٩ .
وابن خزيمة في التوحيد، باب ذكر الأخبار المأصورة في اثبات رؤية النبي ﷺ .. إلخ ص٢١٦ــ٢١٧.
وذكره البيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٧٩ .
وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ١٨/١ (١٢) .
قال ابن حجر: رواية زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة كما قال البخاري وغيره وهذا منها. الإصابة ٤٠٦/٢.

٤ ــ رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، تقدم في السؤال رقم ٦١٦ .

٥ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ١٠٤ .

٦ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٦٣٨ .

٧ ــ أخرجه ابن حبان في المجروحين، في ترجمة يوسف بن عطية ١٣٥/٣. والدار قطني في كتاب الرؤية ١٤١/٢.

٨ ــ صدوق، ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٤٩٥ .

٩ ــ في (هـ) « عن النبي ﷺ » غير موجود .

١٠ــ هو: عبيد الله بن سعيد اليشكري .

عن ابن[1] عباس[2] .

ورواه أيوب عن أبي قلابة واختلف عن أيوب فرواه أنيس بن سوار الجرمي[3] عن أيوب عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن عبد الله بن عائش .

ورواه عدي بن[4] الفضل عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس .

ورواه حميد الطويل عن بكر عن أبي قلابة عن النبي ﷺ مرسلاً[5] وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير فحفظ اسناده، فرواه جهضم[6] بن عبد الله القيسى عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده[7] أبي سلام واسمه ممطور عن عبد الرحمن الحضرمي وهو عبد الرحمن بن عائش، قال: ثنا مالك بن يخامر قال: ثنا معاذ بن جبل عن النبي ﷺ[8] .

---

١ ــ في (م) « ابن عياش » وفي (هـ) « غير واضح » والتصويب من سنن الترمذي وغيره .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة ص، عن محمد بن بشار نا معاذ بن هشام وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ٤/١٧٤ .
وابن أبي عاصم في السنة، عن أبي موسى ثنا معاذ مختصراً ١/٢٠٤ .
وابن خزيمة في كتاب التوحيد، باب ذكر الأخبار المأثورة في اثبات رؤية النبي ﷺ ... إلخ من طريق بندار وأبي موسى . ص ٢١٧ .
وذكره البيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٧٩ . وابن أبي حاتم في العلل انظر ١/٢٠ (٢٦) .

٣ ــ لم اعثر على ترجمته .

٤ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣١٠ .

٥ ــ أخرجه الدارقطني في الرؤية . ٢/١٤١ .

٦ ــ جهضم: بمفتوحة وسكون هاء وفتح معجمة، ابن عبد الله بن أبي الطفيل القيسى اليمامي كان يسكن اليمامة وأصله من خراسان صدوق، يكثر عن المجاهيل من الثامنة . التقريب ١/١٣٥ المغنى ص١٨ .

٧ ــ في (م) « خاله » .

٨ ــ أخرجه الترمذي في سننه في تفسير سورة « ص » وقال: هذا حديث حسن صحيح سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا صحيح، وقال: هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم ... إلخ ٤/١٧٤ ــ ١٧٥ .
وأحمد في مسنده ٥/٢٤٣ وابن خزيمة في التوحيد ص ٢١٨ ــ ٢١٩ .
والدارقطني في كتاب الرؤية ٢/١٢٩/٢ ــ ١/١٣٠، ٢/٤١/٢ .
وذكره البيهقي في الأسماء والصفات، وقال: وقد روى من وجه آخر وكلها ضعيف، وأحسن طريق فيه رواية جهضم بن عبد الله ثم رواية موسى بن خلف ص ٣٨٠ .
وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/١٩ ــ ٢٠ (١٣) .

ورواه موسى بن خلف[1] العمى عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده أبي سلام فقال: عن أبي عبد الرحمن السكسكى .

وانما أراد عن[2] عبد الرحمن وهو ابن عايش، وقال عن مالك[3] بن يخامر عن معاذ[4] فعاد الحديث إلى معاذ بن جبل .

وروى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل نحو هذا .

ورواه الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلى .

ورواه سعيد بن سويد[5] القرشي الكوفي عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن أبي ليلى عن معاذ[6] قال[7] ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة .

س٩٧٤ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال: استتب رجلان عند النبي ﷺ (٢/٤٢/١) فقال: اني لأعلم كلمة لو قالها أحدهما لذهب عنه ما يجده: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه فرواه الثوري وإسرائيل وزائدة وجرير عن عبد الملك عن ابن أبي ليلى عن معاذ[8] .

---

١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٥٤٤ .

٢ ــ في (هـ) « عن » غير موجود .

٣ ــ في (م) « عن » ساقط . وفيه « مالك عن يخامر » .

٤ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ١/١٦٣ ــ ٢ .
والطبراني في الكبير، من طريق موسى بن خلف وجهضم ٢٠/١٠٩ ــ ١١٠ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة موسى بن خلف وقال: وهذا له طرق ... إلخ ٦/٢٣٤٤ .
والدارقطني في الرؤية ٢/٢٣١ .

٥ ــ يبحث عن ترجمته .

٦ ــ أخرجه البزار في مسنده، عن عبد الله بن سويد الكوفي قال: أخبرنا أبي عبد الرحمن ٢/٤٦ .
وابن خزيمة في التوحيد، وقال: هذا الشيخ سعيد بن سويد لست أعرفه بعدالة ولا جرح، وعبد الرحمن ابن اسحاق هذا هو أبو شيبة الكوفي . ضعيف الحديث ..... إلخ ص ٢٢٠
والطبراني في الكبير . ٢٠/١٤١ ــ ١٤٢ (٢٩٠) .
والحاكم في المستدرك في كتاب الدعاء . ١/٥٢١ .

٧ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب ما يقال عند الغضب، من طريق جرير بن عبد الحميد . =

خالفه يزيد بن زياد بن أبي الجعد[1] عن عبد الملك عن[2] ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب[3] .

والصحيح قول من قال عن معاذ .

س٩٧٥ ــ وسئل عن حديث ابن أبي ليلى عن معاذ قال: جاء رجل والنبي ﷺ ساجد فلما انصرف قال: على أي حال وجدتنا قال: وجدتكم قياماً أو ركعاً فقال: من وجدني قائماً أو قاعداً أو ساجداً أو راكعاً فليكن معي على تلك الحال ولا يعتد بالسجود حتى يدرك الركعة .

فقال: يرويه عبد العزيز بن رفيع واختلف عنه فرواه عبد الرحمن[4] بن عمرو ابن جبلة عن يزيد بن زريع عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي ليلى عن معاذ .

وخالفه الثوري وزهير[5] وجرير وشريك[6] فرووه عن عبد العزيز بن رفيع

= ٣٩٥/٤ .

والترمذي في سننه، في الدعوات، باب ما يقول عند الغضب، من طريق سفيان عن عبد الملك، قال: هذا حديث مرسل، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل، ومات معاذ في خلافة عمر ابن الخطاب، وقتل عمر بن الخطاب وعبد الرحمن ابن أبي ليلى غلام ابن ست سنين، هكذا روى شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى .... إلخ . ٢٤٦/٤ .

والطيالسي في مسنده، من طريق جرير ص ٧٨ .

وأحمد في مسنده، من طريق زائدة ٢٤٠/٥ .

وأيضاً من طريق سفيان . ٢٤٤/٥ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة، في ما يقول إذا غضب، من طريق سفيان وزائدة ص ٣٠٦ (٣٨٩ ــ ٣٩٠) .

والطبراني في الكبير من طريق جرير وعبيد الله بن عمر وسفيان وزائدة عن عبد الملك . ١٤٠/٢٠ ــ ١٤١ (٢٨٥ ــ ٢٨٩) .

١ ــ في (هـ) « رواه عن » .

٢ ــ في (م) « عن » ساقط .

٣ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٣٠٦ (٣٩١) .

٤ ــ قال الدارقطني: متروك تقدم في السؤال رقم ٧ .

٥ ــ في (م) « ركين » .

٦ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

قال: حدثني شيخ من الأنصار مرسلاً عن النبي ﷺ[1] وهو الصحيح .

س٩٧٦ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال: كان الرجل إذا سبق بشيء من الصلاة سألهم فأومؤوا[2] إليه فبدأ بما فاته ثم دخل فجاء معاذ فدخل ثم قضى ما فاته فقال النبي ﷺ[3] لهم: اصنعوا كما صنع معاذ.

فقال: يرويه حصين[4] وعمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى واختلف عنهما فرواه إبراهيم بن طهمان وعبد العزيز بن مسلم ومحمد بن[5] جابر وشريك[6] عن حصين عن ابن أبي ليلى عن معاذ[7] .

وخالفهم شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد فرووه عن حصين عن ابن أبي ليلى مرسلاً[8] .

ورواه عمرو بن مرة واختلف عنه فرواه المسعودي[9] عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ[10] .

---

١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب من أدرك ركعة أو سجدة عن الثوري ٢٨٢/٢ ــ ٢٨٢ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من قال إذا دخلت والإمام ساجداً فاسجد، عن جرير وأبي بكر بن عياش ٢٥٣/١ ــ ٢٥٤ .
والبيهقي في الكبرى في باب ادراك الإمام في الركوع، من طريق عمرو بن مرزوق أنبأنا شعبة عن عبد العزيز مختصراً ٨٩/٢ .

٢ ــ في (هـ) « فأموا » .

٣ ــ في (هـ) « لهم » ساقط .

٤ ــ هو السلمي .

٥ ــ صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه، واختلط كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٧٣ .

٦ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق عبد العزيز بن مسلم ٢٣٣/٥ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق عبد العزيز بن مسلم ١٦٥/١ .

٨ ــ ذكره ابن خزيمة في صحيحه، عن شعبة نحوه ١٩٩/١ .

٩ ــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٧٥ .

١٠ــ أخرجه أبو داؤد في سننه في الصلاة، باب كيف الأذان، مطولاً ١٩٧/١ ــ ١٩٨ .
وأحمد في مسنده مطولاً ٢٤٦/٥ ــ ٢٤٧ .
والهيثم بن كليب في مسنده، ١٦٥/١ . والطبراني في الكبير مطولاً ١٣٢/٢٠ــ١٣٤ (٢٧٠).

وتابعه زيد بن أبي أنيسة[١] وتابعهما الأعمش ــ من رواية أبي بكر بن عياش عنه ورواه عن[٢] عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ[٣] .

(٢/٤٢/٢) حدثنا ابن صاعد قال[٤]: ثنا الحسن بن يونس[٥] الزيات املاء قال[٦]: ثنا الأسود بن عامر قال:[٧] ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن[٨] بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قصة عبد الله بن زيد في الأذان فقط .

وكذلك رواه حجاج[٩] عن[١٠] عمرو بن مرة[١١]

وأرسله شعبة والثوري عن عمرو بن مرة[١٢] .

والمرسل أصح .

قيل له[١٣]: فحديث حجاج عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن أشياخهم عن معاذ[١٤] قول آخر: فقال قال[١٥] ذلك ابراهيم بن الزبرقان[١٦] عنه .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٢٤٦/٥ .
والطبراني في الكبير ١٣٤/٢٠ ــ ١٣٥ (٢٧١ ــ ٢٧٢) .

٢ ــ في (م) « ورواه عمرو » .

٣ ــ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن الحسن بن يونس والدارقطني في السنن عن ابن صاعد ٢٤٢/١.

٤ــ٦،٧ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ الحسن بن يونس بن مهران، أبو علي الزيات، كان ثقة تاريخ بغداد ٤٥٥/٧ .

٨ ــ في (م) « عبد الله » وهو خطأ .

٩ ــ هو ابن أرطأة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

١٠ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

١١ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٦٤ . والطبراني في الكبير ١٣٢/٢٠ .

١٢ــ أخرجه أبو داوُد في سننه نحوه مطولاً، من طريق شعبة: وذكر فيه الإختلاف من بعض الرواة ١٩٣/١ ــ ١٩٦ .
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق شعبة نحوه . ١٩٩/١ (٣٨٣) .
وأيضاً من طريق الأعمش ١٩٩/١ .

١٣ــ في (هـ) « قلت » .

١٤ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١٣٢/٢٠ (٢٦٨) . والهيثم بن كليب في مسنده ١/١٦٥ .

١٥ــ في (م) « قال » ساقط .

١٦ــ إبراهيم بن الزبرقان التيمي، يعد في الكوفيين، قال أبو حاتم: محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج =

وخالفه أبو خالد الأحمر[1] فقال: عن حجاج عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ[2] .

حدثنا بذلك الحاملي قال[3]: ثنا هارون بن اسحاق قال[4]: ثنا أبو خالد الأحمر[5] بذلك قيل[6]: فصح[7] سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ، قال فيه نظر لأن معاذاً قديم الوفاة مات في[8] طاعون عمواس وله نيف وثلاثون سنة .

س٩٧٧ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ جاء رجل فقال: يا رسول الله رجل لقى امرأة فصنع بها كما يصنع بامرأته إلا أنه لم يجامعها فأنزل الله[9] (أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ) الآية[10] فقال يرويه عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى واختلف عنه فوصله زائدة وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى عن معاذ[11] .

= به، وقال يحيى: ثقة، وقال البزار وأبو داؤد والنسائي: ليس به بأس، وقال العجلي: ثقة، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات: مات سنة ثلاث وثمانين ومائة . الجرح والتعديل ١٠٠/١/١ . ترتيب ثقات العجلي ص٥٢ اللسان ٥٨/١ .

١ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام ساجداً كيف يصنع، من طريق المحاربي عن الحجاج بن أرطأة عن أبي اسحاق عن هبيرة عن علي وعن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ، مختصراً .
وقال: هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده الاماروي من هذا الوجه ٤٠٧/١ .
والهيثم بن كليب في مسنده مثل الترمذي ١٦٤/٢ ــ ١٦٥/١ .
والطبراني في الكبير مثل الترمذي ١٣٢/٢٠ .

٣، ٤ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (هـ) « الأحمر » غير موجود .

٦ ــ في (هـ) « قلت » .

٧ ــ في (هـ) « فيصح »

٨ ــ في (هـ) « في » غير موجود .

٩ ــ في (هـ) « الله تعالى » .

١٠ــ سورة هود ١١٤ .

١١ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق زائدة وجرير ١٣٦/٢٠ ــ ١٣٧ (٢٧٧ ــ ٢٧٨) .
وأخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة هود من طريق زائدة، وقال: هذا حديث ليس اسناده =

وأرسله شعبة و لم يذكر معاذاً فيه[1] .

س٩٧٨ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال لي رسول الله ﷺ: أتدري ما حق الله على العباد؟ قلت: الله ورسوله أعلم قال: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً . الحديث .

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه فرواه شعبة عن عبد الملك فأسنده عنه غندر ومسلم بن إبراهيم[2]. وأرسله عمرو بن مرزوق وأبو داود[3] .

ورواه زائدة وأبو حمزة[4] وجرير وزياد البكائي[5] وأبو جعفر[6] الرازي عن عبد الملك عن ابن أبي ليلى عن معاذ متصلاً[7] والمتصل أصح .

س٩٧٩ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب[8] عن معاذ عن النبي ﷺ

= بمتصل عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ومعاذ بن جبل مات في خلافه عمر وقتل عمر وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام صغير ابن ست سنين، وقد روى عن عمر ورآه، وروى شعبة هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي ﷺ مرسلاً ١٢٨/٤ .

وأحمد في مسنده من طريق زائدة ٢٤٤/٥ .

وابن جرير في تفسيره، في سورة هود من طريق زائدة ٨١/١٢ .

وأيضاً من طريق جرير ٨٢/١٢ .

والطبراني في الكبير، من طريق زائدة وجرير ١٣٦/٢٠ ــ ١٣٧ (٢٧٧ ــ ٢٧٨) .

والدارقطني في سننه، باب ما ينقض الوضوء وما روى في الملامسة والقبلة من طريق جرير ١٣٤/١ .

١ ــ ذكره الترمذي في سننه ١٢٨/٤ .

وأخرجه النسائي في الكبرى في الرجم . تحفة الأشراف ٤٠٩/٨ .

وابن جرير في تفسيره في سورة هود ٨١/١٢ ــ ٨٢ .

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن غندر ٢٣٠/٥ .

والطبراني في الكبير من طريق مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة ١٣٥/٢٠ (٢٧٣) .

٣ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عمرو بن مرزوق ١٦٤/٢ .

٤ ــ هو السكري .

٥ ــ صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن اسحاق لين. تقدم في السؤال رقم ٧٠ .

٦ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة من طريق أبي عوانة ثنا عبد الملك ١٤٣٥/٢ ــ ١٤٣٦ (٤٢٩٦) .

والطبراني في الكبير من طرق أبي عوانة وشيبان وزائدة . ١٣٦/٢٠ (٢٧٤ ــ ٢٧٦) .

٨ ــ قال الهيثمي: سعيد بن المسيب لم يسمع من معاذ مجمع الزوائد ١٨٦/١٠ .

لأن أذكر الله (١/٤٣/١) من بكرة إلى الليل أحب إليّ من أن أحمل على جياد الخيل من بكرة إلى الليل .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه أبو شهاب الحناط[١] عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن معاذ عن النبي ﷺ قال ذلك عبد الحميد بن صالح عنه .

وخالفه زهير وليث بن سعد ويحيى القطان وعبد الوهاب الثقفي وابن عيينة فرووه عن يحيى عن ابن المسيب عن معاذ موقوفاً[٢] .

والموقوف أصح .

س٩٨٠ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن معاذ « من صلى في فلاة من الأرض فلم يثوب بالصلاة صلى معه ملكان أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، وان ثوب صلى معه من الملائكة أمثال الجبال .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه الليث بن سعد[٣] عن يحيى عن ابن المسيب عن معاذ .

وخالفه مالك فرواه عن يحيى عن ابن المسيب قوله .

وقول الليث أصح . ومن عادة مالك ارسال الأحاديث واسقاط رجل .

س٩٨١ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن معاذ عن النبي ﷺ من نحى أذى من طريق كتب الله له حسنة ومن كتب الله له حسنة أدخله الجنة فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه النضر بن كثير[٤] السعدي أبو سهل ــ وكان يقال انه من الأبدال ــ عن يحيى بن سعيد عن سعيد

---

١ ــ هو: عبد ربه، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦١ .

٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد عن شريك عن يحيى بن سعيد ٤٥٧/١٣ . وأيضاً في الدعاء في ثواب ذكر الله عن شريك ٣٠٣/١٠ ــ ٣٠٤ .

٣ ــ في (هـ) « ابن سعد » غير موجود .

٤ ــ النضر بن كثير السعدي، أبو سهل البصري، العابد، ضعيف عابد، من الثامنة التقريب ٣٠٢/٢ .

ابن المسيب عن معاذ عن النبي ﷺ[1] .

وخالفه أبو حمزة أنس بن عياض وغيره فرووه عن يحيى عن أبي الزبير أن معاذ ابن جبل قال: من أماط الحديث فصار مرسلاً وموقوفاً .

وهذا قول غير مدفوع ولعله الصحيح .

س٩٨٢ ــ وسئل عن حديث طاؤوس[2] عن معاذ عن النبي ﷺ ما عمل آدمي عملاً أنجى له من النار من ذكر الله. الحديث .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي الزبير، واختلف عنه فرواه أبو خالد[3] الأحمر عن يحيى عن أبي الزبير عن طاؤوس عن معاذ عن النبي ﷺ[4] (٢/٤٣/٢) وخالفه عباد بن العوام، فرواه عن يحيى عن أبي الزبير عن[5] معاذ ولم يذكر فيه طاؤوساً .

وأسنده عنه الفضل[6] بن زياد الطسي وغيره لا يسنده بل يوقفه، ورواه عبد الله بن الأجلح عن يحيى بن سعيد عن أبي الزبير عن معاذ موقوفاً .

ولم يذكر طاؤوساً والموقوف أصح .

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عنه، تفرد به النضر ابن كثير السعدي عنه . أطراف الغرائب ١/٢٤٧ .

٢ ــ روايته عن معاذ مرسله، انظر التهذيب ٥/٩ .

٣ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٤ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد، باب ما جاء في فضل ذكر الله ١٣/٤٥٥ .
والطبراني في الكبير ٢٠/١٦٧ (٣٥٢) .
والدارقطني في الأفراد وقال تفرد به أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي الزبير عنه مسنداً أطراف الغرائب ٢٤٧ .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ١٠/٧٣ .
قلت: فيه انقطاع، فرواية طاؤوس عن معاذ مرسلة .

٥ ــ في (م) « أبي البراء » « بدل » أبي الزبير عن معاذ .

٦ ــ الفضل بن زياد البغدادي بياع الطساس، وثقه أبو زرعة والخطيب، وقال العقيلي: لا يعرف إلا بهذا وفيه نظر .
الضعفاء للعقيلي ٣/٤٥٤ ــ ٤٥٥ الجرح والتعديل ٣/٢/٦٢ .
تاريخ بغداد ١٢/٣٦٠ اللسان ٤/٤٤١ .

س٩٨٣ ــ وسئل عن حديث طاؤوس عن معاذ عن النبي ﷺ، لا طلاق قبل نكاح ولا نذر فيما لا يملك .

فقال: يرويه عمرو بن شعيب واختلف عنه فرواه ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن طاؤوس عن معاذ[١] .

قاله عبد المجيد بن عبد العزيز[٢] بن أبي رواد عن ابن جريج .

وخالفه عامر الأحول[٣] ومطر الوراق[٤] وغيرهما رووه عن عمرو بن شعيب عن[٥] أبيه عن جده[٦] وهو الصواب .

س٩٨٤ ــ وسئل عن حديث طاؤوس عن معاذ أنه أتى وهو باليمن بأوقاص البقر والغنم فقال: لم يأمرني رسول الله ﷺ فيها بشيء .

---

١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الطلاق قبل النكاح عن ابن جريج ٤١٧/٦ (١١٤٥٥) .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج نحوه ١٦٦/٢٠ (٣٤٩) .
وأيضاً من طريق صفوان بن سليم عن طاؤوس نحوه: ١٦٦/٢٠ (٣٥٠ ــ ٣٥١) .
والبيهقي في الكبرى، في كتاب الخلع والطلاق، باب الطلاق قبل النكاح من طريق عبد المجيد وفيه عمرو بن دينار ٣٢٠/٧ .

٢ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢١٣ .

٣ ــ عامر بن عبد الواحد الأحول، البصري، صدوق يخطىء، وهو عامر الأحول من السادسة التقريب ٣٨٩/١ .

٤ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢ .

٥ ــ في (م) « مرة » وهو خطأ .

٦ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في النكاح، باب في الطلاق قبل النكاح من طريق مطر الوراق وعبد الرحمن ابن الحارث ٢٢٤/٢ .
والترمذي في سننه، باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح، عن أحمد بن منيع نا هشيم نا عامر الأحول وقال: حديث حسن صحيح وهو أحسن شيء روى في هذا الباب ٢١٣/٢ .
وابن ماجة في سننه، في الطلاق، باب لا طلاق قبل النكاح من طريق عامر الأحول وعبد الرحمن ابن الحارث ٦٦٠/١ (٢٠٤٧) .
وعبد الرزاق في مصنفه، عن معمر عن عامر نحوه ٤١٧/٦ .
وسعيد بن منصور في سننه، باب ما جاء فيمن طلق قبل أن يملك عن هشيم أنا عامر الأحول ٢٨٩/١/٣ .
والحاكم في المستدرك، في الطلاق، من طريق حسين المعلم وعامر الأحول ٢٠٤/٢ ــ ٢٠٥ .
والبيهقي في الكبرى، من طريق مطر وحبيب المعلم ٣١٧/٧ ــ ٣١٨ .

فقال: يرويه عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة فرواه[1] ابن عيينة والحسن ابن أبي جعفر[2] عن عمرو بن دينار عن طاؤوس عن معاذ[3].

وكذلك رواه ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة[4]، واختلف عن الثوري فرواه ابن وهب عن الثوري عن إبراهيم بن ميسرة عن طاؤوس عن معاذ بن جبل.

ورواه وكيع عن الثوري عن إبراهيم بن ميسرة عن طاؤوس أن معاذاً لما أتى اليمن قال لم أومر فيها بشيء، فأرسله.

ومن قال عن معاذ فهو أيضاً[5] مرسل لأن طاؤوساً لم يسمع من معاذ.

س٩٨٥ ــ وسئل عن حديث مسروق عن معاذ أمرني النبي[6] ﷺ أن أخذ من كل حالم ديناراً ومن البقر مسنة من الأربعين وحولياً من كل ثلاثين، ومن الثمار ما يسقي. الحديث.

فقال: يرويه عاصم بن أبي[7] النجود والأعمش عن أبي وائل، ورواه[8] أبو بكر ابن عياش وشريك[9] عن[10] عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ[11]

---

١ ــ في (م) « فرووه عن ابن عيينة » وهو خطأ.

٢ ــ ضعيف الحديث مع عبادته، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٤٦.

٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الزكاة، باب البقر، عن ابن جريج وفيه أن معاذ بن جبل قال ٤/٢٢ (٦٨٤٣).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو وفيه: قال سفيان الأوقاص مادون الثلاثين ٥/٢٣١.
وأيضاً من طريق ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار ٥/٢٣١. وأيضاً من طريق الحمادين عن عمرو ابن دينار ٥/٢٣٠. وأيضاً من طريق حماد بن زيد ثنا عمرو بن دينار ٥/٢٤٨.
والدارقطني في سننه، من طريق ابن عيينة، وفيه عن طاؤوس قال أتى معاذ الحديث ٢/٩٩.
والبيهقي في الكبرى، في باب كيف فرض صدقة البقر من طريق ابن عيينة وفيه عن طاؤوس أن معاذ ابن جبل ٤/٩٨.

٤ ــ أخرجه أبو داؤد في المراسيل، عن أحمد بن عبدة عن سفيان عن إبراهيم تحفة الأشراف ٨/٤٠٠.

٥ ــ في (م) « فهذا ».

٦ ــ في (هـ) « رسول الله ».

٧ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٨ ــ في (هـ) « من » ورواه أبو بكر ــ إلى ــ أبي وائل. ساقط

٩ ــ صدوق يخطىء كثيراً تقدم في السؤال رقم ٨.

١٠ــ في (م) « بن » وهو خطأ.

١١ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، من طريق يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش مختصراً في الزرع العشر =

واختلف عن أبي بكر فرواه[1] منصور بن أبي مزاحم[2] وعبد الرحمن بن صالح عنه عن (٢/٤٤/١) عاصم عن أبي وائل عن معاذ[3] لم يذكرا مسروقاً وقول من ذكر مسروقاً أصح .

وأما الأعمش فرواه عنه الثوري وشريك وأبو عوانة وعيسى بن يونس وزفر ابن[4] الهذيل وغيرهم رووه عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ[5]

= ٥٨١/١ (١٨١٨) .

والدارمي في سننه، في باب زكاة البقر، عن عاصم بن يوسف وأحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش ٣٨٢/١ .

والبزار في مسنده، من طريق المعلا بن منصور ويحيى بن آدم عن أبي بكر مختصراً في العشر، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن معاذ بإسناد إلا بهذا الإسناد ٤٣/٢ .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني عن أبي بكر ١/١٦٤ .

وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق شريك عن عاصم، ولم يذكر فيه مسروقاً ٣٤٧/٥ .

١ ــ في (هـ) « من قراه » وهو خطأ .

٢ ــ في (م) « حازم » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، باب ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر من طريق هناد ابن السرى عن أبي بكر بن عياش ٤٢/٥ .

وأخرجه أبو داؤد في سننه، عن النفيلي نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ، فلم يذكر مسروقاً ١٣/٢ .

والنسائي في سننه، من طريق ابن اسحاق قال: حدثني سليمان الأعمش نحوه ٢٦/٥ .

وأحمد في مسنده، عن سليمان بن داؤد الهاشمي ثنا أبو بكر ٢٣٣/٥ .

٤ ــ تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .

٥ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، من طريق سفيان وقال: رواه جرير ويعلى ومعمر وشعبة ويحيى بن سعيد عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق، قال يعلى ومعمر عن معاذ مثله ١٤/٢ .

والترمذي في سننه، في الزكاة، باب ماجاء في زكاة البقر، من طريق سفيان نحوه وقال: هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث، عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فأمره أن يأخذه وهو الصحيح ٥/٢ .

والنسائي في سننه، في الزكاة، زكاة البقر، من طريق مفضل بن مهلهل عن الأعمش ٢٥/٥ ــ ٢٦ .

وابن ماجه في سننه، من طريق يحيى بن عيسى الرملي ٥٧٦/١ ــ ٥٧٧ (١٨٠٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب البقر، عن معمر والثوري ٢١/٤ ــ ٢٢ (٦٨٤١) .

والبزار في مسنده، من طريق الثوري مختصراً ٤٤/٢ .

وابن الجارود في المنتقى، من طريق سفيان مختصراً ص١٢٧ (٣٤٣) .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي عوانة وفيه عن مسروق قال بعث رسول الله ﷺ معاذاً ١/١٦٤. =

ورواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن مسروق عن معاذ[1] .

ورواه عبد الرحمن بن مغراء عن الأعمش عن أبي وائل وإبراهيم النخعي عن مسروق عن معاذ[2] .

ورواه يعلى بن عبيد[3] عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق .

= ابن حبان في صحيحه، من طريق عيسى بن يونس، موارد الظمآن، كتاب الزكاة ص ٢٠٣ (٧٩٤) .
والدارقطني في سننه، من طريق الثوري ومعمر ١٠٢/٢ .
والحاكم في المستدرك في الزكاة، من طريق أبي معاوية ثنا الأعمش وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ٣٩٨/١ .
والبيهقي في الكبرى، في الزكاة، من طريق الثوري ٩٨/٤ .
وأيضاً في الجزية من طريق أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ١٩٣/٩ .

١ ـــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في الزكاة، باب زكاة السائمة من طريق عثمان ابن أبي شيبة والنفيلي وابن المثنى قالوا: نا أبو معاوية ١٣/٢ ـــ ١٤ .
والنسائي في سننه، عن أحمد بن حرب قال: حدثنا أبو معاوية ٢٦/٥ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في صدقة البقر ما هي، عن أبي معاوية مرسلاً ١٢٦/٣ ـــ ١٢٧ .
والدارقطني في سننه، من طريق أبي موسى ثنا أبو معاوية ١٠٢/٢ .
والبيهقي في الكبرى، باب كيف فرض صدقة البقر من طريق النفيلي وعثمان وابن المثنى ثنا أبو معاوية ٩٨/٤ .
وأيضاً من طريق أبي داؤد ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ، وعن النفيلي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ، ثم قال: قال أبو داؤد في بعض النسخ: هذا حديث منكر بلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكاراً شديداً ثم قال: انما المنكر رواية أبي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ فأما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق فانها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمر وجرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم: عن معاذ وقال بعضهم: أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن أو ما في معناه ١٩٣/٩ .

٢ ـــ وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق جرير عن الأعمش وفيه قال (يعني مسروقاً) بعث رسول الله ﷺ يعنى معاذاً، وقال الأعمش، وحدثنيه ابراهيم أيضاً ١٦٤/١ ـــ ٢ .

٣ ـــ في (م) « النفيلي عن أبي معاوية » والصواب هو يعلى بن عبيد لأن النفيلي يروى عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ ولم يذكر فيه مسروقاً .
ويروي أيضاً عن أبي معاوية نا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ في رواية إبراهيم يذكر مسروقاً وهذا عكس ما ذكره الدارقطني .

والأعمش عن إبراهيم قالا: قال معاذ[1]، فأرسله عن إبراهيم . ووصله عن ابن أبي وائل .

ورواه شعبة والقاسم بن معن عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق مرسلا عن النبي ﷺ[2] .

ورواه وكيع عن الأعمش عن أبي وائل، وإبراهيم[3] قالا: بعث رسول الله ﷺ معاذاً، فأرسله عنهما[4] .

والمحفوظ عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ، وعن إبراهيم مرسلاً .

س٩٨٦ ــ وسئل عن حديث أبي إدريس[5] الخولاني عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال الله وجبت محبتي للمتحابين فيّ والمتزاورين فيّ . الحديث .

فقال: يرويه جماعة من أهل الحجاز والشام عن أبي إدريس[6]، منهم: أبو حازم

---

١ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، باب زكاة البقر ٢٥/٥ .
والدارمي في سننه، في الزكاة، باب زكاة البقر عن يعلى بن عبيد ٣٨٢/١ .
والهيثم بن كليب في مسنده، ١٦٣/٢ ــ ١٦٤/١ .
والبيهقي في الكبرى، في باب كم الجزية، وقال : هذا هو المحفوظ، حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق ابن سلمة عن مسروق وحديثه عن ابراهيم منقطع، ليس فيه ذكر مسروق ١٩٣/٩ .
وأيضاً في الزكاة، باب كيف فرض صدقة البقر ٩٨/٤ .

٢ ــ أخرجه أبو داوٗد الطيالسي في مسنده عن شعبة مختصراً ص٧٧ (٥٦٧) .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق شعبة ١٦٤/١ .
وأيضاً من طريق مروان بن معاوية الفزاري عن الأعمش ١٦٤/١ .

٣ ــ في (هـ) « عن أبي وائل قال: بعث » وهو خطأ .

٤ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، في صدقة البقر ما هي ١٢٧/٣.
إرواء الغليل ٢٦٨/٣ ــ ٢٧١ (٧٩٥) .

٥ ــ هو: عائذ الله .

٦ ــ أخرجه مالك في الموطأ، باب ما جاء في المتحابين في الله عن أبي حازم ٩٥٣/٢ ــ ٩٥٤ .
وأحمد في مسنده، في مسند معاذ، من طريق مالك عن أبي حازم ٢٣٣/٥ .
وأيضاً من طريق الوليد ٢٢٩/٥ .
وأيضاً من طريق محمد بن قيس ٢٤٧/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق مالك عن أبي حازم ١٦٨/١ ــ ٢/١٦٩ .

سلمة بن دينار، والوليد بن عبد الرحمن بن الزجاج ومحمد بن قيس[1] القاص وشهر بن حوشب[2]، واختلف عنه، فرواه ابن أبي حسين[3] عن شهر عن أبي ادريس عن معاذ[4] .

وخالفه الحجاج بن الأسود[5] فرواه عن شهر عن معاذ[6] .

ويرويه أيضاً عطاء الخراساني[7] ويزيد بن أبي مريم ويونس بن ميسرة بن حلبس[8] .

= والقضاعي في مسند الشهاب، وجبت محبتي للمتحابين فيّ، من طريق أبي حازم ٣٢٢/٢ ــ ٣٢٣ (١٤٤٩ ــ ١٤٥٠) .

وابن حبان في صحيحه، من طريق مالك عن أبي حازم موارد الظمآن. باب في المتحابين في الله ص ٦٢١ ــ ٦٢٢ (٥١٠) .

والطبراني في الكبير من طريق مالك عن أبي حازم ٨٠/٢٠ (٥١٠) .

وأيضاً من طريق محمد بن قيس ٨١/٢٠ .

والحاكم في المستدرك في البر والصلة، من طريق أبي حازم وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد جمع أبو ادريس باسناد صحيح بين معاذ وعبادة بن الصامت في هذا المتن ووافقه الذهبي ١٦٨/٤ ــ ١٦٩ .

وأيضاً من طريق الوليد بن عبد الرحمن، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ١٦٩/٤ ــ ١٧٠ .

وأبو نعيم في الحلية من طريق مالك عن أبي حازم وقال: مشهور ثابت من حديث أبي إدريس عن معاذ، وممن روى هذا الحديث عن أبي ادريس شهر بن حوشب ويزيد بن أبي مريم وشريح بن عبيد وعطاء الخراساني يونس بن ميسرة ومحمد بن قيس في آخرين ١٢٧/٥ ــ ١٢٨ .

١ ــ في (م) « بن العاص » وهو خطأ .

٢ ــ صدوق، كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٣ ــ هو: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٨١/٢٠-٨٢ (١٥٤) .

٥ ــ هو حجاج بن أبي زياد الأسود يعرف بزق العسل، وهو بصري، كان ينزل القسامل، قال أحمد: ثقة ورجل صالح، وقال ابن معين: ثقة: وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات الجرح والتعديل ١٦٠/٢/١ ــ ١٦١. اللسان ١٧٥/٢ ــ ١٧٦ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده نحوه ٢٣٣/٥ .

٧ ــ عطاء بن مسلم، أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، مات سنة خمس وثلاثين ومائة ولم يصح أن البخاري أخرج له . التقريب ٢٣/٢ .

٨ ــ يونس بن ميسرة بن حلبس: بمهملتين في طرفيه وموحدة وزن جعفر التقريب ٣٨٦/٢ .

كلهم عن أبي ادريس عن معاذ بن جبل[1] وكلهم ذكروا[2] أن أبا ادريس سمعه من معاذ .

وخالفهم محمد بن مسلم الزهري وهو أحفظ من جميعهم (٢/٤٤/٢) فرواه عن أبي ادريس الخولاني قال: ادركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه وأدركت شداد ابن أوس ووعيت عنه وعد نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ قال: وفاتني معاذ ابن جبل وأخبرت عنه .

وروى هذا الحديث أيضاً مسلم الخولاني عن معاذ بن جبل[3]، حدث به عطاء بن أبي رباح عنه .

ورواه أبو بحرية[4] السكونى عن معاذ بن جبل[5] .

ورواه عبد الرحمن بن غنم عن معاذ .

حدث به عنه أبو الزبير[6] المكي .

والقول قول الزهري لأنه أحفظ الجماعة .

---

١ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في البر والصلة، من طريق ابن حلبس، وقال: وهذا اسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ١٦٩/٤ .
وابن أبي حاتم في العلل في الزهد، من طريق أبي حازم عن محمد بن المنكدر عن أبي ادريس وقال: قال أبي: منهم من يقول بدل « أبي ادريس » أبي مسلم. ٢/١١١-١١٢ (١٨٣٠) .
والطبراني في الكبير من طريق يزيد بن أبي مريم نحوه في فضل المحبة في الله ٧٩/٢٠ ــ ٨٠ .

٢ ــ في (هـ) « ذكر » .

٣ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٦٩ .
والطبراني في الكبير ٨٧/٢٠ ــ ٨٨ .
والحاكم في المستدرك ١٧٠/٤ .
وأخرجه الترمذي في سننه، في الزهد باب ما جاء في الحب في الله بلفظ آخر في فضل المتحابين في الله، وقال: هذا حديث حسن صحيح . ٢٨٢/٣ ــ ٢٨٣ .
وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجنة ١٤٥/١٣ .

٤ ــ هو: عبد الله بن قيس الكندي السكوني، التراغمى، بمثناة ثم معجمة أبو بحرية، بفتح الموحدة وسكون المهملة وتشديد المثناة « حمصى مشهور مخضرم، ثقة مات سنة سبع وسبعين. التقريب ٤٤١/١ــ٤٤٢.

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٩٢/٢٠ (١٧٨) (وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف) .

٦ ــ صدوق إلا أنه يدلس تقدم في السؤال ٢٤ .

س٩٨٧ ــ وسئل عن حديث ميمون بن أبي شبيب[1] عن معاذ قال رجل: يا رسول الله علمني شيئاً لعلى انتفع به، فقال: اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن.

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه فرواه حماد بن[2] شعيب وليث بن أبي سليم[3] واسماعيل بن مسلم[4] المكي عن حبيب عن ميمون عن معاذ[5].

واختلف عن الثوري، فرواه وكيع عن الثوري عن حبيب عن ميمون عن معاذ[6].

وأرسله جماعة عن وكيع فلم يذكروا فيه معاذاً.

وكذلك رواه أبو سنان[7] واسمه سعيد بن سنان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون مرسلاً.

وقيل: عن الثوري عن حبيب عن ميمون عن أبي ذر[8].

---

١ ــ ميمون بن أبي شبيب الربعي، أبو نصر الكوفي صدوق كثير الإرسال مات سنة ثلاث وثمانين في وقعة الجماجم، التقريب ٢٩١/٢.

٢ ــ ضعفه ابن معين وغيره، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩.

٣ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٤ ــ ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم ٩٠.

٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ليث وفيه، عن معاذ أنه قال: يارسول الله ٢٣٦/٥.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ليث ١٦٦/٢.
والطبراني في المعجم الكبير، من طريق ليث وفيه أيضاً عن معاذ قال: قلت يا رسول الله ١٤٥/٢٠ (٢٩٧ ــ ٢٩٨). وأيضاً من طريق أبي مريم عن جبيب ١٤٤/٢٠ (٢٩٥، ٢٩٦). وأيضاً في الصغير، من طريق سعيد بن سالم القداح عن علي بن صالح المكي عن الأعمش عن حبيب، وقال: لم يروه عن علي بن صالح المكي العابد إلا سعيد بن سالم، تفرد به اسحاق بن إبراهيم بن جوتي ١٩٢/١.

٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس، من طريق أبي أحمد وأبي نعيم ووكيع عن سفيان، وقال: قال محمود: والصحيح حديث أبي ذر ١٤١/٣.
وأحمد في مسنده، عن وكيع، وقال ابن أحمد: حدثنى أبي فقال: وقال وكيع: وجدته في كتاب عن أبي ذر وهو السماع الأول، قال أبي: وقال وكيع: قال سفيان مرة: عن معاذ ٢٢٨/٥.

٧ ــ في (م) «أبو سفيان» وهو خطأ، وهو صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢.

٨ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس عن بندار ثنا عبد الرحمن =

رواه أبو مريم عبد الغفار[1] عن الحكم بن عتيبة عن ميمون عن معاذ[2] وغيره يرويه عن الحكم مرسلاً عن النبي ﷺ وكان المرسل أشبه بالصواب .

س٩٨٨ ــ وسئل عن حديث عروة بن النزال[3] عن معاذ قلت: يارسول[4] الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال: بخ، لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله، تعبده لا تشرك به شيئاً . الحديث .

وفيه ألا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه[5] الحديث .

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه فرواه شعبة عن الحكم عن عروة

= ابن مهدي ثنا سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح . ١٤١/٣ .
وأحمد في مسنده عن وكيع ١٥٣/٥ .
وأيضاً عن وكيع وعبد الرحمن وقال: وكان ثنا به وكيع عن ميمون ابن أبي شبيب عن معاذ ثم رجع ١٥٨/٥ .
وأيضاً عن يحيى بن سعيد ١٧٧/٥ .
والدارمي في سننه في الرقائق، باب حسن الخلق عن أبي نعيم ثنا سفيان ٣٢٣/٢ .
والطبراني في مكارم الأخلاق، من طريق أبي نعيم ثنا سفيان ص ٣٩ (١٣) .
والحاكم في المستدرك في الايمان، من طريق قبيصة ومحمد بن كثير عن سفيان وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٥٤/١ وأبو نعيم في الحلية في ترجمة ميمون من طريق أبي نعيم قال: ثنا سفيان. وقال، غريب من حديث ميمون عن أبي ذر ٣٧٨/٤ .
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق ابن مهدي عن سفيان ٣٧٩/١ (٦٥٢) .

١ ــ في (م) « أبو مريم الغفاري » .
وهو: عبد الغفار بن القاسم، قال أبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .

٢ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة ميمون، وفيه حدثنى الحكم وحبيب، وقال: رواه جرير وفضيل ابن عياض عن ليث عن حبيب مثله ٣٧٦/٤ .

٣ ــ في (هـ) « التيمي » .
وهو: عروة بن النزال: بنون وزاي ثقيلة، التيمي الكوفي، ويقال: النزال بن عروة ويقال: اسم جده سبرة، روى عن معاذ بن جبل، وعنه الحكم بن عتيبة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول وورد في النسخة من التقريب من الثامنة ولعل الصواب من الثانية .
التهذيب ١٨٩/٧، التقريب ٢٠/٢ .

٤ ــ في (هـ) « يا نبي الله » .

٥ ــ في (م) « ذروته وسنامه » .

ابن النزال أو النزال بن عروة عن معاذ[١] (٢/٤٥/١) وقال غندر وحجاج[٢] عن شعبة عن الحكم قال و[٣] حدثني به أيضاً ميمون بن[٤] أبي شبيب عن معاذ[٥] .

وكذلك رواه الأعمش وفطر بن خليفة[٦] عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ[٧] .

وكذلك قال شيبان[٨] وأبو الأحوص عن منصور عن الحكم[٩] ورواه زبيد عن الحكم مرسلاً عن معاذ بن جبل .

واختلف عن الأعمش فرواه عبيدة بن[١٠] حميد عن الأعمش عن الحكم وحده عن ميمون عن معاذ[١١].

---

١ — أخرجه الطيالسي في مسنده، عن شعبة ص ٧٦ — ٧٧ (٥٦٠) .
وأحمد في مسنده من طريق روح ثنا شعبة، وفيه قال شعبة: فقلت له سمعه من معاذ قال لم يسمعه منه وقد أدركه أنه قال: يا رسول الله وفيه أيضاً قال الحكم وسمعته من ميمون بن أبي شبيب ٢٣٣/٥ .
والطبراني في الكبير من طريق عمرو بن مرزوق أنا شعبة ١٤٧/٢٠ — ١٤٨ (٣٠٤) .
(وأيضاً من طريق غندر عن شعبة رواية عروة فقط ١٤٨/٢٠ (٣٠٥) .

٢ — هو ابن محمد المصيصي الأعور .

٣ — في (م) « واو » ساقط .

٤ — صدوق كثير الإرسال، تقدم في السؤال رقم ٩٨٧ .

٥ — أخرجه النسائي في سننه، في فضل الصيام، من طريق حجاج بن محمد مختصراً الصوم جنة ١٦٦/٤ .
وأيضاً من طريق غندر وليست فيه رواية ميمون .
وأحمد في مسنده، من طريق غندر ٢٣٧/٥ .
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير آية « تتجافى جنوبهم » من طريق غندر مختصراً في تفسير هذه الآية، وليست فيه رواية ميمون ٦٤/٢١ .
والقضاعي في مسند الشهاب من طريق حجاج بن محمد مختصراً، الصوم جنة، وليست فيه رواية ميمون ٦٣/١ (٤٨) .

٦ — صدوق، ربما تشيع، تقدم في السؤال رقم ٧٢ .

٧ — أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره مختصراً في تفسير آية (تتجافى جنوبهم عن المضاجع) من طريق الأعمش ٦٤/٢١ — ٦٥ .

٨ — في (م) « سنان » وهو: شيبان بن عبد الرحمن النحوي .

٩ — أخرجه الطبري في تفسيره، ولكن فيه سفيان ثنا منصور، مختصراً ٦٥/٢١ والبيهقي في سننه الكبرى، في السير باب أصل فرض الجهاد ٢٠/٩ .

١٠— صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

١١— أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به معاوية بن ... عن الثوري عن عبيدة بن حميد عن الأعمش =

وخالفه عبدالله بن إدريس وأبو اسحاق الفزاري فروياه عن الأعمش عن حبيب ابن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب[1].

ورواه جرير بن عبدالحميد عن الأعمش عن الحكم وحبيب عن ميمون عن معاذ[2] فصح القولان عن الأعمش .

وكذلك رواه فطر بن خليفة عن الحكم وحبيب أيضا[3].

ورواه منصور واختلف عنه فقال شيبان عن منصور عن الحكم عن ميمون ابن أبي شبيب عن معاذ[4].

وقال أبو الأحوص عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت[5].

وقيل: عن شيبان عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت أيضاً وكذلك رواه حماد بن[6] شعيب عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون عن معاذ وهو صحيح من حديث الحكم وحبيب عن ميمون.

= عن الحكم بن عتيبة عن ميمون . أطراف الغرائب ١/٢٤٨ .

١ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عمار بن رزيق عن الأعمش ٢٠/١٤٤ (٢٩٣) .
والحاكم في المستدرك في الجهاد، من طريق أبي اسحاق الفزاري، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢/٧٦ .
قوله: صحيح على شرط الشيخين، فيه نظر لأن ميموناً لم يسمع من معاذ .

٢ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في تفسير سورة السجدة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢/٤١٢ ــ ٤١٣ .
قلت: لم يسمع ميمون من معاذ، فقوله: صحيح على شرط الشيخين فيه نظر.
والطبراني في الكبير ٢٠/١٤٣ (٢٩٢) .
والنسائي في سننه، في فضل الصيام، من طريق أبي عوانة عن سليمان مختصراً بلفظ « الصوم جنة » ٤/١٦٦ .
انظر الارواء ٢/١٣٨ ــ ١٤١ .

٣ ــ أخرجه النسائي في سننه، من طريق المحاربي عن فطر أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن الحكم بن عتيبة مختصراً بلفظ « الصوم جنة » ٤/١٦٦ .
والهيثم بن كليب في مسنده مفصلاً ١/١٦٦ ــ ٢ .
والطبراني في الكبير مفصلاً ٢٠/١٤٢ ــ ١٤٣ (٢٩١) .

٤ ــ تقدم تخريجه آنفاً .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/١٤٤ (٢٩٤) .

٦ ــ قال النسائي وغيره: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

حدثنا أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن اسحاق الفارسي من أصل كتابه قال ثنا: أحمد بن داود[1] بن موسى المكي ثنا معاوية بن عطاء[2] الخزاعي قال الشيخ: بصري أصله من البصرة ولكن لم يحدث عنه أهل البصرة[3] ثنا سفيان الثوري ثنا عبيدة بن حميد ثنا الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك[4] فبينما نحن نسير وقد أصابنا الحر فتفرق[5] القوم فإذا رسول الله ﷺ أقرب القوم إلي فقلت: لأغتنمن خلوته قال: فأتيته فقلت: يارسول الله نبئني بعمل يدخلني الجنة قال[6]: قد سألت عن عظيم وانه يسير على من يسره الله عليه أعبد الله لا تشرك به شيئاً (٢/٤٥/٢) وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان وتحج البيت وان شئت أنبأتك بأبواب الخير، قلت: أجل يا رسول الله قال: الصوم جنة والصدقة تكفر الخطيئة وقيام الرجل في جوف الليل ابتغاء وجه الله ثم قرأ الآية:

(تَجَافَى جُنُوُبهم عَنِ الْمَضَاجِع يَدْعُوَن رَبَّهمُ خَوْفاً وَطَمعاً وَمِمّا رَزَقْنَاهُم يُنفِقُونِ)[7].

ثم قال : ان شئت أنبأتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه قلت أجل يا رسول الله، قال: أما رأس الأمر فالإسلام[8] وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله، وإن شئت أنبأتك بما هو أملك بالناس من ذلك

---

١ ــ لم أجد ترجمته .

٢ ــ معاوية بن عطاء بن رجاء الخزاعي، أبو سفيان البصري، عن سفيان الثوري وعنه أحمد بن داود المكي، تكلم فيه، وقال العقيلي: كان يرى القدر، وفي حديثه مناكير . الضعفاء للعقيلي ١٨٤/٤ الكامل ٢٤٠٢/٦ ــ ٢٤٠٣. اللسان ٥٨/٦ .

٣ ــ من « قال الشيخ ــ إلى ــ أهل البصرة » من (هـ) .

٤ ــ في (م) « التبوك » .

٥ ــ في (م) « فانصرف » .

٦ ــ في (هـ) « فقال لقد » .

٧ ــ سورة السجدة : ١٦ .

٨ ــ في (هـ) « الإسلام » .

كله قال: فنظرت فإذا راكبان يوضعان نحوه فخشيت أن يشغلاه[١] عن حاجتي فقلت: ما هو يارسول الله قال: فوضع اصبعه على لسانه قلت: يارسول الله وانا لنؤاخذ بما تقول ألسنتنا[٢] ؟ قال فقال ثكلتك أمك ياابن جبل وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم وهل تكلم إلا مما هو لك أو عليك .

قال الشيخ أبو الحسن[٣] سلمه الله وروى هذا الحديث شهر بن حوشب[٤] واختلف عنه فرواه عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن ابن غنم عن معاذ[٥] ورواه[٦] عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر واختلف عنه فرواه شعيب بن أبي حمزة وابراهيم بن نشيط[٧] عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن معاذ[٨] وقال ابن عبد الحكم[٩] عن ابن وهب[١٠] عن ابن سمعان وإبراهيم بن نشيط عن ابن أبي حسين عن شهر عن معاذ[١١] .

ورواه مسلم بن خالد[١٢] وابن أبي حسين كلاهما[١٣] عن شهر عن ابن غنم

---

١ ـــ في (م) « ليشغلاه » .

٢ ـــ في (هـ) « نقول بالسنتنا » .

٣ ـــ « سلمه الله » من (هـ) .

٤ ـــ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٥ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، مختصراً في حصائد الألسنة ٢٣٦/٥ .
وأيضاً مفصلاً نحوه ٢٤٥/٥ ـــ ٢٤٦ .
والبزار في مسنده ٤٦/٢ ـــ ٤٧ .
والطبراني في الكبير نحوه ٦٣/٢٠ (..... (١١٥) .
وأيضاً مختصراً في حصائد الألسنة ٦٤/٢٠ (١١٦) .
وقال الهيثمي: فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد يحسن حديثه مجمع الزوائد ٢٧٣/٥ .

٦ ـــ من « ورواه عبد الله بن عبد الرحمن ـــ إلى ـــ عن معاذ » من (هـ) .

٧ ـــ إبراهيم بن نشيط: بفتح النون وكسر المعجمة التقريب ٤٥/١ .

٨ ـــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق شعيب ٤٧/٢ .

٩ ـــ هو: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين .

١٠ـــ هو: عبد الله .

١١ـــ هو: عبد الله بن زياد، متروك، اتهمه بالكذب أبو داوْد وغيره تقدم في السؤال رقم ٩٧ .

١٢ـــ هو الزنجي صدوقَ، كثير الأوهام، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

١٣ـــ في (هـ) « كلاهما » غير موجود .

عن معاذ[١] ورواه محمد بن عجلان عن أبان بن صالح وابن أبي حسين كلاهما عن شهر بن[٢] حوشب عن ابن غنم مرسلاً لم يذكرا فيه معاذاً .

وروى هذا الحديث ابن[٣] ثوبان واختلف عنه فرواه على بن الجعد عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول مرسلاً عن معاذ وعن عمير بن هانى عن ابن غنم عن معاذ[٤] ورواه كثير بن هشام عن ابن (١/٤٦/٢) ثوبان قال: حدثنى عمير ابن هانى[٥] عن ابن غنم عن معاذ .

وقال الفريابي عن ابن ثوبان قال: حدثنى من سمع ابن غنم ولم يذكر أحداً .

ورواه عطاء الخراساني[٦] عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ .

ورواه سعيد بن[٧] مسروق عن أيوب بن كريز[٨] عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ[٩] وروى هذا الحديث عاصم بن أبي النجود[١٠] واختلف عنه فرواه معمر عن عاصم عن أبي وائل عن معاذ[١١] وخالفه حماد بن سلمة فرواه عن

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن الحكم بن نافع ثنا ابن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر عن عبد الله بن غنم، مختصراً في الجهاد. ٢٣٥/٥ .

٢ ــ في (هـ) « بن حوشب » غير موجود .

٣ ــ هو : عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، صدوق يخطىء، ورمى بالقدر وتغير بآخره تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير وفيه بعض الاختصار ٦٦/٢٠ (١٢٢) .

٥ ــ في (م) « أبي هانى » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، تقدم في السؤال رقم ٩٨٦ .

٧ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٨ ــ أيوب بن كريز: عن عبد الرحمن بن غنم وعنه سعيد بن مسروق: لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ الكبير ٤٢١/١/١. الجرح والتعديل ٢٥٦/١/١ .

٩ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٧٣/٢٠ ــ ٧٤ (١٣٧) .

والدارقطني في الأفراد قال: تفرد به المبارك بن سعيد عن أبيه سعيد بن مسروق عن أيوب بن كريز عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٤٧ .

قال الهيثمي: رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات مجمع الزوائد ٣٠٠/١٠ .

١٠ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

١١ــ أخرجه الترمذي في سننه في الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، وقال: حسن صحيح . ٣٥٨/٣ ــ ٣٥٩ .

=

شهر عن معاذ[1]

وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب، لأن الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عنه فيه[2] وأحسنها[3] اسناداً حديث عبد الحميد[4] بن بهرام ومن تابعه عن شهر عن ابن غنم عن معاذ .

وروى هذا الحديث محمد بن عبد الرحمن ابن أبي بكر بن أبي مليكة[5] ــ وكان ضعيفاً ــ عن المثنى بن الصباح[6] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن معاذ ولا يثبت .

س٩٨٩ ــ وسئل عن حديث أبي بردة عن معاذ أنه قدم على أبي موسى فرأى رجلاً قد تهود، فقال: لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله .

فقال: يرويه حميد بن هلال واختلف عنه، فرواه خالد الحذاء عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى ومعاذ[7] .

= وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة ١٣١٤/٢ ــ ١٣١٥ (٣٩٧٣) .
وعبد الرزاق في مصنفه في الجامع، المفروض من الأعمال والنوافل عن معمر ١٩٤/١١ (٢٠٣٠٣) .
وأحمد في مسنده عن عبد الرزاق ٢٣١/٥ .
والنسائي في تفسيره، في تفسير السجدة ص ١٦٢ (٤١١) .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن معمر، ١٣٠/٢٠ ــ ١٣١ (٢٦٦) .
والقضاعي في مسند الشهاب مختصراً في فضل الصوم والصلاة والصدقة ٩٥/١ (١٠٤) .
انظر الارواء ١٣٨/١ ــ ١٤١ .

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، مختصراً في تفسير قوله تعالى ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾ ٢٣٢/٥، ٢٤٢.
وابن جرير الطبري في تفسيره مختصراً ٦٥/٢١ .
والطبراني في الكبير مفصلاً نحوه ١٠٣/٢٠ (٢٠٠) .

٢ ــ « فيه » من (هـ) .

٣ ــ في (هـ) « أخبرنا » .

٤ ــ في (م) « عبد المجيد » وهو خطأ .

٥ ــ تقدم في السؤال رقم ٣٠٠ .

٦ ــ ضعيف اختلط بآخره، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٧ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأحكام، باب الحاكم يحكم بالقتل عن من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه ١٣٤/١٣ (٧١٥٧) . =

ورواه أيوب عن[1] حميد بن هلال مرسلا[2] .

ورواه أبو اسحاق الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن[3] أبيه[4] .

وفي ذلك تقوية برواية خالد الحذاء والله أعلم .

س٩٩٠ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن بريدة عن معاذ عن رسول الله ﷺ قال: أصحاب الدابة أحق بصدرها .

فقال: يرويه حبيب بن الشهيد، واختلف عنه فرواه معاذ بن معاذ[5] عن حبيب عن ابن بريدة أن معاذاً أتى النبي ﷺ بدابة ليركبها .

وخالفه ابن أبي عدي فرواه عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة أن سعد ابن عبادة أتى النبي ﷺ بدابة ليركبها[6] والصواب قول معاذ (٢/٤٦/٢) بن معاذ .

قال عمرو[7] بن علي: قلت: لابن أبي عدي لما حدث به أن معاذ بن معاذ حدثناه عن حبيب فقال: إن معاذ بن جبل أتى النبي ﷺ، فقال: معاذ خير مني، وأحفظ[8] .

= وأيضاً في استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم من طريق قرة بن خالد قال: حدثني حميد مطولاً ٢٦٨/١٢ (٦٩٢٣) .

ومسلم في صحيحه في الامارة، باب النهي عن طلب الامارة من طريق قرة مطولاً ١٢٣/٢ .

وأبو داؤد في سننه، في الحدود، من طريق قرة مطولاً ٢٢٣/٤ ـــ ٢٢٤ .

١ ـــ في (م) « أبو أيوب حميد بن هلال » وهو خطأ .

٢ ـــ لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه أحمد في مسنده عن معمر عن أيوب وفيه عن أبي بردة قال: قدم على أبي موسى معاذ بن جبل، ثم ساق الحديث نحوه ٢٣١/٥ .

٣ ـــ في (م) « عن أبي موسى ومعاذ، ورواه أيوب عن حميد أبيه » وهو خطأ .

٤ ـــ ذكره أبو داؤد في سننه، في الحدود عن ابن فضيل عن الشيباني نحوه ٢٢٥/٤ .

٥ ـــ في (م) « بن جبل » وهو خطأ .

٦ ـــ في (هـ) « ليركبها » غير موجود .

٧ ـــ هو الفلاس .

٨ ـــ في (م) « أحقها » .

س٩٩١ ــ وسئل عن حديث يحيى بن الجزار عن معاذ أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن[١] فقال: خذ من ثلاثين بقرة تبيعاً ومن أربعين بقرة مسنة . الحديث في الصدقات. فقال: يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه فرواه يحيى بن أبي[٢] أنيسة عن الحكم واختلف عنه أيضاً فقال المحاربي: عن يحيى بن أبي أنيسة عن الحكم عن يحيى بن[٣] الجزار عن معاذ بن جبل قال: بعثني النبي ﷺ .

وخالفه نوح بن دراج[٤] فرواه عن يحيى بن أبي أنيسة عن الحكم عن يحيى ابن الجزار مرسلاً .

والمرسل أصح .

س٩٩٢ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن سلمة[٥] عن معاذ عن النبي ﷺ أن[٦] أخوف ما أخاف عليكم ثلاث، جدال: منافق بالقرآن وزلّة عالم[٧] وديناً تقطع أعناقكم .

فقال: يرويه عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن معاذ .

ورواه الأعمش عن عمرو بن مرة مرفوعاً، تفرد به عنه معمر بن زائدة[٨] وكان[٩] قائداً الأعمش عنه[١٠] .

ووقفه شعبة وغيره عن عمرو بن مرة عن ابن سلمة عن معاذ والموقوف هو الصحيح .

---

١ ــ في (هـ) « اليمن الي » .

٢ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٣ ــ في (هـ) « من » غير موجود .

٤ ــ متروك، كذبه ابن معين، تقدم في السؤال رقم ٦٣ .

٥ ــ صدوق تغير حفظه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ ــ في (هـ) « أن » ساقط .

٧ ــ في (هـ) « العالم » .

٨ ــ معمر بن زائدة عن الأعمش، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، ثم ساق حديثين آخرين . الضعفاء للعقيلي ٢٠٦/٤ اللسان ٦٦/٦ .

٩ ــ في (م) « كذلك » وهو خطأ .

١٠ــ كذا في النسختين !

س٩٩٣ ــ وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن معاذ أنه قال: ان عمر من أهل الجنة أن رسول الله ﷺ ما رأى في نومه أو يقظته فهو حق وأنه قال: بينا أنا في الجنة إذا رأيت فيها داراً فقلت: لمن هذه؟ فقيل: لعمر بن الخطاب.

فقال: يرويه عبد الملك بن ميسرة واختلف عنه فرواه الأعمش ومسعر عن عبد الملك فأما الأعمش فلم يختلف عنه، ورواه عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد عن معاذ(١).

قاله جرير بن حازم عن الأعمش.

وأما مسعر فرواه عنه عبدة بن سليمان ومحمد بن فضيل وأبو أسامة وأبو أحمد الزبيري وعلي بن مسهر ومحمد بن بشر ومحمد (١/٤٧/٢) ابن سابق وعبيد الله ابن موسى، رووه عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد عن معاذ(٢) وخالفهم يحيى بن اليمان(٣)، رواه عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن ابن مسعود(٤).

وقال جعفر الطيالسي(٥): عن محمد بن الصباح عن يحيى بن اليمان عن الثوري عن سعد عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال عن عبد الله كذلك(٦) وهو وهم منه والأول أصح.

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٢٣٤/٥.
وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة ٣٢٦/١ (٤٥٨).
والطبراني في الكبير. ١٤٩/٢٠ ــ ١٥٠ (٣١٠).

٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن عبدة بن سليمان وأبي أسامة ٢٧/١٢.
وأحمد في مسنده، عن محمد بن بكر ثنا مسعر ٢٤٥/٥.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق علي بن قادم أنا مسعر ١٦٥/٢ ــ ١/١٦٦.
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة، من طريق محمد بن فضيل ٣٣٦/١ (٤٨٣).
والطبراني في الكبير من طريق محمد بن بشر وأبي أسامة وعبدة ١٤٩/٢٠ (٣٠٨-٣٠٩).
وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٧٤/٩.

٣ ــ صدوق عابد، يخطيء كثيراً وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١.

٤ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، عن عبدالله بن قحطبة حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا يحيى بن اليمان.
موارد الظمآن، المناقب، باب فضل عمر رضي الله عنه، ص ٥٣٦ (٢١٨٧).

٥ ــ لم أعثر على ترجمته.

٦ ــ في (هـ) « حدثنا ».

حدثناه[1] ابن مخلد ثنا جعفر بذلك[2] .

س٩٩٤ ــ وسئل عن حديث الحارث بن عميرة[2] عن معاذ قال: **إن هذا الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم .**

فقال: يرويه شهر بن حوشب[3] واختلف عنه فرواه داود بن أبي هند[4] عن شهر بن حوشب عن الحارث بن عميرة عن معاذ[5] .

وخالفه عبد الحميد بن بهرام فرواه عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن الحارث بن عميرة[6]، وهو أشبه بالصواب .

س٩٩٥ ــ وسئل عن حديث الوالبي[7] عن معاذ عن النبي ﷺ قال : **من ولي من أمر المسلمين شيئاً فاحتجب عن ضعفة المسلمين احتجب الله عنه يوم القيامة .**

فقال: يرويه شريك[8] عن أبي حصين واختلف عنه في رفعه، فرواه حنيفة ابن مرزوق[9] وعاصم بن[10] علي عن شريك مرفوعاً إلى النبي ﷺ[11]،

---

١ ــ في (هـ) « بذلك » غير موجود .

٢ ــ الحارث بن عميرة، روى عن معاذ بن جبل، روى عنه شهر بن حوشب لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً الجرح والتعديل ٨٣/٢/١ وفي التاريخ الكبير: الحارث بن عميرة الحارثي سمع معاذاً روى شريك عن أبي خلف . ٢٧٥/٢/١ .

وكذلك في الثقات لابن حبان، الحارث بن عميرة الحارثي الأزدي يروي عن معاذ بن جبل روى عنه طلحة بن مصرف، عداده في أهل الكوفة مات في ولاية يزيد بن معاوية ١٣٢/٤ .

٣ ــ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٤ ــ ثقة متقن كان يهم بآخره، التقريب ٢٣٥/١ .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١١٦/٢٠ (٢٣١) .

٦ ــ أخرجه البزار في مسنده في حديث طويل ٤٧/٢ .

والطبراني في الكبير ١١٦/٢٠ (٢٣٠) .

٧ ــ هو: علي بن ربيعة .

٨ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٩ ــ ذكره الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً، تقدم في السؤال رقم ٥٣٧ .

١٠ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

وهو صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٩٠ .

=

ووقفه علي بن الجعد عن شريك .

ورواه على بن حفص المدائني عن شريك فقال فيه رفعه مرة ومرة لم يرفعه فصح القولان جميعاً عن شريك .

س٩٩٦ ــ عن حديث مسلم بن نذير[١] عن معاذ أخذ النبي ﷺ بعضلة ساقه، أو قريب من العضلة، ثم قال: هذا موضع الازار .

فقال: حدث به عبد الكبير بن[٢] دينار عن أبي اسحاق عن مسلم بن نذير عن معاذ[٣]، ووهم فيه والصواب عن أبي اسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة[٤] .

س٩٩٧ ــ وسئل عن حديث أبي بحرية[٥] عن معاذ عن النبي ﷺ الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الأمير وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فان نومه وانتباهه أجر كله، وأما من غزا فخرا ورياء الحديث .

فقال: يرويه بحير[٦] بن سعد عن خالد بن معدان عن (٢/٤٧/٢) أبي بحرية عن معاذ[٧] .

= أخرجه أحمد في مسنده عن حسين بن محمد ثنا شريك ٢٣٨/٥ ــ ٢٣٩ .
والطبراني في الكبير من طريق حنيفة ١٥٢/٢٠ (٣١٦) .

١ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٤٧٠ .

٢ ــ يبحث عن ترجمته .

٣ ــ من « عن معاذ ــ إلى ــ عن حذيفة » من (هـ) .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، وقال: هذا حديث حسن صحيح رواه شعبة والثوري عن أبي اسحاق ٧٠/٣ .
والنسائي في سننه، في الزينة، موضع الإزار ٢٠٦/٨ ــ ٢٠٧ .
وابن ماجة في سننه، في اللباس، باب موضع الإزار أين هو؟ ١١٨٢/٢ ــ ١١٨٣ (٣٥٧٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، موضع الإزار أين هو؟ ٣٩٠/٨ ــ ٣٩١ .
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، اللباس، باب ما جاء في الإزار ص ٣٤٩ (١٤٤٧) .

٥ ــ أبو بحرية: بفتح الموحدة وسكون المهملة وتشديد المثناة، وهو: عبد الله بن قيس . التقريب ٤٤١/١ ــ ٤٤٢ .

٦ ــ بحير: بكسر المهملة التقريب ٩٣/١ .

٧ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في الجهاد، باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا عن حيوة بن شريح نا بقية =

قاله ابن المبارك عن بقية بن الوليد[1] وخالفه عبد الرحمن[2] بن الحارث فرواه عن بقية و لم يذكر أبا بحرية فيه والقول قول ابن المبارك، واسم أبي بحرية عبد الله ابن قيس شامي قالوا: قرأ على معاذ .

س٩٩٨ ـــ وسئل عن حديث أبي المليح[3] عن معاذ وأبي موسى عن النبي ﷺ أني جاعل في شفاعتي من مات لا يشرك بالله شيئاً .

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[4]، واختلف عنه، فرواه أبو بكر بن عياش[5] عن عاصم عن أبي بردة عن أبي المليح عن معاذ[6] .

= ٣٢١/٢ .

والنسائي في سننه، في الجهاد، فضل الصدقة في سبيل الله عز وجل، عن عمرو بن عثمان حدثنا بقية ٤٩/٦ ـــ ٥٠ . وأيضاً في الكبرى، في السير تحفة الأشراف ٤٠٤/٨ .

وأحمد في مسنده، عن حيوة بن شريح ويزيد بن عبد ربه ثنا بقية، وفيه « عن أبي بحير » ٢٣٤/٥.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق اسحاق ثنا بقية ١٧١/١ .

والطبراني في الكبير، من طريق حيوة بن شريح وعبد الوهاب بن نجدة واسحاق بن راهويه عن بقية ٩١/٢٠ ـــ ٩٢ (١٧٦) .

والحاكم في المستدرك في الجهاد، من طريق حيوة ثنا بقية، وقال: صحيح على شرط مسلم ٨٥/٢ .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة خالد بن معدان، من طريق على بن حجر ومحمد بن مصفى، وقال: غريب من حديث خالد عن أبي بحرية ٢٢٠/٥ .

١ ـــ صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٢ ـــ عبد الرحمن بن الحارث الكفرتوني، عن بقية بن الوليد، قال ابن عدي: يسرق الحديث ولقبه جحدر واسمه أحمد بن عبد الرحمن وقد قيل اسمه: عبد الرحمن وقال ابن حجر: وذكره ابن حبان في الثقات ولعله والد أحمد بن عبد الرحمن وكان يلقب جحدراً أيضاً .
الكامل ١٦٢٨/٤ ـــ ١٦٢٩ اللسان ٤٠٩/٣ .

٣ ـــ هو: أبو المليح بن أسامة بن عمير أو عامر بن حنيف بن ناجية الهذلي اسمه عامر وقيل: زيد، وقيل: زياد، ثقة، مات سنة ثمان وتسعين وقيل ثمان ومائة، وقيل بعد ذلك، التقريب ٤٧٦/٢ .

٤ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٥ ـــ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٦ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن عمر بن أبان ثنا أبو بكر ١٦٣/٢٠ (٣٤٢) .
وأحمد في مسنده، عن أسود بن عامر أخبرني أبو بكر بن عياش، وفيه زيادة إذا نزل منزلاً كان الذي يليه المهاجرون الحديث ٢٣٢/٥ .

وقال الهيثمي: رجال احدى روايتي أحمد رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود وقد وثق وفيه ضعف، ولكن أبا المليح وأبا بردة لم يدركا معاذاً مجمع الزوائد ٣٦٨/١٠ .

ورواه همام بن[1] يحيى عن عاصم عن أبي المليح عن معاذ .

والصواب قول من قال عن أبي بردة .

ورواه أحمد بن[2] عبد الجبار عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي المليح عن أبي موسى ومعاذ . لم يقل عن أبي بردة وزاد فيه قالا: وكان رسول الله ﷺ إذا سافر سفراً كان الذي يلونه المهاجرون ثم الأنصار[3].

حدثناه عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي قال[4] ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي المليح عن معاذ بن جبل وأبي موسى قالا قال رسول الله ﷺ بذلك .

س٩٩٩ ــ وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد[5] عن معاذ عن النبي ﷺ أيما رجل أعتق عبداً فكل عضو من المعتق فداء لكل عضو من المعتق .

فقال: يرويه حصين بن عبد الرحمن[6] عن سالم بن أبي الجعد واختلف عنه فرواه مالك بن مغول عن حصين عن سالم بن أبي الجعد عن معاذ عن النبي ﷺ .

واختلف عن مالك بن مغول فقيل عنه عن أبي حصين عن سالم .

وهذان القولان رويا عن الفريابي عن مالك بن مغول .

وروى هذا الحديث خالد بن عبد الله وهشيم عن حصين عن سالم عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، موقوفاً غير مرفوع .

والموقوف أشبه بالصواب، والله أعلم .

---

١ ــ ثقة ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .

٢ ــ أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين . التقريب ١٩/١ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده عن أحمد بن عبد الجبار ٤٨/٢ .
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق أحمد بن يونس وفيه، عن عاصم عن أبي بردة عن أبيه وعن أبي المليح عن معاذ ١٦٣/٢٠ ــ ١٦٤ (٣٤٣) .

٤ ــ في (هـ) « قال » ساقط .

٥ ــ ثقة، وكان يرسل كثيراً التقريب ٢٧٩/١ .
وقال الهيثمي في المجمع : سالم بن أبي الجعد لم يدرك معاذاً مجمع الزوائد ٢٧١/٥ .

٦ ــ هو: السلمي، أبو الهذيل، ثقة تغير حفظه في الآخر التقريب ١٨٢/١ .

وروى هذا الحديث أبو بكر بن (١/٤٨/٢) عياش عن أبي حصين عن سالم ابن أبي الجعد عن معاذ موقوفاً أيضاً وزاد فيه الفاظاً فيمن قرأ في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بثلاثمائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ بخمسمائة[1] آية إلى ألف أصبح له عند الله قنطار من عمل، القنطار ألف ومائتا أوقيته .

ورواه أبو حمزة[2] السكري عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن معاذ موقوفاً من قرأ في ليلة فقط .

لم يذكر فضل العتق، وسالم لم يسمع من معاذ ولم يدركه[3] .

س١٠٠٠ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي عن معاذ عن النبي ﷺ أن الإسلام يزيد ولا ينقص[4] .

فقال: يرويه عمر وبن أبي حكيم وهو عمرو بن كردي الواسطي واختلف عنه فرواه شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي عن معاذ[5] بن جبل[6] .

وكذلك رواه عبد الوارث بن سعيد عن عمرو بن أبي حكيم[7] .

---

١ ــ في (م) « الخمسمائة » .

٢ ــ في (م) « أبو أحمد » وهو محمد بن ميمون .

٣ ــ « ولم يدركه » من (هـ) .

٤ ــ في (م) « ينقص » .

٥ ــ « ابن جبل » من (هـ) .

٦ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر؟ وفيه أن معاذاً ٨٥/٣ .
والطيالسي في مسنده، ص ٧٧ (٥٦٨) .
وأحمد في مسنده، ٢٣٠/٥، ٢٣٦ .
والطبراني في الكبير ١٦٢/٢٠ (٣٣٨ ــ ٣٣٩) .
والحاكم في المستدرك، في الفرائض وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٣٤٥/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الفرائض، باب ميراث المرتد ٢٥٤/٦ .

٧ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، وفيه حدثني أبو الأسود أن رجلاً حدثه أن معاذا قال ٨٥/٣ .
والبيهقي في الكبرى من طريق أبي داؤد ٢٥٤/٦ ــ ٢٥٥ .
وقال البيهقي: هذا رجل مجهول فهو منقطع .

ورواه خالد الحذاء عن عمرو بن كردي عن يحيى بن يعمر عن معاذ[1] اسقط من الإسناد رجلين أحدهما عبد الله بن بريدة والآخر أبو الاسود الدئلي، قال ذلك حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء واختلف عن حماد فقال زيد بن الحباب عن حماد عن داود بن أبي هند عن عمرو بن كردي عن يحيى بن يعمر أو غيره ــ شك حماد ــ عن معاذ بن جبل .

والصحيح عن حماد عن خالد الحذاء، ولم يضبط الإسناد غير[2] شعبة وعبد الوارث .

س١٠٠١ ــ وسئل عن حديث معاذ حيث بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فقال له: كيف تقضي بما في كتاب الله قال: فإن لم يكن في كتاب الله قال: قلت: أفتي بما قضى به الرسول. الحديث .

فقال: يرويه شعبة عن أبي[3] عون عن الحارث بن عمرو[4] عن أصحاب معاذ عن معاذ[5].

---

١ ــ أخرجه البزار في مسنده ٤٢/٢ .
والطبراني في الكبير من طريق ابراهيم بن الحجاج السامي ثنا حماد وفيه أن معاذ بن جبل ١٦٢/٢٠ ــ ١٦٣ (٢٤٠) .

٢ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٣ ــ في (هـ) « ابن » وهو خطأ .
وهو: محمد بن عبيد الله الثقفي .

٤ ــ الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي، ويقال: ابن عون مجهول، من السادسة، مات بعد المائة التقريب ١٤٣/١ .

٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في القضاء، باب اجتهاد الراي في القضاء من طريق حفص بن عمرو يحيى القطان عن شعبة ٣٣٠/٣ ــ ٣٣١ .
والترمذي في سننه، في الأحكام، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي من طريق وكيع وغندر وابن مهدي عن شعبة، قال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس اسناده عندي بمتصل وأبو عون الثقفي اسمه محمد بن عبيد الله ٢٧٥/٢ ــ ٢٧٦ .
وابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة معاذ عن يزيد بن هارون ٣٤٧/٢ ــ ٣٤٨ .
وأحمد في مسنده، عن غندر ٢٣٠/٥، وأيضاً عن وكيع ٢٣٦/٥ .
=

حدث به كذلك عن شعبة يزيد بن هارون ويحيى القطان ووكيع وعفان وعاصم بن علي[١] وغندر .

وأرسله عبدالرحمن بن مهدي وأبو الوليد (٢/٤٨/٢) والرصاصي[٢] وعلي بن الجعد وعمرو بن مرزوق[٢].

وقال أبو داود عن شعبة قال مرة عن معاذ، وأكثر ماكان يحدثنا عن أصحابنا معاذ أن رسول الله ﷺ[٣] .

وروى عن مسعر عن أبي عون مرسلا[٤] والمرسل أصح .

= وأيضاً عن عفان ٥/٢٤٢ .

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة الحارث بن عمرو، من طريق مسلم ويزيد وأبي النضر عن شعبة ١/٢١٥ .

والبيهقي في الكبرى، في آداب القاضي، باب ما يقضي القاضي ويفتي به المفتي ... إلخ من طريق أبي داود السجستاني ثنا مسدد ١١٤/١٠ .

والخطيب في الفقيه والمتفقة، في الكلام في الأصل الثالث من أصول الفقه وهو اجماع المجتهدين، من طريق عفان ١/١٥٤ ــ ١٥٥ .

وأيضاً في باب القول في الاحتجاج بصحيح القياس ولزوم العمل به من طريق عفان و ابن المبارك وغندر، ويحيى ١/١٨٨ ــ ١٨٩ .

وابن عبد البر في جامع بيان العلم، باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص ... الخ من طريق يحيى القطان .

وأيضاً من طريق علي بن الجعد، وفيه عن أصحاب رسول الله ﷺ عن معاذ بن جبل ٦٩/٢ .

وأيضاً من طريق عثمان بن عمر حدثنا شعبة ٦٩/٢ ــ ٧٠ .

١ ــ في (م) « عاصم وعلي » وهو خطأ .

وهو صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٩٠ .

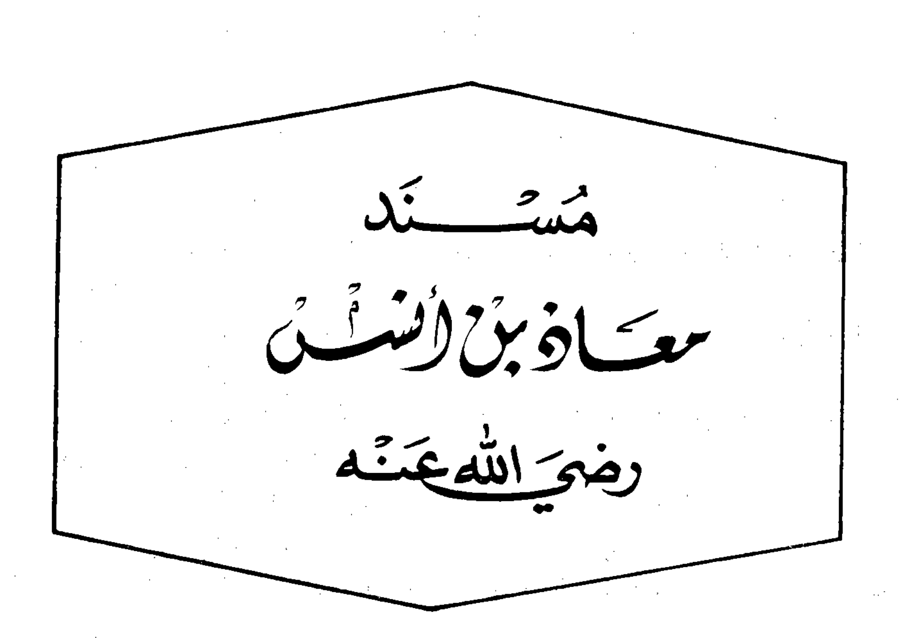
٢ ــ هو: عبد الرحمن بن زياد الرصاصي أبو عبد الله من أهل العراق سكن مصر، يروي عن شعبة والمسعودي ربما أخطأ، وذكره ابن حبان في الثقات .اللسان ٤١٦/٣ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق سليمان بن حرب ثنا شعبة عن أبي عون عن الحارث عن معاذ ١٧٠/٢٠ (٣٦٢) .

٤ ــ أخرجه أبو داؤد الطيالسي في مسنده، ص ٧٦ (٥٥٩) .

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي داؤد الطيالسي ١١٤/١٠ .

والخطيب في الفقيه والمتفقه ١٨٨/١ .


مسند
معاذ بن أنس
رضي الله عنه

س١٠٠٢ — وسئل عن حديث معاذ بن أنس الجهضمي عن النبي ﷺ من ضيق منزلاً أو قطع طريقاً فلا جهاد له .

فقال: يرويه أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي واختلف عنه فرواه الأوزاعي عن أسيد بن عبد الرحمن عن فروة بن مجاهد عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ[١] .

قال ذلك بقية بن الوليد[٢] وعبادة بن جويرية[٣] عن الأوزاعي .

وتابعه اسماعيل بن عياش عن أسيد[٤] .

ورواه أبو اسحاق الفزاري عن الأوزاعي عن أسيد عن رجل من جهينة لم يسم عن رجل آخر لم يسم[٥] عن النبي ﷺ .

لم يحفظ الفزاري اسناده، وحفظه بقية .

آخر الجزء الثالث عشر[٦]

---

١ — أخرجه أبو داود في سننه في الجهاد، باب ما يومر من انضمام العسكر وسعته من طريق بقية ٢/٣٤٥—٣٤٦ والطبراني في الكبير، من طريق بقية، وفيه قرة بن مجاهد وهو خطأ ٢٠/١٩٤ (٩٣٥) .

٢ — « بن الوليد » من (هـ)، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

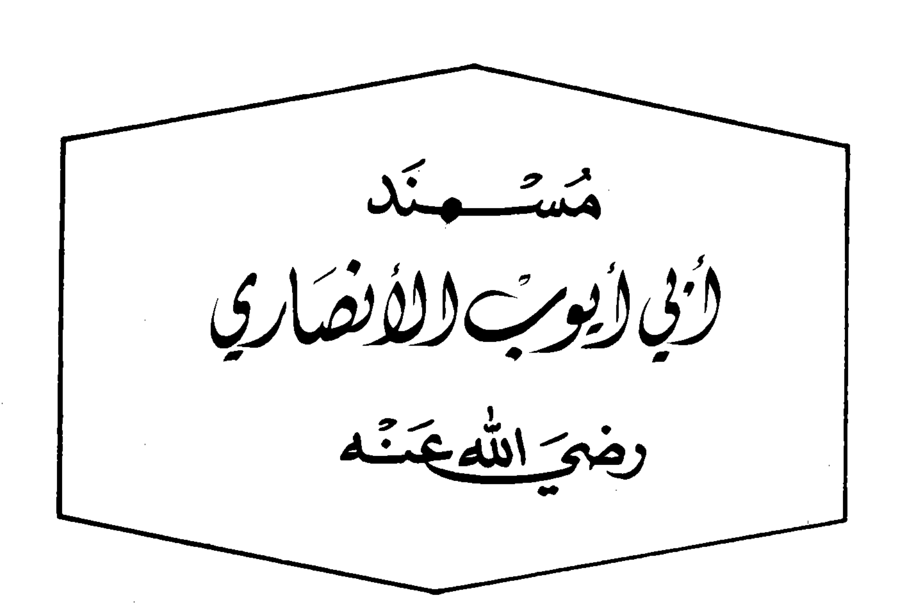
٣ — عباد بن جويرية، عن الأوزاعي، بصري، قال أحمد: كذاب أفاك، وقال أبو زرعة ، ليس بشيء، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال البخاري: قال أحمد: كذاب وقال الساجي: كان صالحاً وكان يهم، وقال ابن عدي: يتبين ضعفه على رواياته عن الأوزاعي وغيره، وذكره العقيلي وابن الجارود وابن شاهين وغيرهم في الضعفاء .
التاريخ الكبير ٣/٢/٤٣ الجرح والتعديل ٣/١/٧٨، الضعفاء للعقيلي ٣/١٤٢ — ١٤٣ .
الكامل ٤/١٦٥٠ — ١٦٥١، اللسان ٣/٢٢٨ — ٢٢٩ .

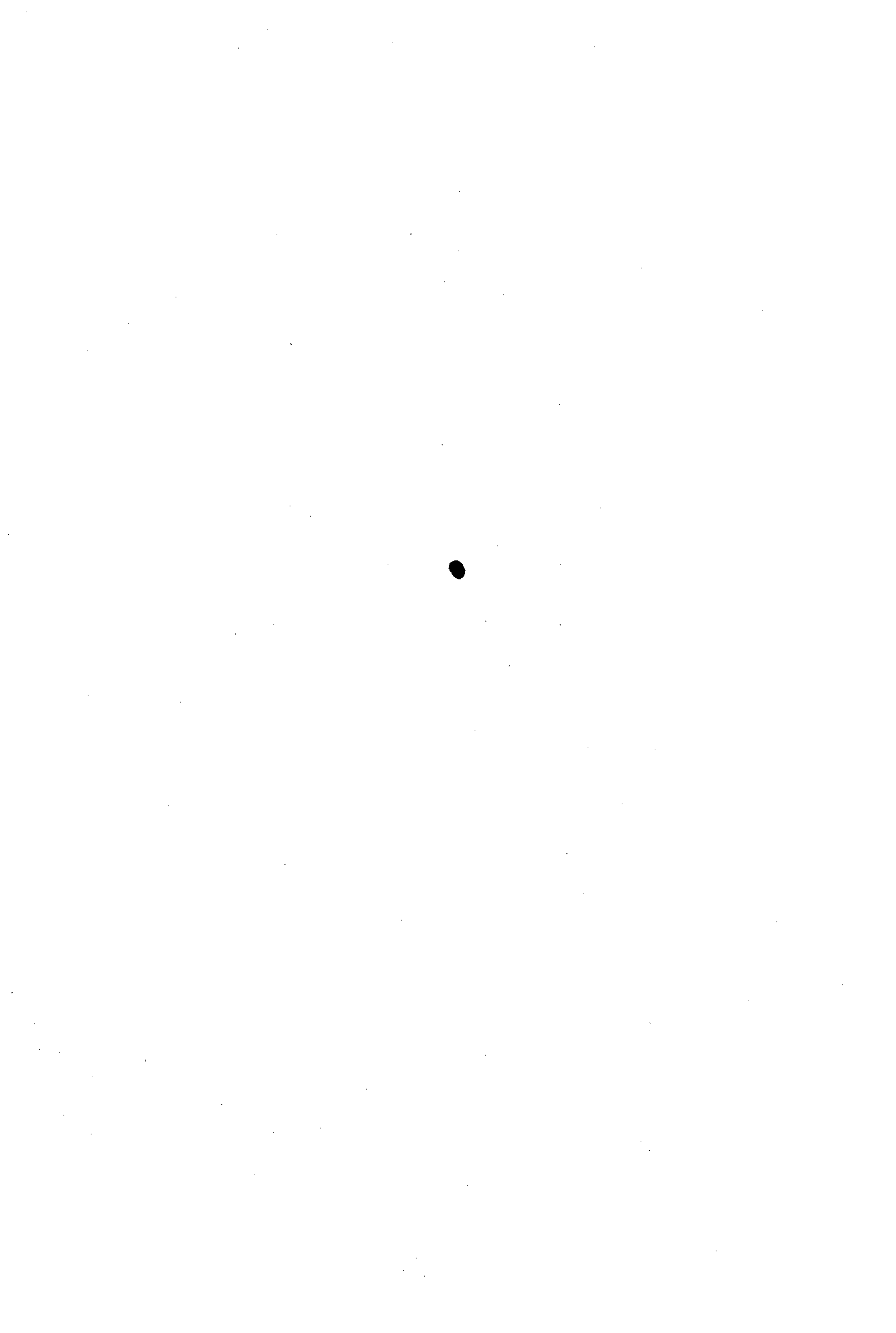
٤ — أخرجه أبو داود في سننه ٢/٣٤٥ .
وسعيد بن منصور في سننه، باب من ضيق منزلا أو قطع طريقاً في سبيل الله ٢/٢/٢١٢ (٢٤٦٨) .
وأحمد في مسنده، عن الحكم بن نافع ثنا إسماعيل ٣/٤٤٠ — ٤٤١ .
وأبو يعلى في مسنده، ٣/٥٩ — ٦٠ (١٤٨٣) .
وأبو يعلى أيضاً في المفاريد ص ٢٣ — ٢٤ (١) .
والطبراني في الكبير، ولكن فيه عن أسيد بن عبدالرحمن الخثعمي عن سهل بن معاذ ٢٠/١٩٤ (٤٣٤).

٥ — في (هـ) « لم يسمه » .

٦ — آخر الجزء الثالث عشر « من (هـ) » .




مُسْنَد
أبي أيوب الأنصاري
رضي الله عنه



ومن[1] حديث أبي أيوب الانصاري عن النبي ﷺ

س١٠٠٣ — وسئل الشيخ[2] أبو الحسن على بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ انه قال: يا معشر المسلمين من جاء منكم الجمعة فليغتسل وان وجد طيباً فلا عليه أن يمس منه وعليكم بالسواك .

فقال: يرويه معاوية بن يحيى الصدفي[3] عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب[4] .

قاله اسحاق بن سليمان الرازي عنه .

وهو وهم وانما رواه الزهري عن عبيد بن السباق مرسلاً عن النبي ﷺ[5] .

قال ذلك مالك بن انس وغيره .

ومعاوية الصدفي ضعيف، حدثهم بالري بأحاديث من حفظه، وهم فيها على الزهري .

وأما روايته عن الزهري فهي[6] من غير طريق اسحاق مستقيمة، يشبه أن يكون من كتابه .

---

١ — في (هـ) « ومن حديث — إلى — وسلم » غير موجود .

٢ — في (هـ) « وسئل عن حديث عطاء بن يزيد » .

٣ — ضعيف، وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري، تقدم في السؤال رقم ١٩٧ .

٤ — أخرجه الطبراني في الكبير، وقال: قال عطاء بن يزيد فحدثني ابن عباس الذي حدثني أبو أيوب فقال عبد الله: أما الغسل فنعم وأما الطيب فلا أدري ١٧٨/٤ (٣٩٧١) .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وفيه كلام كثير . مجمع الزوائد، باب حقوق الجمعة إلخ ١٧٢/٢ .

٥ — أخرجه مالك في الموطأ، في الطهارة، باب ما جاء في السواك ٦٥/١ — ٦٦ وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمعة، في غسل الجمعة من طريق مالك ٩٦/٢ .

٦ — في (هـ) « فهي » وقعت بعد « اسحاق » .

س١٠٠٤ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ في النهي عن استقبال القبلة (١/٤٩/٢) بغائط أو بول .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه بن عيينة ويونس بن يزيد[١] وابن أبي ذئب وابن أخي الزهري[٢] ومعمر والنعمان بن راشد[٣] وسليمان بن كثير[٤] وعبد الرحمن بن اسحاق[٥] وأبو سعيد الخلدي[٦] ومحمد بن أبي حفصة[٧] ويزيد ابن أبي حبيب[٨] وغيرهم عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب[٩] .

---

١ ــ ثقة إلا ان في روايته عن الزهري وهما قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٢ ــ هو: محمد بن عبد الله بن مسلم، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١ .

٣ ــ صدوق سئي الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٤ ــ لا بأس به في غير الزهري، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٥ ــ هو: عبد الرحمن بن اسحاق بن عبد الله بن الحارث المدني .

٦ ــ في (هـ) « الجزري » . يبحث عن ترجمته .

٧ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦ .

٨ ــ في (م) « زيد » وهو خطأ .

٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الوضوء، باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلخ عن آدم حدثنا ابن أبي ذئب ١/٢٤٥ (١٤٤) .
وأيضاً في الصلاة، باب قبلة أهل المدينة إلخ من طريق سفيان قال: حدثنا الزهري ١/٤٩٨ (٣٩٤) .
ومسلم في صحيحه في الطهارة، باب الاستطابة، من طريق سفيان بن عيينة ١/١٢٦ .
وأبو داود في سننه في الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، من طريق سفيان ١/٧ .
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول، من طريق ابن عيينة وقال: حديث أبي أيوب أحسن شيء في هذا الباب وأصح ١/١٧ ــ ١٨ .
والنسائي في سننه في الطهارة، النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة، من طريق سفيان ١/٢٢ ــ ٢٣ .
وأيضاً في الأمر باستقبال المشرق أو المغرب عند الحاجة، من طريق معمر ١/٢٣ .
وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول من طريق يونس ١/١١٥ (٣١٨) .
والحميدي في مسنده عن سفيان ١/١٨٧ (٣٧٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات في استقبال القبلة بالغائط والبول من طريق ابن أبي ذئب ١/١٥٠ .
وأحمد في مسنده من طريق معمر ٥/٤١٦، ٤١٧، ٤٢١ .
وأيضاً من طريق سفيان ٥/٤٢١ .
والدارمي في سننه، باب النهي عن استقبال القبلة لغائط أو بول من طريق ابن عيينة ١/١٧٠ .
وابن خزيمة في صحيحه، في الطهارة من طريق سفيان ١/٣٣ (٥٧) .

واختلف عن عُقيل بن خالد، فرواه سلامة بن روح[1] ورشدين بن[2] سعد عن عقيل عن الزهري عن عطاء بن[3] يزيد عن أبي أيوب[4] .

ورواه الليث عن عقيل عن الزهري عن عطاء عن أبي بن كعب .

والصواب عن أبي أيوب .

ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الانصاري عن أبي أيوب[5] .

وقيل: عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن رجل عن أبي أيوب .

ورواه أيوب السختياني عن الزهري عن رجلين لم يسمهما عن أبي أيوب .

وأرسله نافع بن عمر الجمحى عن الزهري عن النبي ﷺ[6] والقول قول

= وأبو عوانة في مسنده، بيان حظر استقبال القبلة، من طريق سفيان ومعمر ويونس وابن أبي ذئب ١/١٩٩ .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سفيان ٢/١٢٩ .

والطبراني في الكبير من طرق معمر وابن عيينة وابن أبي ذئب وسليمان بن كثير وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ٤/١٦٨ ـــ ١٧٠ (٣٩٣٥ ـــ ٣٩٤٠) .

وأيضاً من طرق يونس وسفيان بن حسين وعبد الرحمن بن اسحاق والنعمان بن راشد وابن أخي الزهري ٤/١٧٠ ـــ ١٧١ (٣٩٤٤ ـــ ٣٩٤٩) .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان من طريق سليمان بن كثير ١/١٦٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها بغائط أو بول من طريق ابن عيينة ١/٩١ .

وابن عبد البر في التمهيد من طريق ابن عيينة ١/٣٠٤ .

والبغوي في شرح السنة، باب أدب الخلأ، من طريق سفيان ١/٣٥٨ (١٧٤) .

١ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٥٦٤ .

٢ ـــ في (هـ) « بن » ساقط، و « سعيد »، وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٧٠ .

٣ ـــ من « بن يزيد ـــ إلى ـــ عطاء « ساقط في (م) .

٤ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طرق حيوة بن شريح وسلامة ورشدين ٤/١٧٠ (٣٩٤١ ـــ ٣٩٤٣) .

٥ ـــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١/٣٤ (٦٦) .

وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٣٠ . والطبراني في الكبير ٤/١٦٤ (٣٩٢١) .

والدارقطني في الافراد وقال: تفرد به إبراهيم عن الزهري . أطراف الغرائب ٢/٢٦١ .

٦ ـــ أشار إليه الحميدي في مسنده ١/١٨٧ .

ابن عيينة ومن تابعه .

حدثنا الحسن بن أحمد بن الربيع قال : ثنا عباس الترفقي قال: ثنا محمد بن يوسف قال[1] ثنا سفيان الثوري عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب قال النبي ﷺ: إذا أتى أحدكم البراز فلا يول ظهره القبلة ولا يستقبلها[2] شرقوا أو[3] غربوا .

س١٠٠٥ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب[4] قال رسول الله ﷺ: الوتر حق على كل مسلم، فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل، ومن أحب أن يوتر بثلاث أو بواحدة[5] فليفعل .

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه في رفعه فرواه بكر بن وائل والأوزاعي والزبيدي ومحمد بن أبي[6] حفصة وسفيان بن[7] حسين ومحمد بن اسحاق عن الزهري، مرفوعاً إلى النبي ﷺ[8] .

---

١ ــ في (هـ) « قال » ساقط .

٢ ــ في (م) « لا يستدبرها » .

٣ ــ في (هـ) « و » .

٤ ــ « عن أبي أيوب » من (هـ).

٥ ــ في (هـ) « واحدة ».

٦ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦.

٧ ــ في (م) « بن عيينة ».

٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب كم الوتر، من طريق بكر بن وائل، ٥٣٤/١ ــ ٥٣٥.
والنسائي في سننه، في الصلاة، في ذكر الاختلاف في الوتر، من طريق الأوزاعي ودويد بن نافع ٢٣٨/٣.
وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الوتر، بثلاث وخمس وسبع وتسع من طريق الأوزاعي. ٣٧٦/١ (١١٩٠).
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق سفيان بن حسين ص٨١.
وابن أبي شيبة في مصنفه في الصلوات، من كان يوتر بثلاث أو أكثر من طريق سفيان بن حسين ٢٩٥/٢.
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان بن حسين ٤١٨/٥.
والدارمي في سننه، باب كم الوتر، من طريق سفيان بن حسين والأوزاعي ٣٧١/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق سفيان بن حسين والأوزاعي ٢٩١/١. =

ورواه أشعث[1] بن سوار عن الزهري فشك في رفعه[2].

واختلف عن يونس فرواه حرملة[3] عن ابن وهب عن يونس مرفوعاً[4].

(٢/٤٩/٢) وخالفه ابن أخي[5] ابن وهب عن عمه عن يونس فوقفه وتابعه عثمان بن عمر[6] عن يونس، واختلف عن معمر فرفعه عدي[7] بن الفضل عن معمر[8].

ووقفه حماد بن[9] زيد وابن علية وعبد الأعلى وعبد الرزاق عنه،[10] واختلف

= والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سفيان بن حسين ٢/١٢٩.
والطبراني في الكبير من طريق الأوزاعي وبكر بن وائل وسفيان بن حسين ٤/١٧٤ ـــ ١٧٥ (٣٩٦١ ـــ ٣٩٦٣).
وأيضاً من طريق دويد بن نافع ٤/١٤٦ (٣٩٦٥).
وأيضاً من طريق محمد بن أبي حفصة ٤/١٧٦ (٣٩٦٧).
والدارقطني في سننه، من طريق الأوزاعي والزبيدي ودويد بن نافع وسفيان بن حسين ٢/٢٢ ـــ ٢٣.
والحاكم في المستدرك في الوتر، من طريق الأوزاعي وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تابعه محمد بن الوليد الزبيري وسفيان بن عيينة وسفيان بن حسين ومعمر ابن راشد ومحمد بن اسحاق وبكر بن وائل على رفعه ثم ساقه من طرقهم ١/٣٠٢ ـــ ٣٠٣

١ ـــ في (هـ) « الأشعث » وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٢ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق أشعث مرفوعاً ٤/١٧٥ ـــ ١٧٦ (٣٩٦٤).

٣ ـــ هو: حرملة بن يحيى.

٤ ـــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب ما جاء في الوتر ص١٧٤ (٦٧٠).

٥ ـــ هو: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم المصري، لقبه بحشل: بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها شين معجمة، يكنى أبا عبيد الله، صدوق تغير حفظه، مات سنة أربع وستين ومائتين. التقريب ١/١٩.

٦ ـــ هو: ابن فارس العبدي.

٧ ـــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣١٠.

٨ ـــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق وهيب بن خالد ثنا معمر ١/٢٩١.
والدارقطني في سننه، وقال: هكذا رواه عدي بن الفضل عن معمر مسنداً ووقفه عبد الرزاق عن معمر ووقفه أيضاً سفيان بن عيينة واختلف عنه هو ومحمد بن اسحاق عن الزهري ٢/٢٣ ـــ ٢٤.
والحاكم في المستدرك، من طريق عدي، وقال الذهبي: عدي تركوه ١/٣٠٣.

٩ ـــ في (م) « أبي زيد » وهو خطأ.

١٠ـــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب كم الوتر ٣/١٩ (٤٦٣٣).

عن ابن عيينة فرفعه محمد بن حسان الأزرق عنه[1].

ووقفه الحميدي وقتيبة وسعيد بن منصور[2]، والذين وقفوه عن معمر أثبت ممن رفعه[3].

س١٠٠٦ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول حتى يفرغ.

فقال: يرويه حجاج بن[4] نصير عن عباد بن[5] كثير عن عقيل عن الزهري عن عطاء عن أبي أيوب.

ووهم فيه حجاج أو عباد، والصواب عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري[6].

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في سننه، الوتر بخمس أو ثلاث... إلخ.
فقال: ليس بمحفوظ لا أعلم تابع ابن حسان عليه أحد ٢٢/٢.
والحاكم في المستدرك ٣٠٣/١.

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، من طريق الحارث بن مسكين عن سفيان موقوفاً ٢٣٩/٣.
وأيضاً من طريق أبي معيد عن الزهري موقوفاً ٢٣٨/٣ ــ ٢٣٩.
والطيالسي في مسنده، عن عبد الله بن بديل الخزاعي عن الزهري موقوفاً ص٨١.
وابن أبي شيبة في مصنفه، عن ابن عيينة موقوفاً ٢٩٥/٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، عن يونس قال: ثنا سفيان موقوفاً ٢٩١/١.
والطبراني في الكبير من طريق إبراهيم بن محمد ثنا ابن عيينة ١٧٦/٤ (٣٩٦٦).

٣ ــ في (م) «وقفه» وهو خطأ.

٤ ــ ضعيف، كان يقبل التلقين: تقدم في السؤال رقم ٢٨٧.

٥ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٦١١.

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الآذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي ٩٠/٢ (٦١١).
ومسلم في صحيحه، باب ما يقول مثل قول المؤذن. إلخ ١٦٣/١.
وأبو داود في سننه، باب ما يقول إذا سمع المؤذن ٢٠٦/١.
والترمذي في سننه، باب ما يقول إذا أذن المؤذن، وقال: حديث حسن صحيح ١٨٣/١.
والنسائي في سننه، في القول ما يقول المؤذن ٢٣/٢.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا سمع المؤذن يتشهد ص١٥٣ (٣٤).
وابن ماجه في سننه، باب ما يقول إذا أذن المؤذن ٢٣٨/١ (٧٢٠). =

س١٠٠٧ وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

فقال: حدث به الشعبي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب .

حدث به عنه، عبدالله بن أبي السفر[1] وزكريا بن أبي زائدة فأسنداه[2][3].

ورواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه فرواه زائدة بن قدامة فضبط اسناده عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب[4].

وخالفه الشعبي فرواه عن منصور عن هلال عن الربيع عن عمرو بن ميمون

= ومالك في المؤطأ، في باب ما جاء في النداء للصلاة ٦٧/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الأذان، ما يقول الرجل إذا سمع الأذان ٢٢٧/١.
وأحمد في مسنده، ٥/٣ ـــ ٦، ٥٣، ٨٧، ٩٠ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان ١٤٣/١ .

١ ـــ في (م) « أبي » ساقط .

٢ ـــ في (م) « فأسندوه » .

٣ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الله واسماعيل بن أبي خالد ١٩٨/٤ (٤٠٢٤ ـــ ٤٠٢٥) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق زكريا موقوفاً . ص ٤٢٦ (٦٨٧) .
وأبو نعيم في الحلية ١٦٨/٧ .

٤ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الاخلاص، وقال: هذا حديث حسن ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة، وتابعه على روايته إسرائيل والفضيل ابن عياض، وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور واضطربوا فيه ٤٩/٤ .
والنسائي في سننه، في الصلاة، الفضل في قراءة (قل هو الله أحد) وقال: ما أعرف إسناداً أطول من هذا ١٧٢/٢ .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، وقال: لا أعرف في الحديث الصحيح اسناداً أطول من هذا ص ٤٢٤ (٦٨١) .
وأحمد في مسنده، ٤١٨/٥ ـــ ٤١٩ .
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٢٢٣/١ (٢٢٢) .
والدارمي في سننه، باب في فضل قل هو الله أحد، من طريق اسرائيل عن منصور ٤٦١/٢ .
والطبراني في الكبير ١٩٩/٤ (٤٠٢٦) .
وأبو نعيم في الحلية ١١٧/٢ .
وأيضاً في ترجمة شعبة، وفيه عن امرأة أبي أيوب عن النبي ١٦٨/٧ ـــ ١٦٩ .

عن امرأة عن أبي أيوب ولم يذكر ابن أبي ليلى[١].

ورواه فضيل بن عياض عن منصور فقدم في اسناده وآخر، جعله عن هلال ابن يساف عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن امرأة عن أبي أيوب[٢] وراه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور فوهم[٣] فيه رواه عن منصور عن ربعي بن حراش عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى (٢/٥٠/١) عن امرأة عن أبي أيوب[٤]، أسقط من الاسناد الربيع ين خثيم وجعل مكان هلال ابن يساف ربعي بن حراش، ووهم فيه، والقول قول زائدة بن قدامة.

وروى هذا الحديث حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف عن ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب[٥]، مكان أبي أيوب، والحديث حديث زائدة عن منصور وهو أقام اسناده وحفظه.

حدثنا محمد بن مخلد قال: ثنا حماد بن الحسن قال[٦] ثنا حجاج بن نصير[٧] قال[٨]: ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن من[٩] قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، يحيى ويميت وهو على كل شيء

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن غندر ثنا شعبة ٤١٨/٥ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٢٤ (٦٨٠) .

٢ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٢٤ (٦٨٢) .
والطبراني في الكبير ١٩٩/٤ (٤٠٢٨) .

٣ ــ في (م) « وهم » .

٤ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٢٥ (٦٨٣) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: هذا خطأ والحديث عن منصور عن هلال بن يساف عن عمرو بن ميمون ٨٠/٢ ــ ٨١ (١٧٣٥) .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٠٠/٤ (٤٠٢٩) .

٥ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة بسندين أحدهما عن أبي بن كعب أن رجلاً من الأنصار قال: ص ٤٢٥ (٦٨٥ ــ ٦٨٦) .

٦ــ٨ في (هـ) « قال » غير موجود .

٧ ــ ضعيف، كان يقبل التلقين، تقدم في السؤال رقم ٢٨٧ .

٩ ــ في (هـ) « ومن » .

قدير، كان كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل .

قال الشيخ رفعه حجاج وغيره يوقفه .

حدثنا على بن محمد بن يحيى السواق[1]، قال الحسن بن محمد قال[2] ثنا اسباط[3] قال[4]: ثنا زكريا عن عامر قال[5] حدثنى عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنى أبو أيوب أن رسول الله ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

حدثنا ابن مخلد قال[6] ثنا عباد بن الوليد أبو بدر[7] ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: ثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن امرأة عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أنه قال: قل هو الله تعدل ثلث القرآن .

س١٠٠٨ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له . الحديث .

فقال: يرويه الشعبي[8] واختلف عنه، فرواه داود بن أبي هند ومحمد بن[9] عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب[10] .

---

١ ــ في (م) « الصواف » .

٢ــ ٤ــ ٥ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ ــ هو: ابن محمد .

٦ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٧ ــ في (م) « أبو خالد » .

٧ ــ في (هـ) « الشعبي عنه » .

٨ ــ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٩ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، من طريق محمد بن عبد الرحمن وقال: وقد روى هذا الحديث عن أبي أيوب موقوفاً ٢٧٣/٤ .

وابن المبارك في الزهد، من طريق داود بن أبي هند ص ٣٩٧ (١١٢٤ ــ ١١٢٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الدعاء في ثواب ذكر الله عز وجل من طريق داود ٣٠١/١٠ وأيضاً في الزهد ٤٦٠/١٣ .

وأحمد في مسنده من طريق داود ٤١٨/٥ .

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق داود ، المنتخب من مسنده ٢٢٢/١ (٢٢١) . =

ورواه اسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه، فقال علي بن[1] عاصم عن اسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب، ورفعه إلى النبي ﷺ . (٢/٥٠/٢)

وقال ابن عيينة: عن اسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب، ولم يرفعه .

قال الشعبي: فلقيت ابن أبي ليلى فحدثني .

وكذلك قال يزيد بن عطاء[2] عن اسماعيل[3] .

وتابعهما يعلى بن عبيد ومحمد بن اسحاق ويحيى بن سعيد الأموي عن اسماعيل[4] ورواه عبد الله بن أبي السفر واختلف عنه، فرواه عمر بن أبي زائدة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم نحو قول ابن عيينة ومن تابعه .

عن اسماعيل إلا أنه رفعه إلى النبي ﷺ[5] ورواه شعبة عن ابن أبي السفر عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب موقوفاً[6] .

قاله أبو قطن وروح .

= والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق ابن أبي ليلى ص ١٨٩ (١١٢) .

والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق عبيد الله بن موسى وداود بن أبي هند ومحمد بن أبي ليلى ٢/١٢٨ — ١/١٢٩ .

والطبراني في الكبير ، من طريق محمد بن عبد الرحمن وداود ٤/١٩٥ — ١٩٦ (٤٠١٥ — ٤٠١٩) .

١ — صدوق يخطىء ويصر ، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

٢ — لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥١٢ .

٣ — أخرجه الطبراني في الكبير ٤/١٩٧ — ١٩٨ (٤٠٢٢) .

٤ — أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق يعلى موقوفاً . ١٨٩ — ١٩٠ (١١٣) .

وابن المبارك في الزهد ، من طريق المعتمر قال : سمعت اسماعيل ص ٣٩٤ — ٣٩٥ (١١١٨) .

والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق يعلى (وفيه سقط ذكر ابن أبي ليلى) ٢/١٣٣ .

٥ — أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما كما سيأتي ذكر أرقام الاجزاء ، والصفحات في آخر هذا السؤال.

والطبراني في الكبير ٤/١٩٧ (٤٠٢١) .

٦ — لم أجد من أخرجه .

وأخرجه الطبراني في الكبير ، من طريق حجاج بن نصير ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب مرفوعاً ٤/١٩٦ — ١٩٧ (٤٠٢٠) .

وقال مسلم : عن شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن أبي أيوب ، ولم يذكر بينهما أحداً .

ورواه أبو اسحاق السبيعي عن عمرو بن ميمون قال : حدثني من سمع أبا أيوب قوله قال ذلك أبو الأحوص عنه .

وقال حديج[1] عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن أبي أيوب عن النبي ﷺ ، قال ذلك جعفر بن حميد عن حديج .

وخالفه بسرة[2] بن صفوان وأبو إبراهيم[3] الترجماني فقالا : عن حديج عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب ووقفه[4] .

وقال عمر بن أبي زائدة عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون قوله لم يجاوز به والحديث حديث ابن أبي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد .

حدثنا الحسين بن اسماعيل المحاملي قال[5] ثنا علي بن مسلم قال[6] : ثنا أبو عامر ، قال[7] : ثنا عمر بن أبي زائدة عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال: من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد اسماعيل .

حدثنا الحسين بن اسماعيل قال[8] : ثنا علي بن مسلم قال[9] : ثنا أبو عامر العقدي ، قال : ثنا عمر قال[10] : ثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي (١/٥١/٢) عن الربيع بن خثيم مثل ذلك ، قال : فقلت للربيع ممن سمعته ؟ قال : من عمرو بن ميمون قال : فلقيت عمرو بن ميمون فقلت له ممن سمعته ؟ من ابن أبي ليلى ، قال : فأتيته فقلت له : ممن سمعته؟ قال: من أبي أيوب الأنصاري،

---

١ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٣٨٠ .

٢ ــ لم أجد ترجمته .

٣ ــ هو : اسماعيل بن إبراهيم بن بسام ، التقريب ٦٥/١ .

٤ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق زهير عن أبي اسحاق ص ١٩٢ ــ ١٩٣ (١٢٠) .
والطبراني في الكبير من طريق اسماعيل بن إبراهيم الترجماني ولوين قالا : ثنا حديج مرفوعاً ١٩٨/٤ (٤٠٢٣).

٥ــ ٦ــ ٧ــ ٨ــ ٩ــ ١٠ــ « قال » في (هـ) غير موجود .

يحدث به عن رسول الله ﷺ .

أخرجه البخاري عن عبد الله بن محمد المسندي عن أبي عامر عن عمر بالاسنادين جميعاً قال ، وقال ابراهيم بن يوسف عن أبيه ، عن أبي اسحاق عن[1]عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب .

وقال موسى : ثنا وهيب قال[2] : حدثني[3] : داود عن عامر عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ .

وقال اسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم قوله .

وحدثنا[4] آدم قال[5] : ثنا شعبة وقال[6] ثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن[7] عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قوله.

وقال الأعمش وحصين عن هلال عن الربيع عن عبد الله قوله .

ورواه أبو محمد الحضرمي[8] عن أبي أيوب عن النبي ﷺ[9] .

قال الشيخ الدارقطني والصحيح حديث عبد الملك بن عمير وأبي عامر، وأخرجه مسلم عن أبي أيوب الغيلاني عن أبي عامر العقدي[10] .

وسئل[11] عن أبي محمد الحضرمي فقال : لا يعرف الا في هذا فقط .

---

١ ــ في البخاري « حدثني » .
٢ ــ في (هـ) « قال » غير موجود وكذلك في البخاري .
٣ ــ في (هـ) « ثنا » وفي البخاري « عن » .
٤ ــ في البخاري « وقال آدم حدثنا شعبة » .
٥ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .
٦ ــ في (هـ) « قال » غير موجود وكذلك في البخاري .
٧ ــ هكذا في نسختي العلل ، ولكن في البخاري ، عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون .
وكذلك في عمل اليوم والليلة للنسائي في ص ١٩١ (١١٦) .
٨ ــ أبو محمد الحضرمي ، غلام أبي أيوب ، قيل : هو أفلح ، والافمجهول ، من الثالثة التقريب ٤٦٩/٢ .
٩ ــ انظر الجامع الصحيح للبخاري ، كتاب الدعوات ، باب فضل التهليل ٢٠١/١١ (٦٤٠٤) انظر للتفصيل فتح الباري ٢٠٣/١١ .
وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق أبي محمد الحضرمي ٤١٤/٥ ــ ٤١٥ .
والهيثم بن كليب في مسنده ١٣٣/١ .
١٠ــ انظر صحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ٤٧٢/٢ .
١١ــ في (هـ) « سالئة » .

س١٠٠٩ ــ وسئل عن حديث عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ قال: من صام رمضان واتبعه بست من شوال .

فقال: يرويه جماعة من الثقات الحفاظ عن سعد بن سعيد[١] عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب[٢] .

منهم: ابن جريج والثوري وعمرو بن الحارث وابن المبارك وإسماعيل بن جعفر وغيرهم .

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه، فرواه حفص بن غياث عن

---

١ ــ سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، أخو يحيى، صدوق سيء الحفظ . مات سنة احدى وأربعين ومائة . التقريب ٢٨٧/١ .

٢ ــ اخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان، من طرق إسماعيل بن جعفر وابن نمير وابن المبارك ٤٧٥/١ .

والترمذي في سننه، في الصيام، باب ما جاء في صيام ستة أيام من شوال من طريق أبي معاوية نا سعد بن سعيد وقال : حديث حسن صحيح، ثم قال : وقد روى عبد العزيز بن محمد عن صفوان ابن سليم وسعد بن سعيد هذا الحديث عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب عن النبي ﷺ هذا، وروى شعبة عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد هذا الحديث وسعد بن سعيد هو أخو يحيى بن سعيد الأنصاري وقد تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن سعيد من قبل حفظه ٥٩/٢ .

وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب صيام ستة أيام من شوال، من طريق ابن نمير عن سعد . ٥٤٧/١ (١٧١٦) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب صوم الستة التي بعد رمضان، عن داود بن قيس وأبي بكر بن محمد وابن جريج، ٣١٥/٤، ٣١٦ (٧٩١٨، ٧٩١٩، ٧٩٢١) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما قالوا في صيام ستة أيام .. إلخ، من طريق ابن المبارك ٩٧/٣ .

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ٤١٧/٥. وأيضاً من طريق ورقاء وابن نمير ٤١٩/٥ .

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق محاضر، المنتخب من مسنده ٢٢٦/١ (٢٢٨) .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق محمد بن عمرو ٢/١٣٢ ــ ١/١٣٣ .

والطبراني في الصغير، من طريق روح ٢٣٨/١ .

والطبراني في الكبير، من طريق ابن جريج وداود بن قيس وأبي بكر بن أبي سبرة عن سعد .

وأيضاً من طريق ورقاء عن سعد ١٥٩/٤ (٣٩٠٢ ــ ٣٩٠٣) .

وأيضاً من طريق ابن المبارك وروح بن القاسم وقرة وعمرو بن الحارث ومحمد بن أبي حميد وغيره عن سعد ١٦٠/٤ ــ ١٦١ (٣٩٠٦ ــ ٣٩١٠) .

وأيضاً من طريق ورقاء ١٦٢/٤ (٣٩١٦) .

والبغوي في شرح السنة، من طريق محاضر ٣٣١/٦ (١٧٨٠) .

يحيى عن أخيه سعد بن سعيد[1] .

وخالفه اسماعيل بن إبراهيم[2] الصائغ وعبد الملك[3] بن أبي بكر الحضرمي فروياه عن يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت لم يذكر في اسناده سعد بن سعيد[4] ورواه اسحاق بن أبي[5] فروة عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت (٢/٥١/٢) عن البراء . ووهم فيه وهما قبيحاً، والصواب حديث أبي أيوب .

حدثنا محمد بن مخلد قال[6] ثنا محمد بن علي بن خلف[7] العطار قال[8]: ثنا عمرو بن عبد الغفار[9] عن الحسن بن حى وسفيان بن سعيد الثوري عن سعد ابن سعيد أخي يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري قال رسول الله ﷺ: من صام رمضان واتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر .

---

١ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير ١٦١/٤ (٣٩١٢) .
وابن عدي في الكامل، في ترجمة سعد بن سعيد ١١٨٩/٣ .

٢ ـــ إسماعيل بن ابراهيم بن ميمون الصائغ قال البخاري : سكتوا عنه، وقال أبو حاتم هو شيخ . وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٤١/١/١ (وليس فيه قوله سكتوا عنه) الجرح والتعديل ١٥٢/١/١، اللسان ٣٩١/١ .

٣ ـــ لم أعثر على ترجمته .

٤ ـــ أخرجه الحميدي في مسنده، من طريق اسماعيل بن ابراهيم الصائغ ١٨٩/١ (٣٨٢) .
والنسائي في سننه الكبرى، من طريق عبد الملك بن أبي بكر، تحفة الأشراف ١٠٠/٣ .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الله بن أبي بكر عن يحيى ١٦٢/٤ (٣٩١٤) .
وأيضاً من طريق عبد الملك بن أبي بكر عن يحيى ١٦٢/٤ (٣٩١٥) .

٥ ـــ صدوق كف فساء حفظه، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٦،٨ في (هـ) « قال » غير موجود .

٧ ـــ محمد بن علي بن خلف العطار قال الخطيب : سمعت محمد بن منصور يقول: كان محمد بن علي ابن خلف ثقة مأموناً، حسن الفعل، وقال ابن عدي في ترجمة حسين الأشقر، عند محمد بن علي هذا من هذا الضرب عجائب وهو منكر الحديث .
الكامل ٧٧٢/٢ (ترجمة الحسين الأشقر). اللسان ٢٨٩/٥ ـــ ٢٩٠ .

٩ ـــ متروك الحديث، تقدم في الحديث رقم ٣٧٩ .

ورواه[1] الدراوردي[2] عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري فرفعه[3] .

ورواه عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب موقوفاً[4]، كذلك قال عنه شعبة وقال عثمان بن عمرو[5] الحراني عن عمر بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب مرفوعاً .

كذا قال عمرو بن عبد الغفار عن الحسن بن صالح سعد بن سعيد[6] وخالفه يحيى بن فضيل[7] فرواه عن الحسن بن صالح[8] عن محمد بن[9] عمرو عن سعد ابن سعيد وهو الصواب[10] .

وقد تابعه[11] على ذلك اسحاق[12]، وقال: عمرو بن ثابت والصواب عمر .

---

١ ــ من « ورواه الدراوردي ــ إلى ــ أبي أيوب مرفوعاً ساقط في (هـ) .

٢ ــ هو: عبد العزيز بن محمد صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٢ .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، باب في صوم ستة أيام من شوال ٢٩٩/٢ ــ ٣٠٠
والحميدي في مسنده . ١٨٨/١ ــ ١٨٩ (٣٨١) .
والدارمي في سننه، باب صيام الستة من شوال وفيه عمرو بن ثابت ٢١/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه، في الصيام ٢٩٧/٣ ــ ٢٩٨ (٢١١٤) .
والهيثم بن كليب في مسنده ١٣٢/٢، والطبراني في الكبير ١٦١/٤ (٣٩١١) .
والدارقطني في الأفراد وقال تفرد به عنهما، أطراف الغرائب ٢٦١/١ .

٤ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، تحفة الأشراف ١٠٠/٣ .
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن أخيه يحيى بن سعيد ١٦٢/٤ (٣٩١٣) .

٥ ــ لم أجده .

٦ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن علي بن خلف ٥٧/٣ .

٧ ــ يحيى بن فضيل الكوفي، روى عن الحسين بن صالح روى عنه محمد بن إسماعيل الأحمس والحسن بن علي بن عفان ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . الجرح والتعديل ١٨١/٢/٤ .

٨ ــ في (هـ) من « سعد بن سعيد ــ إلى ــ الحسن بن صالح » غير موجود » .

٩ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

١٠ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق وكيع وعبيد الله بن موسى قالا: ثنا الحسن بن صالح ١٦٠/٤ (٣٩٠٥) .

١١ــ في (هـ) من « وقد ــ إلى أخره » ساقط .

١٢ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق اسحاق بن منصور عن حسن بن صالح. تحفة الأشراف ١٠٠/٣ .

س١٠١٠ ـ وسئل عن حديث أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب[1] قال: رأيت رسول[2] الله ﷺ يمسح على الخفين .

فقال: يرويه ابن سيرين عنه، واختلف عنه، فرواه الصلت بن[3] دينار أبو شعيب عن ابن سيرين عن أفلح[4] .

وقيل: عن منصور بن زاذان عن ابن سيرين كذلك[5]، ورواه أبو هلال[6] عن ابن سيرين مرسلاً عن أبي أيوب ولم يرفعه[7]، والله أعلم .

س١٠١١ ـ وسئل عن حديث أفلح عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل عليه[8] فذكر حديثاً فيه طول، وفيه ذكر الثوم[9] وأن النبي ﷺ لم يأكل منه فقيل: أحرام هو؟ قال: لا ولكني أكرهه .

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه، فرواه ثابت أبو زيد عن عاصم عن عبدالله بن الحارث نسيب ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب[10] .

---

١ ـ « عن أبي أيوب » في (م) ساقط .

٢ ـ في (هـ) « النبي » .

٣ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير وفيه زيادة « والخمار » ١٨٢/٤ (٣٩٨٣) .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، فيه الصلت بن دينار وهو متروك . مجمع الزوائد . ٢٥٧/١ .

٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، في المسح على الخفين ١٧٦/١ .
والهيثم ين كليب في مسنده، ١٣٠/١ .
والطبراني في الكبير ١٨٢/٤ (٣٩٨٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب جواز نزع الخفف وغسل الرجل .... الخ ٢٩٣/١ .

٦ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب المسح على الخفين، عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين ١٩٨/١ (٧٦٩) .

٨ ـ في (هـ) « حين دخل المدينة » .

٩ ـ في نسختي العلل « البصل » والتصويب من صحيح مسلم والطبراني وغيرهما، وكذلك يأتي بعد قليل مسنداً وفيه « ثوم » .

١٠ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا مافي معناه ٢٢١/٢ ـ ٢٢٢ .

وخالفه عمرو بن أبي قيس[١] فرواه عن عاصم عن ابن سيرين عن أفلح يعنى مولى أبي[٢] أيوب عن أبي أيوب .

وقول[٣] ثابت أبي زيد (١/٥٢/٢) أشبه بالصواب، وقد أخرجه مسلم في الصحيح[٤] .

حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق قال[٥]: ثنا خلف بن محمد الواسطي قال[٦] ثنا[٧] أبو النعمان عارم قال[٨]: ثنا ثابت بن يزيد أبو زيد قال[٩]: ثنا عاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب الأنصاري أن النبي ﷺ نزل عليه فنزل النبي ﷺ في السفل، وأبو أيوب في العلو فانتبه أبو أيوب ذات ليلة فقال: تمشى فوق رأس رسول الله ﷺ فتنحوا فباتوا في ناحية ثم قال للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ السفل أرفق فقال لا أعلو سقفاً أنت تحتها فتحول النبي ﷺ في العلو، وأبو أيوب في السفل، وكان يضع للنبي ﷺ طعاماً فإذا رد إليه سأل عن موضع أصابع رسول[١٠] الله ﷺ فتتبع موضع أصابع النبي[١١] ﷺ فصنع له طعاماً فيه ثوم فلما رد إليه سأل عن موضع أصابع رسول الله ﷺ فقيل له: أنه لم يأكل[١٢] منه فصعد إليه، فقال: أهو حرام؟ [١٣] .

قال: لا ولكني أكرهه، قال: فاني أكره ما يكره أو ما كرهت، قال وكان النبي ﷺ يوتى يعني يوحى إليه، هذا حديث صحيح غريب أخرجه مسلم عن

= وأحمد في مسنده ٤١٥/٥ .

والطبراني في الكبير ١٨٢/٤ — ١٨٣ (٣٩٨٤) .

١ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٣ .

٢ — في (هـ) « يعنى مولى أبي أيوب » غير موجود .

٣ — في (هـ) « قول » مكرر .

٤ — صحيح مسلم ٢٢١/٢ — ٢٢٢ .

٥،٦،٨،٩ — في (هـ) « وقال » غير موجود .

٧ — في (هـ) « أنا » .

١٠— في (هـ) « النبي » .

١١— في (هـ) « رسول الله » .

١٢— في (م) من « فصنع — إلى — عليه وسلم » ساقط .

١٣— في (هـ) « أحرام هو » .

حجاج بن الشاعر وأحمد بن سعيد الدارمي عن عارم .

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال[١]: ثنا محمد[٢] بن حميد قال[٣]: ثنا هارون بن المغيرة ويحيى بن الضريس عن[٤] عمرو بن أبي قيس عن عاصم الأحول عن ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب[٥] قال: كان النبي ﷺ إذا أتي بطعام طعم منه ثم بعث به إلى أبي أيوب فكان أبو أيوب يتبع أثر أصابع النبي ﷺ فأتى بقصعة فلم ير فيها أثر أصابع النبي ﷺ[٦] فلم يأكل فصعد إليه فقال: يا نبي الله أحرام هذا؟ قال: لا ولكنى تركتها لأن فيها ثوماً وأنا أوتى، فقال أبو أيوب: (٢/٥٢/٢) وأنا أكره ما يكره[٧] النبي ﷺ كذا قال عن ابن سيرين عن أفلح .

س١٠١٢ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبي أيوب قال : أخذ رجل بزمام ناقة رسول الله ﷺ[٨] ، فقال : حدثنى بعمل يدخلني الجنة ، فقال: تعبد الله ، ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم ، ذرها .

فقال : حدث به شعبة واختلف عنه فرواه محمد بن كثير[٩] وغير واحد عن شعبة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة[١٠] .

ورواه[١١] غندر وبدل بن المحبر وأبو الوليد وعبد الصمد عن شعبة عن محمد ابن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى[١٢] .

---

١ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٢ ــ حافظ ضعيف، تقدم في السؤال رقم . ٦٤١ .

٣ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٤ ــ في (هـ) « عن » مكرر .

٥ ــ في (هـ) « عن أبي أيوب » .

٦ ــ في (هـ) « عليه السلام » .

٧ ــ في (م) « كره » .

٨ ــ « الصلاة والسلام » في (هـ) ساقط .

٩ ــ هو العبدي .

١٠ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق محمد بن كثير ١٦٥/٤ (٣٩٢٥) .

١١ــ في (م) « فرواه » .

١٢ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الزكاة عن حفص بن عمر حدثنا شعبة عن

ورواه بهز بن أسد عن[1] شعبة ، بتصحيح الوجهين جميعاً فقال : عن محمد ابن عثمان وأبيه عثمان بن[2] موسى[3] ، ويقال : ان شعبة وهم في اسم ابن عثمان ابن موهب فسماه محمداً وانما هو عمرو بن عثمان والحديث محفوظ عنه .

حدث به عنه يحيى بن سعيد القطان ومحمد بن عبيد واسحاق الأزرق وأبو أسامة وأبو نعيم ومروان ا لقزاري وغيرهم عن عمرو بن عثمان بن موهب[4] .

ورواه أبو اسحاق السبيعي عن موسى بن طلحة عن أبي أيوب[5] .

= عثمان ٢٦١/٣ (١٣٩٦) .

وأيضاً في الأدب ، باب فضل صلة الرحم ، عن أبي الوليد ، وفيه ابن عثمان ٤١٤/١٠ (٥٩٨٢) .

١ — من « عن شعبة — إلى — أبيه عثمان » من (هـ) .

٢ — في (م) « عن » .

٣ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، وقال : أخشى أن يكون محمد غير محفوظ انما هو عمرو ٢٦١/٣ (١٣٩٦) .

وأيضاً في الأدب ، وفيه ابن عثمان . وأيضاً في المتن : وتصل الرحم ، ذرها ، قال : كأنه كان على راحلته . ٤١٤/١٠ (٥٩٨٣) .

ومسلم في صحيحه في الايمان ، باب بيان الايمان الذي يدخل به الجنة .. الخ ٢٥/١ .

والنسائي في سننه ، في الصلاة ، باب ثواب من أقام الصلاة ٢٣٤/١ .

وأيضاً في الكبرى . تحفة الأشراف ١٠٤/٣ .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة شعبة . ١٦٤/٧ .

٤ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في الايمان ، من طريق عبد الله بن نمير حدثنا عمرو بن عثمان نحوه . ٢٥/١ .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى ٤١٧/٥ .

والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق عون بن جعفر وأبي اسامة وأبي نعيم واسحاق بن يوسف ٢/١٣٠ .

والطبراني في الكبير ، من طريق أبي نعيم ١٦٥/٤ (٣٩٢٤) .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق الطبراني ، وقال : رواه شعبة عن ابن موهب واختلف فيه عليه ، فروى عنه عثمان بن عبد الله بن موهب ، وروى عنه عن محمد بن عثمان بن عبد الله عن موسى، ورواه بهز بن أسد عن شعبة عن محمد بن عثمان وأبيه عثمان جميعاً عن موسى، وجائز أن يكون عمرو محمد ابنا عثمان سمعا مع أبيهما عثمان بن موسى فتكون رواية الجميع عن موسى صحيحة ٣٧٤/٤ .

٥ — أخرجه مسلم في صحيحه ٢٥/١ — ٢٦ .

والطبراني في الكبير ١٦٥/٤ — ١٦٦ (٣٩٢٦) .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة موسى بن طلحة ٣٧٤/٤ .

حدث به أبو الأحوص عنه هكذا ، ويقال ان أبا اسحاق لم يسمعه من موسى ابن طلحة وإنما سمعه من عمرو بن عثمان، قال ذلك حمزة[1] الزيات عن أبي اسحاق عن زميله عن موسى بن طلحة ، وزميله عمرو بن عثمان ، والله أعلم .

س١٠١٣ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن زيد بن يزيد الخطمي ــ وهو صحابي ، وأبوه صحابي عن أبي أيوب أن[2] النبي ﷺ المغرب والعشاء بجمع باقامة واحدة .

فقال : يرويه عدي بن ثابت ، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومسعر وأبو مريم عبد الغفار[3] وجابر الجعفي[4] وابن أبي ليلى[5]، واختلف عنهما عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب[6] .

---

١ ــ صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧ .

٢ ــ في (م) " عن " .

٣ ــ قال أبو حاتم والدارقطني وغيرهما : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .

٤ ــ ضعيف ، رافضي ، تقدم في السؤال رقم ١٤٠ .

٥ ــ صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحج ، باب من جمع بينهما ولم يتطوع ، من طريق يحيى ابن سعيد ٥٢٣/٣ (١٦٧٤) .
وأيضاً في المغازي ، باب حجة الوداع ، من طريق يحيى ١١٠/٨ (٤٤١٤) .
ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب الافاضة من عرفات إلى المزدلفة ... إلخ من طريق يحيى بن سعيد ٥٣٩/١ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة من طريق يحيى ٢٩١/١ .
ومالك في الموطأ في الحج ، باب صلاة المزدلفة عن يحيى ٤٠١/١ (١٩٨) .
والطيالسي في مسنده عن شعبة عن عدي ص ٨٠ (٥٩٠) .
والحميدي في مسنده من طريق يحيى ١٨٩/١ (٣٨٣) .
وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى ٤١٩/٥ ، ٤٢٠ .
وأيضاً من طريق شعبة وجابر ٤٢١/٥ .
والدارمي في سننه ، في الحج ، باب الجمع بين الصلاتين بجمع ، من طريق شعبة ٥٨/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق يحيى ومسعر وشعبة ١/١٣٠ ــ ٢ .
والطبراني في الكبير من طريق مسعر ويحيى وحماد بن زيد ويزيد بن هارون وشعبة وجابر وابن أبي ليلى ١٤٤/٤ ــ ١٤٦ (٣٨٦٢ ــ ٣٨٧١) .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب الجمع بين صلاتين بالمزدلفة من طريق يحيى بن سعيد ١٢٠/٥ .

=

وقال قيس[1] : عن ابن أبي ليلى وجابر وغيلان بن جامع عن عدي بن ثابت عن عبد الله ابن يزيد (٢/٥٣/١) عن خزيمة بن ثابت[2] .

وقال أبو يوسف[3] القاضي عن ابن أبي ليلى عن عدي عن عبد الله بن يزيد[4] عن البراء[5] وقال الحسن بن[6] عطية عن قيس عن ميسرة بن حبيب وغيلان بن جامع وجابر عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي بن كعب .

والصواب حديث أبي أيوب الأنصاري .

س١٠١٤ ــ وسئل عن حديث رافع بن اسحاق مولى لآل[7] الشفاء عن أبي أيوب قال : ما أدري ما أصنع بهذه الكرابيس، وقد قال رسول الله ﷺ، إذا ذهب أحدكم إلى البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها .

فقال : يرويه اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عنه[8]، حدث به عنه مالك ابن أنس وحماد بن سلمة ومحمد بن يعقوب[9] .

= والبغوي في شرح السنة في الحج، باب الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة من طريق يحيى ١٦٦/٧ (١٩٣٦) .

١ ــ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق قيس عن غيلان وابن أبي ليلى، وقال روى هذا الحديث يحيى ابن سعيد الأنصاري وشعبة وزهير وغيرهم عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب الأنصاري، وخالفهم غيلان وجابر الجعفي فقالا : عن خزيمة بن ثابت، والصواب حديث أبي أيوب، ورواه الثوري عن جابر عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب ٩٦/٤ (٣٧١٤ ــ ٣٧١٥) .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق محمد بن عمر الرقي قال : أنا قيس بن الربيع وفيه عن أبي أيوب ٢١٣/٢ .

٣ ــ في (م) « أبو » ساقط تقدم .

٤ ــ من « عن البراء ــ إلى ــ عبد الله بن يزيد » من (هـ) .

٥ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الجمع بين الصلاتين بجمع كيف هو ٢١٣/٢ .

٦ ــ هو : ابن نجيح .

٧ ــ في (هـ) « آل » .

٨ ــ في (هـ) « عنه » غير موجود .

٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة من طريق مالك ٢١/١ ــ ٢٢ . وابن أبي شيبة في مصنفه، في استقبال القبلة بالغائط والبول ، من طريق مالك ١٥٠/١ . =

ورواه الأوزاعي عن اسحاق عن رجل لم يسمه عن أبي أيوب[1] .

والقول قول مالك ومن تابعه .

وسألته[2] عن محمد بن يعقوب فقال : معروف روايته[3] عن اسحاق بن عبد الله قيل[4] للشيخ حدث أبو عبد الله المحاملي عن صاعقة قال[5] : ثنا أبو المنذر اسماعيل بن عمر قال : ثنا ورقاء عن سعد بن سعيد عن عمر[6] بن ثابت عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : لاتستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط ولا بول، شرقوا أو[7] غربوا[8] هل[9] سمعته منه ؟ قال : حدثنا[10] المحاملي مراراً و لم يحدث به فيما أعلم إلا صاعقة .

س١٠١٥ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي أيوب قال : أخذت من لحية رسول الله ﷺ شيئاً ، لا يكون لك السوء أبا[11] أيوب .

فقال : يروى عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن[12] العلاء عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي أيوب[13] .

= وأحمد في مسنده ، من طريق حماد ٤١٩/٥ .
والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق يحيى بن أبي كثير ومالك ٢/١٣٤ .
والطبراني في الكبير من طريق مالك (وفي المطبوعة عن أبي اسحاق عبد الله وهو خطأ) . وحماد ابن سلمة ومحمد بن يعقوب ١٦٧/٤ ـ ١٦٨ (٣٩٣١ ـ ٣٩٣٣) .

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٦٨/٤ (٣٩٣٤) .
٢ ـ في (م) « بياض » .
٣ ـ في (هـ) « برواية اسحاق بن عبد الله عنه .
٤ ـ في (هـ) « قلت له » .
٥ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .
٦ ـ في (م) « عمرو » .
٧ ـ في (هـ) « و » .
٨ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ، باب استقبال القبلة في الخلاء ٦٠/١ .
٩ ـ في (هـ) « قلت » .
١٠ـ في (هـ) « ثناه » .
١١ـ في (هـ) « يا أبا » .
١٢ـ يحيى بن العلاء البجلي ، أبو عمرو أو أبو سلمة الرازي، رمي بالوضع مات قرب الستين ومائة التقريب ٣٥٥/٢
١٣ـ أخرجه الطبراني في الكبير ، وفيه أخذ عن النبي شيئاً ١٥٤/٤ ـ ١٥٥ (٣٨٩٠) . =

وقيل : عنه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن أبي أيوب .

ورواه مسعود بن سعد عن يحيى بن سعيد عن أبيه[1] عن أبي أيوب الأنصاري والحديث غير ثابت .

س١٠١٦ — وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : ما من نبي إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر (٢/٥٣/٢) وبطانة لا تألوه خبالا ، فمن وقى بطانة السوء فقد وقى .

فقال : يرويه صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي أيوب[2] ، واختلف عن أبي سلمة فيه ، فرواه[3] الزهري عن أبي سلمة فخالف صفوان ، ورواه[4] عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري[5] .

= وابن عدي في الكامل في ترجمة يحيى بن العلاء ٢٦٥٦/٧ .

والحاكم في المستدرك ، في كتاب معرفة الصحابة ، ذكر مناقب أبي أيوب رضي الله عنه وقال : حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي ٤٦٢/٣ .

قلت : بل فيه يحيى بن العلاء البجلي ، وهو رمي بالوضع ، كما تقدمت ترجمته آنفا .

١ — سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري ، روى عنه يحيى بن سعيد ، وسعد بن سعيد لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً . الجرح والتعديل ٥٥/١/٢ — ٥٦ .

٢ — وذكره البخاري في جامعه الصحيح في الأحكام ١٩٠/١٣ .

وأخرجه النسائي في سننه في البيعة ، بطانة الامام ١٥٨/٧ — ١٥٩ .

والطبراني في الكبير ١٥٦/٤ (٣٨٩٥) .

٣ — في (م) « فرواه عن » .

٤ — في (هـ) « رواه » .

٥ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأحكام ، باب بطانة الامام وأهل مشورته ١٨٩/١٣ — ١٩٠ (٧١٩٨) .

وأيضاً في الأدب المفرد ، من طريق عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة مفصلاً ص١١٥ (٢٥٦) .

والترمذي في سننه ، في الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، من طريق عبد الملك ابن عمير مفصلا ، وفيه قصة أبي الهيثم بن التيهان وقال : حسن صحيح غريب ٢٧٤/٣ — ٢٧٦ .

وأيضاً في الشمائل المحمدية ، من طريق عبد الملك مفصلا وفيه قصة ابن التيهان ص٢٩٠ — ٢٩١ (٣٥٤) .

والنسائي في سننه — ١٥٨/٧ .

وأيضاً في الكبرى ، تحفة الأشراف ١٠٥/٣ .

وأحمد في مسنده ، في مسند أبي سعيد ٣٩/٣ — ٨٨ . =

وقيل عن أبي سلمة : عن أبي هريرة[1] .

وقيل: عن أبي سلمة مرسلا عن النبي ﷺ .

ولا يدفع حديث صفوان لجواز أن يكون أبو سلمة حفظه عن أبي أيوب وعن[2] أبي سعيد وعن أبي هريرة ، والله أعلم .

س١٠١٧ ــ وسئل عن حديث حكيم بن بشير[3] عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أفضل الأعمال[4] الصدقة[5] على ذي الرحم الكاشح .

فقال : يرويه حجاج بن[6] أرطأة عن الزهري ، واختلف عنه ، فقال ابن نمير : عن حجاج عن الزهري عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام[7] ، قال ذلك يوسف القطان عنه .

وقال أبو معاوية : عن حجاج عن الزهري عن حكيم بن بشير عن أبي

= والطحاوي في مشكل الآثار ٢٢/٣. وابن حبان في صحيحه الاحسان ٢٥/٨ .
والحاكم في المستدرك في الأطعمة ، من طريق عبد الملك مفصلا ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد . على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد رواه يونس بن عبيد وعبد الله بن [illegible]سان عن عكرمة عن ابن عباس أتم وأطول من حديث أبي هريرة هذا ١٣١/٤ ــ ١٣٢ .

١ ــ ذكره البخاري في جامعه الصحيح ١٩٠/١٣ .
وانظر فتح الباري ١٩١/١٣ ــ ١٩٢ .
وأخرجه النسائي في سننه ١٥٨/٧ .
وأيضاً في الكبرى في السير . تحفة الاشراف ١٠٥/٣ . وأحمد في مسنده في مسند أبي هريرة ٢٣٧/٢ــ٢٨٩.
والطحاوي في مشكل الآثار ٢٢/٣ ــ ٢٣ .

٢ ــ في (م) « وقيل » وهو خطأ .

٣ ــ حكيم بن بشير عن أبي أيوب الأنصاري ، وعنه الزهري ، وثقه ابن حبان .
الثقات ١٦٢/٤ ــ تعجيل المنفعة ص ٧٠ .

٤ ــ في (هـ) « الأعمال » ساقط .

٥ ــ في (م) « الصلاة » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢٦/٣ (٣١٢٦) .
وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق سفيان بن حسين عن الزهري ٤٠٢/٣ .
وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير واسناده حسن . مجمع الزوائد ١١٦/٣ .

أيوب[1].

وقال علي بن حرب عن أبي[2] معاوية وابن نمير جميعاً عن حجاج عن الزهري عن أيوب بن بشير عن أبي أيوب وأفرده عن أبي معاوية وحده فقال : عن حجاج عن الزهري عن ابن بشير عن أبي أيوب .

ولم يروه عن الزهري غير حجاج ولا يثبت .

س١٠١٨ ــ وسئل عن حديث عبيد بن تِعلى[3] عن أبي أيوب قال : نهانا[4] رسول الله ﷺ عن صبر الدابة .

فقال : يرويه بكير بن عبد الله بن[5] الأشج واختلف عنه ، فرواه عبد الحميد ابن[6] جعفر عن بكير عن أبيه[7] عن ابن تعلى[8]. وتابعه ابن لهيعة[9] من رواية ابن المبارك عنه[10].

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٤١٦/٥ .
والطبراني في الكبير ١٦٥/٤ (٣٩٢٣) ، ٢٠٧/٤ (٤٠٥١) .
وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه الحجاج بن أرطأة وفيه كلام . مجمع الزوائد، باب الصدقة على الأقارب ... الخ ١١٦/٣ .

٢ ــ من « عن أبي معاوية ــ إلى ــ أفرده » من (هـ) .

٣ ــ عبيد بن تعلى : بكسر المثناة الفوقانية . التقريب ٥٤٢/١ .

٤ ــ في (هـ) « نهى » .

٥ ــ في (م) « بن » ساقط .

٦ ــ صدوق ، وربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٧ ــ يبحث عن ترجمته .

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق عبد الحميد بن جعفر ثنا يزيد بن أبي حبيب عن بكير ٤٢٢/٥ .
والدارمي في سننه ، في الأضاحي ، باب النهي عن مثلة الحيوان ، من طريق عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير ٨٣/٢ .
والطبراني في الكبير، من طريق عبدالحميد بن جعفر حدثني يزيد ابن حبيب عن بكير ١٩٠/٤ (٤٠٠١).
والهيثم بن كليب في مسنده ، وفيه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير ١٣٥/٢ .

٩ ــ رواية ابن المبارك عنه قبل الاختلاط .

١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده ٤٢٢/٥ ــ ٤٢٣ .
والطيالسي في مسنده عن ابن المبارك (وفي المطبوعة : عن عبد الله بن عقبة وأيضاً عن عبيد وهو يعلى وهو خطأ مطبعي) ص٨١ (٥٩٥) .

وقال الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة وابي رافع وهو اسماعيل بن[1] رافع عن بكير عن ابن تعلى لم يذكر بينهما أبا بكير .

وكذلك قال محمد بن اسحاق وعمرو بن الحارث بن بكير[2] والله أعلم .

س١٠١٩ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن عمرو[3] القاري عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : توضؤوا مما مست النار .

فقال : يرويه عمرو بن[4] دينار ، واختلف عنه ، فرواه ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عمن سمع عبد الله بن (٢/٥٤/١) عمرو القارى عن أبي أيوب[5] ورواه شعبة عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القارى عن أبي أيوب وأبي هريرة[6] .

---

١ ــ ضعيف الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٦٤٩ .

٢ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب قتل الأسير بالنبل ، من طريق عمرو بن الحارث عن بكير ١٣/٣ .

وأحمد في مسنده ، من طريق عمرو بن الحارث ٤٢٢/٥ .

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عمرو بن الحارث ومن طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن اسحاق وفيه بكير بن عبد الله عن أبيه ١٩٠/٤ (٤٠٠٢ــ٤٠٠٣). وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن بكير عن عبيد ١٩٠/٤ ــ ١٩١ (٤٠٠٤) .

وأيضاً من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير عن أبي تعلى ١٩١/٤ (٤٠٠٥) وابن حبان في صحيحه ، من طريق زيد بن أبي انيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير عن عبيد . موارد الظمآن، الأضاحي ، باب النهي عن صبر البهائم ص ٢٦٣ (١٠٧٢) .

وأيضاً من طريق عمرو بن الحارث عن بكير .

موارد الظمآن ، الجهاد ، باب النهي عن قتل الصيد ص٣٩٩ (١٦٦٠) وقال المزي : رواه أحمد ابن صالح عن ابن وهب عن عمرو بن بكير عن أبيه عن عبيد بن تعلى ، وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأموي عن محمد بن اسحاق عن بكير ورواه عبد الرحمن بن سليمان عن محمد بن اسحاق لم يقل: عن أبيه وكذلك رواه الليث عن عبيدالله بن أبي جعفر عن بكير. تحفة الأشراف ٩٦/٤ــ٧ .

٣ ــ عبد الله بن عمرو بن عبد القارى ، مقبول من الرابعة . التقريب ٤٣٦/١ .

٤ ــ في (هـ) « عمر » .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١٦٧/٤ (٣٩٣٠) .

٦ ــ أخرجه الطبراني في الكبير : عن أبي أيوب فقط ١٦٧/٤ (٣٩٢٩) .

والنسائي في سننه ، في الطهارة ، الوضوء مما غيرت النار، عن أبي أيوب وأبي هريرة ١٠٦/١ .

قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح ، مجمع الزوائد ٢٤٩/١ .

قال ذلك ابن أبي عدي عن شعبة .

وخالفه حرمي[1] بن عمارة ، فرواه عن شعبة عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القارى عن أبي طلحة[2] .

وقول ابن أبي عدي عن شعبة أصح .

س١٠٢٠ ــ وسئل عن حديث أبي وهم السماعي[3] عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل[4] عليه... الحديث وفيه : لا أكل البصل .

فقال : يرويه يزيد بن أبي حبيب ، واختلف عنه ، فرواه الليث وابن لهيعة[5] عن يزيد عن أبي الخير[6] عن أبي رهم عن أبي أيوب[7] .

وخالفهما محمد بن اسحاق[8] فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي أمامة عن أبي أيوب[9] .

وحديث الليث أشبه بالصواب .

س١٠٢١ ــ وسئل عن حديث المقدام بن معد يكرب عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ كيلوا[10] طعامكم يبارك[11] لكم .

---

١ ــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٤٠ .

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الوضوء مما غيرت النار ١٠٦/١ .

٣ ــ هو : أحزاب بن أسيد : بفتح أوله على المشهور بكنى أبارهم: بضم الراء السمعى: بفتح المهملة والميم ، مختلف في صحبته والصحيح أنه مخضرم ثقة . التقريب ٤٩/١ .

٤ ــ في (هـ) « أن النبي ﷺ الحديث وفيه أكل البصل » .

٥ ــ صدوق ، اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٦ ــ هو : مرثد بن عبد الله اليزني . التقريب ٢٣٦/٢ .

٧ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ، من طريق الليث ١٤٩/٤ ــ ١٥٠ (٣٨٧٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق الليث ٤٢٠/٥ .
وابن أبي شيبة في مصنفه من يكره أكل الثوم ، من طريق الليث مختصراً ٣٠٥/٨ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق الليث وفيه ذكر البصل ١٣١/٢ ــ ١٣٢/١ .

٨ ــ صدوق يدلس ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٩ ــ أخرجه الطبراني في الكبير وفيه تصريح بالتحديث ١٤١/٤ ــ ١٤٢ (٣٨٥٥) .

١٠ــ في (م) « هذا » وهو خطأ .

١١ــ في (م) « بارك » .

فقال : يرويه بحير بن[1] سعيد وثوير بن يزيد عن خالد بن معدان .

واختلف فيه فقال بحير بن سعيد[2] عن خالد بن معدان عن المقدام عن أبي أيوب[3] .

قاله عنه بقية[4] واسماعيل بن عياش[5] .

وخالفه ثور بن يزيد فرواه عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا أيوب فيه[6]

قال ذلك ابن المبارك ويحيى بن حمزة عنه ، والقول قول بحير بن سعيد[7] لأنه زاد .

---

١ ــ في (م) « يحيى وهو خطأ ، وفي (هـ) « سعد » وهو خطأ .

وهو : بحير : بكسر المهملة ، ابن سعيد السحولي : بمهملتين ، أبو خالد الحمصي . التقريب ٩٣/١ .

٢ ــ في النسختين من العلل « سعد » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب ما يرجى في كيل الطعام من البركة ، من طريق بقية عن بحير ٧٥١/٢ (٢٢٣٢) .

وقال البوصيري : هذا اسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد ، رواه البخاري في صحيحه عن ابراهيم ابن موسى عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب عن النبي ﷺ من غير ذكر أبي أيوب .... الخ مصباح الزجاجة ٢٦/٣ .

وأحمد في مسنده ، من طريق بقية حدثنى بحير (وفيه سعد) ٤١٤/٥ .

وأيضاً من طريق ابن عياش عن بحير ٤١٤/٥ .

والطبراني في الكبير من طريق اسماعيل بن عياش وبقية عن بحير بن سعد ١٤٣/٤ (٣٨٥٩) .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة خالد بن معدان من طريق اسماعيل بن عياش وقال : وأخرجه البخاري من طريق ثور عن خالد من دون أبي أيوب ٢١٧/٥ .

٤ ــ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٥ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب ما يستحب من الكيل ، من طريق الوليد ابن مسلم عن ثور ٣٤٥/٤ (٢١٢٨) .

وأحمد في مسنده ، من طريق ابن المبارك ١٣١/٤ .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة خالد بن معدان ، من طريق يحيى بن حمزة عن ثور وقال : صحيح من حيث ثور عن خالد ، رواه ابن المبارك والوليد بن مسلم عن ثور ، ورواه اسماعيل بن عياش وبقية عن بحير فقال عن المقدام عن أبي أيوب مثله ، ثم ساقه ٢١٧/٥ .

٧ ــ في النسختين « سعد » .

س١٠٢٢ ــ وسئل عن حديث أبي الشمال[1] بن جناب عن أبي أيوب عن رسول الله ﷺ أربع من سنن المرسلين : التعطر والنكاح والحناء والسواك .

فقال : يرويه حجاج بن أرطأة[2] عن مكحول عن أبي الشمال[3] عن أبي أيوب ، واختلف عنه ، فرواه عباد بن العوام وحفص بن غياث عن حجاج هكذا[4] .

وخالفهم عبد الله بن نمير وأبو معاوية الضرير ويزيد بن هارون فرووه عن حجاج عن مكحول عن أبي أيوب[5] ، لم يذكروا بينهما أحداً إلا أن أبا معاوية من بينهم وقفه والاختلاف فيه (٢/٥٤/٢) من حجاج بن أرطأة لأنه كثير الوهم .

س١٠٢٣ ــ وسئل عن حديث يروى عن مكحول عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : من مس فرجه فليتوضأ .

فقال[6] : يروي عن ابن لهيعة[7] عن اسحاق بن أبي فروة[8] عن مكحول هكذا .

ورواه سعيد بن عبد العزيز والنعمان بن[9] عن مكحول عن عنبسة بن[10]

١ــ٣ في (م) « السماك » .
وأبو الشمال: بكسر أوله وتخفيف الميم، مجهول، من الثالثة. التقريب ٢/٤٣٤ .

٢ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ من طريق حفص بن غياث ، وقال : حديث حسن غريب . ٢/١٦٦ ــ ١٦٧ .
وأيضاً من طريق عباد بن العوام وقال : وروى هذا الحديث هشيم ومحمد بن يزيد الواسطي وأبو معاوية وغير واحد عن الحجاج عن مكحول عن أبي أيوب و لم يذكروا فيه عن أبي الشمال، وحديث حفص ابن غياث وعباد بن العوام أصح ٢/١٦٧. والطبراني في الكبير من طريق عباد بن العوام ٤/٢١٩.

٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق يزيد ومحمد بن يزيد عن حجاج ٥/٤٢١ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق يزيد . المنتخب من مسنده ١/٢٢٢ (٢٢٠) .

٦ ــ في (هـ) « قال : روى .

٧ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٨ ــ متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٩ ــ في نسختي العلل : بياض ، والراوي عن مكحول هو : النعمان بن المنذر .

١٠ــ في (هـ) « عن » وهو خطأ .

أبي سفيان عن أم حبيبة[1] وهو المحفوظ .

س١٠٢٤ ــ وسئل عن حديث أسلم أبي[2] عمران التجيبى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال : بادروا بصلاة المغرب بطلوع[3] النجوم .

فقال : يرويه يزيد بن أبي حبيب ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن اسحاق[4] عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي أيوب[5] قال ذلك

---

١ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء من مس الذكر من طريق العلاء بن الحارث ١٦٢/١ .

وقال البوصيري : هذا اسناد فيه ، مكحول الدمشقي مدلس ، وقد رواه بالعنعنة فوجب ترك حديثه لاسيما وقد قال البخاري : انه لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان فالاسناد منقطع ، ورواه البيهقي في الكبرى من طريق الهيثم بن حميد به ، ورواه أبو يعلى الموصلي حدثنا : أبو بكر بن زنجويه حدثنا أبو مسهر حدثنى الهيثم بن حميد فذكره باسناده ومتنه وزاد في آخره قال العلاء : قال مكحول : من مس متعمداً . مصباح الزجاجة ٦٩/١ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارات ، من كان يرى من مس الذكر وضوء . من طريق العلاء ابن الحارث عن مكحول ١٦٣/١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب مس الفرج هل يجب فيه الوضوء أم لا من طريق العلاء ابن الحارث عن مكحول ، وقال : قيل لهم : هذا حديث منقطع أيضاً لأن مكحولاً لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئاً ٧٥/١ .

والبيهقي في الكبرى في الطهارة ، باب الوضوء من مس الذكر ، من طريق العلاء بن الحارث ١٣٠/١ .

٢ ــ هو : أسلم بن يزيد التقريب ٦٤/١ .

٣ ــ في (م) « بطلوع » .

٤ ــ صدوق يدلس ، تقدم .

٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب وقت المغرب نحوه من طريق يزيد بن زريع عن ابن اسحاق ١٦١/١ .

وأحمد في مسنده ، من طريق اسماعيل بن علية وابن أبي عدي ٤١٧/٥ .

وأيضاً من طريق ابن أبي عدي ٤٢١/٥ ــ ٤٢٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق ابن علية وعبد الأعلى وزياد بن عبد الله عن ابن اسحاق ١٧٤/١ ــ ١٧٥ (٣٣٩) .

والطبراني في الكبير نحوه ، من طريق إبراهيم بن سعد مرفوعاً ، وفيه قال ابن اسحاق حدثنى يزيد ٢١٨/٤ (٤٠٨٣) .

والحاكم في المستدرك في الصلاة من طريق ابن علية وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وافقه الذهبي ١٩٠/١ ــ ١٩١ .

ابراهيم بن سعد وابن علية وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وعمر بن[1] حبيب عن محمد بن اسحاق وكلهم أسنده إلا إبراهيم بن سعد فانه أوقفه على أبي أيوب ورواه إبراهيم بن سعد أيضاً عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران مولى نجيب عن أبي أيوب موقوفاً .

وكذلك قال عبد الحميد[2] بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب موقوفاً[3] .

ورواه حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم عن أبي أيوب فنحا به نحو الرفع وقال : كنا نصليها حين تجب الشمس نبادر بها طلوع النجوم[4] وخالفهم ابن لهيعة[5] ، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم عن أبي أيوب مرفوعاً[6] .

وروى هذا الحديث ابن أبي ذئب عن يزيد بن أبي حبيب ، واختلف عنه فقال شبابة عن[7] ابن أبي ذئب عن يزيد عمن أخبره عن أبي أيوب كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب لفطر الصائم مبادرة طلوع النجوم .

وخالفه أبو عامر العقدي فرواه عن ابن أبي ذئب عن يزيد عن رجل سمع أبا أيوب يقول : قال رسول الله ﷺ : صلوا المغرب فطر الصائم مبادرة طلوع النجوم[8] .

---

١ ــ عمر بن حبيب بن محمد العدوي القاضي البصري ، ضعيف ، مات سنة ست أو سبع ومائتين . التقريب ٥٢/٢ .

٢ ــ صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٣ ــ لم أجد من أخرجه موقوفاً .
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الحميد بن جعفر مرفوعاً ٢١١/٤ (٤٠٥٩) .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير نحوه ٢١٠/٤ (٤٠٥٧) .

٥ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٤١٥/٥. والهيثم بن كليب في مسنده ١٣١/١ .
والطبراني في الكبير ٢١٠/٤ ــ ٢١١ (٤٠٥٨) .
والدارقطني في سننه ، في الصلاة ، باب امامة جبرئيل ٢٦٠/١ .

٧ ــ في (م) « عن » ساقط .

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب ٤٢١/٥ قال الهيثمي : رواه أحمد ولفظه عند الطبراني صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس ، رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب =

وتابعه محمد بن أبي فديك (٢/٥٥/١) عن ابن أبي ذئب ، قاله أبو الربيع الحارثي عبيد الله بن محمد .

وكذلك قال معاوية بن[1] هشام عن ابن أبي ذئب إلا أنه قال : عن أبي حبيبة[2] أنه قال بلغه عن أبي أيوب[3] .

س١٠٢٥ ـــ وسئل عن حديث ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي أيوب رأيت رسول الله ﷺ يغتسل وهو محرم .

فقال : كذلك رواه الزهري عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي أيوب[4]قاله سليمان بن بلال عن اسامة بن[5] زيد عن الزهري .

وخالفه زيد بن أسلم فرواه عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن أبي أيوب[6] .

= عن رجل عن أبي أيوب ، وبقية رجاله ثقات ، ورواه الطبراني عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران عن أبي أيوب ورجاله موثقون مجمع الزوائد ١/٣١٠ .

١ ـــ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٢ ـــ أبو حبيبة الطائي مقبول من الثالثة التقريب ٢/٤١٠ .

٣ ـــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، من كان يرى أن يعجل المغرب ١/٣٢٩ ـــ ٣٣٠ .

٤ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير ٤/١٨٠ ـــ ١٨١ (٣٩٧٨) .

٥ ـــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٦ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحج ، باب الاغتسال للمحرم من طريق مالك عن زيد ابن أسلم وفيه قصة ٤/٥٥ (١٨٤٠) .

ومسلم في صحيحه في الحج ، باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه ، من طريق ابن عيينة ومالك وابن جريج عن زيد ١/٤٩٧ ـــ ٤٩٨ .

وأبو داود في سننه في المناسك باب المحرم يغتسل، من طريق مالك ١٠٦٢ .

والنسائي في سننه، في المناسك غسل المحرم ، من طريق مالك ٥/١٢٨ ـــ ١٢٩ .

وابن ماجة في سننه ، في المناسك، باب المحرم يغسل رأسه، من طريق مالك ٢/٩٧٨ـــ٩٧٩ (٢٩٣٤).

ومالك في المؤطأ ، في الحج باب غسل المحرم ، عن زيد ١/٣٢٣ (٤) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ١/١٨٧ ـــ ١٨٨ (٣٧٩) .

وأحمد في مسنده عن ابن عيينة ٥/٤١٦ .

وأيضاً من طريق مالك ٥/٤١٨. وأيضاً من طريق ابن جريج ٥/٤٢١ .

والدارمي في سننه ، باب الاغتسال في الاحرام من طريق ابن عيينة ٢/٣٠ ـــ ٣١ .

وأيضاً من طريق سفيان ٤/١٨٠ (٣٩٧٧) . =

قاله سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم والاشبه بالصواب[1] قول زيد بن أسلم.

س١٠٢٦ ــ وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن أبي أيوب وزيد بن ثابت قالا : كان رسول الله ﷺ ربما قرأ في الركعتين الأوليين من المغرب بالاعراف فقال : يرويه هشام بن عروة واختلف عنه فقال محمد بن عبد الرحمن[2] الطفاوي عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب وزيد[3] .

وخالفه أصحاب هشام منهم عبدة بن سليمان ومحمد بن بشر ووكيع وغيرهم فقالوا : عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت[4] وهو الصحيح عن هشام فانه كان يشك في هذا الحديث والصحيح من هذا الحديث زيد بن ثابت ولم يسمعه عروة منه انما سمعه من مروان عن زيد بن ثابت بين ذلك ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عروة قال : أخبرني مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت[5] .

= وأيضاً من طريق ابن جريج ١٨١/٤ (٣٩٧٩) .
وابن خزيمة في صحيحه ، في المناسك ، من طريق سفيان ١٨٤/٤ (٢٦٥٠) .
والهيثم بن كليب في مسنده ١/١٣٥ .
والطبراني في الكبير ، من طريق مالك ١٧٩/٤ ــ ١٨٠ (٣٩٧٦) .

١ ــ « بالصواب » من (هـ) .

٢ ــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٥٧ .

٣ ــ ذكره المزي في تحفة الأشراف ٢٢٣/٣ .

٤ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، ما يقرء به في المغرب من طريق عبدة (وفي النسخة « وأبي أيوب » كما في نسخة أخرى من المخطوطة : أو أبي أيوب) ٣٥٧/١ ــ ٣٥٨ .
واحمد في مسنده ، من طريق وكيع ٤١٨/٥ .
وأيضاً في مسند زيد بن ثابت ، من طريق يحيى بن سعيد عن هشام ١٨٥/٥ وابن خزيمة في صحيحه، من طريق أبي أسامة عن هشام ، وقال : شك هشام ، ثم قال : وهكذا رواه وكيع وشعيب بن اسحاق عن هشام قالا : عن زيد أو عن أبي أيوب ٢٦٠/١ (٥١٨) .
والطبراني في الكبير من طريق يحيى الحماني عن هشام ١٥٥/٤ (٣٨٩٣) .
وأيضاً في مسند زيد بن ثابت من طريق وكيع ١٣٦/٥ (٤٨٢٣) .

٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب القراءة في المغرب مختصراً ٢٤٦/٢ (٧٦٤) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة، باب قدر القراءة في المغرب ٢٩٨/١ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة ، القراءة في المغرب بالمص، ١٧٠/٢. وعبد الرزاق في مصنفه ، باب القراءة في المغرب ١٠٧/٢ــ١٠٨ (٢٦٩١). وأحمد في مسنده ١٨٨/٥،١٨٩.
وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام نحوه ١٨٧/٥ . =

س١٠٢٧ ــ وسئل عن حديث قرثع[١] عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أنه سئل ما هذه الصلاة التي تصليها قبل الظهر ، قال : هذه ساعة تفتح فيها أبواب السماء فلا ترتج حتى تصلي الظهر فأحب أن يصعد لي عمل صالح .

فقال : كذلك رواه مفضل[٢] بن صدقة الحنفي عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع عن قرثع[٣] .

وخالفه الأعمش (٢/٥٥/٢) فرواه عن المسيب بن رافع عن علي بن الصت[٤] عن أبي أيوب[٥] قال ذلك شريك[٦] عن الأعمش .

وقيل عن الثوري عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن رجل من الأنصار عن أبي أيوب[٧] .

ورواه عبيدة[٨] بن معتب عن ابراهيم النخعي عن سهم بن منجاب عن قزعة[٩] مولى زياد ويروي عن أبي سعيد وهو صاحبه عن قرثع عن أبي أيوب[١٠].

= وابن خزيمة في صحيحه ٢٥٩/١ (٥١٥ ــ ٥١٦) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب من لم يضيق القراءة فيها بأكثر مما ذكرنا ٣٩٢/٢ .

١ ــ قرثع : بمثلثة ، وزن أحمد ، الضبى الكوفي . التقريب ١٢٤/٢ .

٢ ــ قال النسائي : متروك ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي يكتب حديثه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤٢ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠٢/٤ (٤٠٣٦) .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به علي بن ثابت الدهان عن أبي حماد الحنفي ، مفضل بن صدقة عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع عنه أطراف الغرائب ٢٦١/٢ .

٤ ــ علي بن الصلت : روى عن أبي أيوب ، روى عنه المسيب بن رافع لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ، وفي التاريخ الكبير : علي بن أبي الصلت الأنصاري وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ٢٧٩/٢/٣ ــ ٢٨٠ الجرح والتعديل ١٩٠/١/٣ . الثقات ١٦٣/٥ ــ ١٦٤ .

٥ ــ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة علي بن أبي الصلت ٣٧٩/٢/٣ ــ ٣٨٠ .

وابن حبان في الثقات في ترجمة علي بن الصلت ١٦٣/٥ ــ ١٦٤ .

والطبراني في الكبير ٢٠٢/٤ ــ ٢٠٣ (٤٠٣٧ ــ ٤٠٣٨) .

٦ ــ صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٧ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب التطوع قبل الصلاة وبعدها ٦٥/٣ ــ ٦٦ (٤٨١٤) .

٨ ــ عُبيدة بن معتب : ضعيف ، واختلط بآخره ، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٩ ــ هو : قزعة : بزاي وفتحات ، ابن يحيى التقريب ١٢٦/٢ .

١٠ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب الأربع قبل الظهر وبعدها من طريق شعبة قال : =

قاله أبو معاوية عن عبيدة .

وقال زيد بن أبي أنيسة عن عبيدة عن ابراهيم عن قزعة عن قرثع عن أبي أيوب[1] لم يذكر فيه سهماً . وقول أبي[2] معاوية أشبه بالصواب .

أخبرنا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل وحمزة بن محمد بن الفضل قالا : ثنا اسماعيل بن اسحاق قال[3] ثنا علي بن المديني قال[4]: ثنا أبو معاوية قال[5] ثنا عبيدة عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن[6] قرثع عن أبي أيوب أن النبي ﷺ كان يصلي أربع ركعات إذا زالت الشمس أظنه قال : لا يفصل بينهن .

= سمعت عبيدة ، وليس فيه قزعة ، وقال أبو داود : بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال لو حدثت عن عبيدة بشيء لحدثت عنه بهذا الحديث ، قال أبو داود : عبيدة ضعيف ١/٤٩٠ .

والترمذي في الشمائل ، من طريق أبي معاوية حدثنا عبيدة ، وفيه قزعة عن قرثع عن أبي أيوب ص٢٤١ (٢٧٧) .

وأيضاً من طريق هشيم حدثنا عبيدة وفيه عن قرثع الضبي أو عن قزعة عن قرثع ص ٢٤١ (٢٧٧) .

وابن ماجة في سننه ، في باب في الأربع الركعات قبل الظهر من طريق وكيع ١/٣٦٥ — ٣٦٦ (١١٥٧) .

والطيالسي في مسنده عن شعبة وغيره عن عبيدة ص٨١ (٥٩٧) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ثنا عبيدة ١/١٩٠ (٣٨٥) .

وأحمد في مسنده عن أبي معاوية ٥/٤١٦ — ٤١٧ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التطوع بالليل والنهار كيف هو، من طريق ابراهيم بن طهمان وشعبة عن عبيدة ١/٣٣٥ .

والهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٣١ .

والطبراني في الكبير من طرق جرير وعبد الرحمن بن سليمان وهشيم عن عبيدة ٤/٢٠١ (٤٠٣٢ — ٤٠٣٤) .

وابن عدي في الكامل في ترجمة عبيدة من طريق شعبة عن عبيدة ٥/١٩٩١ .

١ — لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده ، عن يعلى ثنا عبيدة وليس فيه قزعة المنتخب من مسنده ١/٢٢٥ (٢٢٦) .

والطبراني في الكبير ، من طريق محمد بن فضيل عن عبيدة و لم يذكر فيه قزعة . ٤/٢٠٠ ، ٢٠١ (٤٠٣١) .

وأيضاً من طريق عبد الخالق عن ابراهيم ، دون ذكر قزعة وفيه قرثع أو ابن قرثع . ٤/٢٠٢ (٤٠٣٥) .

٢ — في (هـ) « ابن » وهو خطأ .

٣ — ٥ — في (هـ) « قال » غير موجود .

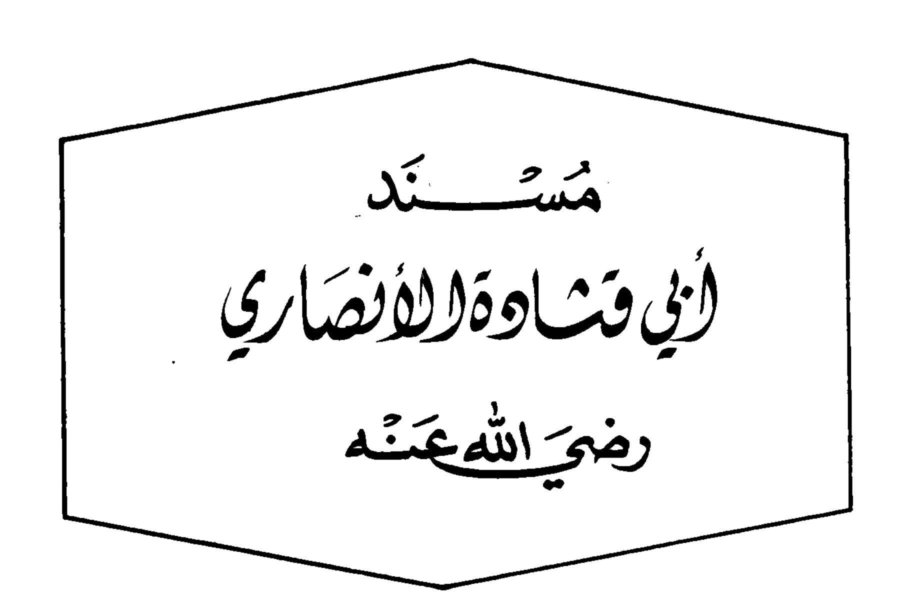
٦ — في (م) « بن » وهو خطأ .

قال علي وفيه كلام ، قال علي قال يحيى بن سعيد : لو رويت عن عبيدة شيئاً لرويت[1] هذا الحديث عنه حديث قرثع وحديث سالم بن أبي الجعد عن سويد[2] بن جهيل عن علي في بنت وموالي أو جد وموالي ، قال علي وروى حديث أبي أيوب الأعمش عن المسيب بن رافع عن رجل عن أبي أيوب ، ورواه شريك عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن علي بن الصلت عن أبي أيوب .

---

١ ــ في (هـ) « لرويت عنه هذا الحديث » .

٢ ــ سويد بن جهيل الكوفي ، يروي عن علي روى عنه سالم بن أبي الجعد وعبد الملك بن ميسرة ، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ١٤٤/٢/٢ . الجرح والتعديل ٢٣٥/١/٢ . الثقات ٣٢٣/٤ .


مُسْنَد
أبي قتادة الأنصاري
رضي الله عنه



ومن حديث أبي قتادة الأنصاري واسمه حارث[1] بن ربعى عن[2] النبي ﷺ

س١٠٢٨ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال رجل: يا رسول الله أرأيت رجلا قتل صابراً محتسباً مقبلا غير مدبر في سبيل الله يكفر الله عنه خطاياه ؟ قال : نعم ، إلا الدين كذلك أخبرني جبريل .

فقال : يرويه محمد بن قيس بن مخرمة وسعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، واختلف عنهما ، فأما محمد بن قيس فروى حديثه سفيان بن عيينة، واختلف عنه (٢/٥٦/١) حدث به ابن أبي عمر العدني وابن أبي عبد الرحمن المقري[3] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار وابن عجلان سمعاً محمد بن قيس عن ابن أبي قتادة عن أبيه[4] ، وهذا في[5] في الاسناد وهم ، وانما رواه عمرو بن دينار عن محمد بن قيس مرسلا[6] بغير اسناد[7]، ورواه ابن عجلان عن محمد ابن قيس عن ابن أبي قتادة عن أبيه[8] ، بين ذلك محمد بن ميمون[9] الخياط وفهم

---

١ ــ في (هـ) « الحارث » .

٢ ــ « عن النبي ﷺ » في (م) فقط .

٣ ــ في (هـ) « المقدمي » .

وهو :

٤ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الامارة ، عن سعيد بن منصور حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس ح وحدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ١٤٩/٢ .

والنسائي في سننه ، من طريق عبد الجبار بن العلاء قال : حدثنا سفيان عن عمرو ٣٥/٦ .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان قال : ثنا محمد بن عجلان ٢٠٤/١ ــ ٢٠٥ (٤٢٥) .

٥ ــ في (هـ) « في هذا الاسناد وهم » .

٦ ــ من مرسلا ــ إلى ــ محمد بن قيس « من (هـ) » .

٧ ــ أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢٠٥/١ (٤٢٦) .

٨ ــ أخرجه الحميدي في مسنده عن سفيان ٢٠٤/١ ــ ٢٠٥ (٤٢٥) .

٩ ــ صدوق ربما أخطأ،، تقدم في السؤال رقم ٤٩ .

ابن عبد الرحمن[1] بن فهم وعباس[2] بن يزيد وسعدان بن[3] نصر عن ابن عيينة .

وأما سعيد المقبري فرواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه، فرواه الثوري وزهير وعلي بن مسهر وبشر[4] بن المفضل وابن جريج ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[5] .

وكذلك قال مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد واختلف عن مالك ، فقال معن و ابن وهب وأبو[6] مصعب وابن بكير وأصحاب الموطأ عن ما لك عن يحيى بن سعيد عن المقبري[7] وخالفهم القعنبي ومصعب الزبيري[8] فروياه عن مالك عن سعيد المقبري اسقطا من الاسناد يحيى بن سعيد .

وقول من قال عن مالك عن يحيى بن سعيد عن المقبري أصح .

وروى[9] جرير بن عبد الحميد عن يحيى بن سعيد عن المقبري عن أبي قتادة،

---

١ ــ فهم بن عبدالرحمن فهم، حدث عن الهيثم بن عدي الطائي، روى عنه ابن أخيه الحسين بن محمد ابن عبدالرحمن بن فهم، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولا تعديلا ٢٩٩/١٢ .

٢ ــ في (هـ) « سعدان بن نصر وعباس بن يزيد » .
وعباس بن يزيد ، صدوي يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٦٤٦ .

٣ ــ سعدان بن نصر بن منصور أبو عثمان الثقفي البزار ، اسمه سعيد والغالب عليه سعدان ، صدوق ، وقال الدارقطني ، ثقة مأمون ، مات سنة خمس وستين ومائتين تاريخ بغداد ٢٠٥/٩ ــ ٢٠٦ .

٤ ــ في (م) « كثير » وهو خطأ .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الامارة ، باب من قتِل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين من طريق يزيد بن هارون ١٤٩/٢ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الجهاد ، عن يزيد بن هارون ٣١٠/٥ .
وأحمد في مسنده ، من طريق يزيد بن هارون ٢٩٧/٥ ، ٣٠٨ .

٦ ــ في (هـ) « ابن » وهو : أحمد بن أبي بكر أبو مصعب . التهذيب ٢٠/١ .

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، من قاتل في سبيل الله عز وجل وعليه من طريق ابن القاسم حدثنى مالك ٢٤/٦ .
ومالك في الموطأ ، في الجهاد ، باب الشهيد في سبيل الله ، عن يحيى ٤٦١/٢ (٣١) .

٨ ــ « الزبيري » من (هـ) .

٩ ــ في (هـ) « روى عن » .

ورواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد والزبيري[1] أبي خالد عن المقبري عن أبي قتادة لم يذكرا فيه ابن أبي قتادة .

وقال المقدمي : عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد المقبري ، عن أبي قتادة أو عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه .

ورواه الليث عن سعد و[2] ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[3] .

ورواه عباد بن اسحاق — وهو عبد الرحمن بن اسحاق — ومحمد بن عجلان[4] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[5] ووهما فيه .

وروى هذا الحديث عن الزهري عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلا .

قاله عطاء بن جبلة[6] عن ابن جريج عن الزهري . تفرد به .

---

١ — هكذا في النسختين « الزبيري » .
وهو : الزبير أبو خالد روى عن أبان بن عثمان روى عنه حماد بن سلمة لم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلا .
الكنى لمسلم ٢٧٨/١ (٩٦٩) الجرح والتعديل ٥٨١/٢/١ .

٢ — في (هـ) « و » ساقط .

٣ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في الامارة ، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين من طريق ليث ١٤٩/٢ .
والترمذي في سننه ، في الجهاد ، باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين ، من طريق الليث وقال: هذا حديث حسن صحيح ، وروى بعضهم هذا الحديث عن سعيد المقري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا وروى يحيى بن سعيد الأنصاري وغير واحد نحو هذا عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ، وهذا أصح من حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ٣٥/٣—٣٦.
والنسائي في سننه ، من طريق الليث ٢٤/٦ — ٢٥ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الليث ٣٠٣/٥ — ٣٠٤ .
وعبد بن حميد في مسنده ، عن سليمان بن داود عن ابن أبي ذئب المنتخب من مسنده ٢٠٧/١٥ (١٩٢) .

٤ — صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم في السؤال رقم ٦١٦ .

٥ — أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، من قاتل في سبيل الله تعالى ، وعليه دين ، من طريق ابن عجلان ٢٣/٦ — ٢٤ .

٦ — عطاء بن جبلة ، قال أبو حاتم ، ليس بالقوي ، يكتب حديثه، وقال البرذعي : عن أبي زرعة: منكر الحديث ، وقال يحيى : ليس بشيء .

والقول قول من رواه عن يحيى بن سعيد عن (٢/٥٦/٢) المقبري عن ابن أبي قتادة عن أبيه بمتابعة الليث وابن أبي ذئب عن المقبري على ذلك .

س١٠٢٩ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيطول في الظهر والعصر في الركعتين[١] الأولين ويقصر في الثانية .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه[٢] ، فرواه أصحاب يحيى عنه عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[٣] .

= الجرح والتعديل ٣/١/٣٣١ تاريخ بغداد ١٢/٢٩٥ ــ ٢٩٦ اللسان ٤/١٧٢ .

١ ــ في (هـ) « الركعة الأولى » .

٢ ــ في (هـ) « عنه » غير موجود .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان باب القراءة في الظهر ، من طريق شيبان عن يحيى نحوه ٢/٢٤٣ ــ ٢٤٤ .
وأيضاً في القراءة في العصر ، من طريق هشام عن يحيى ٢/٢٤٦ (٧٦٢)
وأيضا في باب يقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب ، من طريق همام عن يحيى ٢/٢٦٠ (٧٧٦) .
وأيضاً في باب إذا أسمع الامام الآية ، من طريق الأوزاعي حدثني يحيى ٢/٢٦١ (٧٧٨) .
وأيضاً في باب يطول في الركعة الأولى ، من طريق هشام ٢/٢٦١ (٧٧٩) ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر ، من طريق همام وأبان بن يزيد عن يحيى ١/١٩١ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب القراءة في الظهر ، من طريق معمر وهمام وأبان بن يزيد ١/٢٩٤ .
والنسائيّ في سننه ، في تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ، من طريق خالد عن يحيى ٢/١٦٤ .
وأيضاً في باب اسماع الامام الآية في الظهر من طريق الأوزاعي ٢/١٦٤ ــ ١٦٥ .
وأيضاً من طرق تقصير القيام في الركعة الثانية من الظهر من طريق هشام ٢/١٦٥ .
وأيضاً في القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ، من طريق أبان ٢/١٦٥ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر ، من طريق هشام الدستوائي عن يحيى ١/٢٧١ (٨٢٩) .
وعبد الرّزاق في مصنفه ، باب القراءة في الظهر عن معمر ٢/١٠٤ (٢٦٧٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في القراءة في الظهر قدركم من طريق هشام ١/٣٥٦ .
وأيضاً في من كان يطيل في الأوليين في كل صلاة ٢/٤٠٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام ٥/٢٩٥ ، ٣٠١ .
وأيضاً من طريق أبان ٥/٣٠٠، ٣٠٨ ــ ٣٠٩ .

كذلك قال معمر والأوزاعي وعلي بن المبارك وغيرهم .

وقال حجاج الصواف عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي قتادة وعن عبد الله ابن أبي قتادة . فزاد أبا سلمة في الاسناد[1] .

س ١٠٣٠ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : انما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعد ذلك العام .

فقال : يرويه اسماعيل بن أبي خالد ، واختلف عنه ، فرواه أزهر بن[2] جميل عن يحيى القطان ويحيى بن اسماعيل[3] الواسطي عن معتمر جميعاً عن اسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[4]

وكذلك قال مروان بن معاوية ونصر بن[5] باب عن اسماعيل .

= وأيضاً من طريق همام ٥/٣٠٧، ٣٠٨ ـــ ٣٠٩. وأيضاً من طريق علي بن المبارك ٥/٣١٠ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق معمر المنتخب من مسنده ١/٢٠٩ ـــ ٢١٠ (١٩٨) .
والدارمي في سننه ، باب كيف العمل بالقراءة في الظهر والعصر عن أبي المغيرة والأوزاعي وهمام ١/٢٩٦ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب القراءة في الظهر والعصر الخ من طريق همام وأبان ومحمد بن ميمون عن يحيى ١/٢٥٣ ـــ ٢٥٤ (٥٠٣ ـــ ٥٠٤) .
وأيضاً في باب اباحة الجهر ببعض الأي في صلاة الظهر والعصر من طريق الأوزاعي ١/٢٢٥ ، (٥٠٧) .

١ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر ١/١٩٠ ـــ ١٩١ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب القراءة في الظهر ١/٢٩٣ ـــ ٢٩٤ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة ، القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر ٢/١٦٦ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب القراءة في صلاة الفجر ١/٢٦٨ (٨١٩) .
وأحمد في مسنده ٥/٣١١ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عنه وعن أبي سلمة أطراف الغرائب ١/٢٨٠ .

٢ ـــ أزهر بن جميل بن جناح الهاشمي مولاهم ، البصري الشطي : بالمعجمة وتشديد الطاء ، صدوق يغرب، من العاشرة التقريب ١/٥١ .

٣ ـــ يحيى بن اسماعيل الواسطي ، أبو زكريا ، مقبول ، من العاشرة . التقريب ٢/٣٤٢ .

٤ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه ، عن محمد بن هارون نا أزهر بن جميل نا يحيى بن سعيد نا اسماعيل بن أبي خالد ٢/٢٨٨ .

٥ ـــ نصر بن باب ، أبو سهل المروزي قال أحمد : انما انكر الناس عليه حين حدث عن ابراهيم الصائغ =

وخالفهم يزيد بن[1] عطاء فرواه عن اسماعيل[2] عن عبد الله بن أبي أوفى[3] .

وكذلك قيل عن ابن عيينة عن اسماعيل[4] ، وكلاهما وهم . والصواب عن اسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلا عن النبي ﷺ[5] .

حدثنا محمد بن هارون[6] الحضرمي قال[7] ثنا أزهر بن جميل ح/ ثنا ابن مخلد قال[8]: ثنا علي بن الحسين[9] الطيالسي قال[10]: ثنا أزهر بن جميل ثنا يحيى بن سعيد قال[11]: ثنا إسماعيل عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه[12] أن النبي ﷺ إنما جمع بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعدها. لم يرفعه عن يحيى غير أزهر.

حدثنا ابن مخلد قال: ثنا علي بن العباس[13] أبو الحسن قال[14]: ثنا يحيى بن

= وما كان به بأس ، وقال ابن معين : ليس حديثه بشئي ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث وقال البخاري : يرمونه بالكذب ، وقال ابن حبان : لا يحتج به ، وقال النسائي : ليس بثقة ولا يكتب حديثه ، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة .
التاريخ الكبير ١٠٥/٢/٤ ــ ١٠٦ ، الجرح والتعديل ٤٦٩/١/٤ ، كتاب المجروحين ٥٣/٣ ، الميزان ٢٥٠/٤ ، اللسان ١٥٠/٦ ــ ١٥١ .

١ ــ لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥١٢ .

٢ ــ في (هـ) من « عبد الله ــ إلى ــ والوصواب عن اسماعيل » غير موجود .

٣ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة يزيد بن عطاء وقال : وهذا الحديث لا أعلم أحداً قاله عن ابن أبي خالد عن ابن أبي أوفى غير يزيد بن عطاء وروى عن ابن عيينة ويحيى القطان ومروان الفزاري عن ابن أبي خالد كذلك كلها غير محفوظة وانما يروي هذا الحديث ابن أبي خالد عن عبد الله بن عن عبد الله بن أبي أوفى قال : إنما جمع النبي ﷺ فذكر هذا الحديث مرسلاً ٢٧٢٨/٧ .

٤ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل : في ترجمة يوسف بن بحر بن عبد الرحمن التيمي ٢٦٢٧/٧ .

٥ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة يوسف ين بحر بن عبد الرحمن التيمي ٢٦٢٧/٧ .

٦ ــ محمد بن هارون بن عبد الله بن حميد بن سليمان بن مياح ، أبو حامد الحضرمي ، المعروف بالبعراني، ذكره القواس في شيوخه الثقات ، وقال الدارقطني : ثقة ، مات سنة احدى وعشرين ، وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٥٨/٣ ــ ٣٥٩ .

٧ــ٨ في (هـ) « قال » غير موجود .

٩ ــ لم أجد ترجمته .

١٠ــ ١١ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

١٢ــ في (هـ) « أبي قتادة » .

١٣ــ علي بن العباس بن واضح ، أبو الحسن بن المعروف بالنسائي، وكان ثقة ، ومات سنة أربع وسبعين ومائتين تاريخ بغداد ٢٢/١٢ ــ ٢٣ .

١٤ــ في (هـ) « غير موجود » .

إسماعيل الواسطي قال[1]: ثنا معتمر عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ إنما جمع (٢/٥٧/١) بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعدها .

حدثنا أبو محمد ابن صاعد قال[2]: ثناعلي بن حاتم بن بشر[3] الأودي بالموصل.

وثنا محمد بن مخلد قال[4]: ثنا إبراهيم بن عبدالرزاق[5] قال أبو الحسن: هو بغدادي ثقة ـ قالا ثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: ثنا يزيد[6] بن عطاء قال[7]: ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي أوفى قال: إنما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه ليس بحاج بعد ذلك .

وقال ابن مخلد: لأنه علم أنه لا يحج بعدها .

س١٠٣١ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله دعا لأهل المدينة فقال : اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك[8] دعا لأهل مكة وأن محمد عبدك ورسولك يدعوك لأهل المدينة بمثل ما دعاك ابراهيم لأهل مكة وفيه : اللهم اني حرمت ما بين لابتيها. الحديث .

فقال : يرويه سيعد المقبري ، واختلف عنه ، فرواه ابن أبي ذئب عن المقبري عن ابن أبي قتادة عن أبيه[9] .

وخالفه الليث بن سعد وعبد الحميد[10] بن جعفر روياه عن المقبري [عن عمرو بن سليم][11] عن عاصم بن عمرو[12] عن علي بن أبي طالب[13] .

١، ٢، ٤ ـ في (هـ) « قال» غير موجود .
٣ ـ لم أجد ترجمته .
٥ ـ ابراهيم بن عبد الرزاق الضرير ، قال الدارقطني : هو بغدادي ثقة ـ تاريخ بغداد ١٣٤/٦ ـ ١٣٥ .
٦ ـ في (م) « زيد » .
٧ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .
٨ ـ في نسختي العلل « ودعا » .
٩ ـ تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ٤٤٠ .
١٠ـ صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .
١١ـ الزيادة من العلل للدارقطني والترمذي وغيرهما انظر العلل السؤال رقم ٤٤٠ .
١٢ـ في (م) « عن عمرو » وهو خطأ .
١٣ـ تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ٤٤٠ ، وهناك ذكر المؤلف ان ليث بن سعد يروي عن المقبري =

ويشبه أن يكون القول قول الليث ومن تابعه لأن الليث من أثبت الناس في حديث سعيد المقبري والله أعلم .

س١٠٣٢ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال رسول الله ﷺ : اذا مات الانسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة أمضاها تجري له آخرها وولد صالح يدعو له وعلم أفشاه يعمل به من بعده .

فقال : يرويه زيد بن أبي أنيسة ، واختلف عنه[١] ، فرواه أبو عبد الرحيم[٢] عن زيد بن أبي أنيسة عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[٣] وخالفه يزيد بن سنان[٤] فرواه عن زيد بن أبي أنيسة عن فليح بن سليمان[٥] عن زيد بن أسلم[٦] .

وقول يزيد بن سنان أصح وان كان أبو عبد الرحيم ثقة أثبت منه .

= فيقول عن عاصم بن عمرو عن علي وعبد الحميد بن جعفر خالفه فيقول عن أبي عمر عن علي ، وذكر عن أبي هريرة أيضاً ثم قال : والأشبه بالصواب لا أحكم فيه بشيء .

١ ــ في (م) « فيه » .

٢ ــ هو : خالد بن أبي يزيد .

٣ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب ثواب معلم الناس الخير ٨٨/١ (٢٤١) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق اسماعيل بن عبيد الحراني حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، موارد الظمآن ، كتاب العلم ، باب فيمن علم علماً ص ٥٠ (٨٥) .
وأخرجه من طريق محمد بن وهب حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال : حدثنى زيد ابن أبي أنيسة عن فليح بن سليمان . موارد الظمآن ص٤٩ (٨٤) .
والطبراني في الصغير ، من طريق محمد بن وهب حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، وفيه ذكر فليح بن سليمان وقال : لم يروه عن زيد بن أسلم الا فليح بن سليمان تفرد به زيد بن أبي أنيسة ، ولا يروى عن أبي قتادة الحارث بن ربعى الا بهذا الاسناد ١٤١/١ .
قلت : روى عن أبي عبد الرحيم طريقان ، بذكر فليح وبدون ذكره .

٤ ــ هو : الرهاوي ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٥ .

٥ ــ فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أو الأسلمي ، أبو يحيى المدني ، ويقال : فليح لقب واسمه عبد الملك ، صدوق كثير الخطأ ، مات سنة ثمان وستين ومائة . التقريب ١١٤/٢ .

٦ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به فليح بن سليمان وهو غريب من حديث زيد بن أبي أنيسة عن فليح ، تفرد به يزيد بن سنان أبو فروة أطراف الغرائب ١/٢٨٠ .
وأبو الحسن القطان في زوائد ابن ماجة ٨٨/١ (٢٤١) .

س١٠٣٣ ــ وسئل عن حديث عبد الله (٢/٥٧/٢) ابن أبي قتادة عن أبيه قال رسول الله ﷺ اسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته قالوا : كيف يسرق صلاته ؟ قال : لايتم ركوعها ولا سجودها .

فقال : تفرد به الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[١] .

وخالفه هشام بن[٢] عمار فرواه عن ابن أبي العشرين[٣] عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

ويشبه أن يكون حديث أبي هريرة أثبت والله أعلم .

س١٠٣٤ ــ وسئل عن حديث[٥] عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال : إذا دخل أحدكم المسجد فليصل سجدتين قبل أن يجلساً

فقال: يرويه عامر بن عبيد الله بن الزبير ، حدث به عنه مالك وعثمان ابن أبي سليمان

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق الحكم ، ومحمد بن النوشجان السويد ٣١٠/٥ .
والدارمي في سننه ، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود ، عن الحكم ٣٠٤/١ ــ ٣٠٥ .
والطبراني في الكبير ٢٧٣/٣ (٨٢٨٣) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث يحيى بن أبي كثير عن عبد الله عن أبيه وغريب من حديث الأوزاعي عنه تفرد به الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم . أطراف الغرائب ٢/٢٨٠ .
والحاكم في المستدرك ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والذي عندي أنهما لم يخرجاه لخلاف فيه بين كاتب الأوزاعي والوليد بن مسلم ووافقه الذهبي ٢٢٩/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة باب ما روى فيمن يسرق من صلاته فلا يتمها ٣٨٢/٢ .
٢ ــ صدوق ، كبر فصار يتلقن ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .
٣ ــ هو : عبد الحميد بن حبيب ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .
٤ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه ، موارد الظمآن كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الركوع والسجود ص ١٣٥ (٥٠٣) .
أخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال : كلا الاسنادين (أحدهما اسناد أبي قتادة) صحيحان ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢٢٩/١ .
والبيهقي في الكبرى ٣٨٦/٢ .
٥ ــ في (م) « عمر » وهو خطأ .

ومحمد بن عجلان وابن جريج ويحيى بن سعيد الأنصاري وزياد بن سعد وعبد الله بن سعيد[1] بن أبي هند وربيعة بن عثمان[2] وعبد الله بن أبي بكر وزيد بن أبي أنيسة وخارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد[3] بن ثابت واسحاق بن[4] يحيى وفليح بن سليمان وأبو عميس عتبة بن عبد الله الا أنه قال : عن رجل من بني زريق ولم يسم[5] وهو عمرو بن سليم الزرقي[6] .

---

٢ ــ عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري ، أبو بكر المدني ، صدوق ربما وهم ، مات سنة بضع وأربعين . التقريب ١/٤٢٠ .

٣ ــ صدوق له أوهام ، في السؤال رقم ٧١ .

٤ ــ خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري ، أبو زيد المدني وقد ينسب إلى جده، صدوق ، له أوهام ، مات سنة خمس وستين ومائة . التقريب ١/٢١٠ .

٥ ــ يبحث عن ترجمته .

٦ــ في (هـ) « لم يسمه » .

٧ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين من طريق مالك . ١/٥٣٧ (٤٤٤) .

وأيضاً في التهجد، باب ماجاء في التطوع مثنى مثنى... الخ. من طريق عبدالله بن سعيد ٣/٤٨ (١١٦٣) ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب استحباب تحية المسجد بركعتين من طريق مالك ١/٢٨٧. وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ماجاء في الصلاة عند دخول المسجد، من طريق أبي عميس عتبة ١/١٧٦. والترمذي في سننه، باب ماجاء إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين، من طريق مالك، قال: حديث حسن صحيح، وقد روى هذا الحديث محمد بن عجلان وغير واحد عن عامر بن عبد الله بن الزبير نحو رواية مالك بن أنس، وروى سهيل بن أبي صالح هذا الحديث عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو ابن سليم عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ وهذا الحديث غير محفوظ، والحديث حديث أبي قتادة ١/٢٦٢ــ٢٦٣ .

والنسائي في سننه، في الصلاة، الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه ، من طريق مالك ٢/٥٣.

وابن ماجة في سننه، باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع، من طريق مالك ١/٣٢٤ (١٠١٣) .

ومالك في الموطأ ، في كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب انتظار الصلاة والمشي إليها ١/١٦٢ (٥٧) .

والحميدي في مسنده ، من طريق عثمان وابن عجلان ١/٢٠٣ (٤٢١).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يقول إذا دخلت المسجد فصل ركعتين من طريق ابن عجلان ١/٣٣٩.

والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد عن زيد بن أبي أنيسة عن عامر بن عبد الله بن الزبير عنه ، وتفرد عنه ابن أخيه محمد بن سلمة الحراني ، ورواه عبد الله بن أبي بكر عن عامر بن عبد الله ، وتفرد به محمد بن اسحاق عنه ورواه عمر بن عبد الله بن عروة عن عامر عن عمرو بن سليم ، وتفرد به محمد بن اسحاق عنه ، ورواه ربيعة بن عثمان عن عامر =

ورواه محمد بن اسحاق[1] عن عمرو بن عبد الله[2] بن عروة ، واختلف عنه، فقال عمرو بن علي عن ابن أبي عدي فيه عن عمر بن عبد الله بن عروة عن عامر ابن عبدالله بن الزبير[3] وقال غيره: عن ابن أبي عدي عن عمرو بن عبدالله بن عروة قال : سمعت عمرو بن سليم يحدث[4] عامر بن عبد الله بن الزبير وهو أصح من قول عمرو .

= ابن عبد الله ، وتفرد به عبد الحميد بن جعفر عنه .

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عامر بن عبد الله ، وتفرد به عمارة بن غزية عن يحيى ، وتفرد به معتمر عن عمارة .

ورواه عبيد الله بن عمر عن عامر ، وتفرد به عيسى بن المغيرة عن الضحاك بن عثمان عنه .

ورواه داود ابن أبي هند عن عامر وتفرد به عثمان بن خرزاذ عن عبيد بن يعيش عن المحاربي عن الثوري عن داود .

ورواه سليمان بن أبي داود عن عامر وهو غريب من حديثه عنه ، وتفرد به عبد الله ابن محمد بن سليمان . أطراف الغرائب ٢/٢٨٠ ــ ١/٢٨١ .

والبيهقي في سننه ، الكبرى ، باب تحية المسجد من طريق مالك وعبد الله بن سعيد بن أبي هند ٥٣/٣ .

والبغوي في شرح السنة ، باب تحية المسجد من طريق مالك ٣٦٥/٢ (٤٨٠) .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند ومالك عن عامر وقال : ورواه عن عامر زياد بن سعد وعلي بن أبي سليمان وعثمان بن حكيم وربيعة بن عثمان ومحمد بن أبي حميد وآخرين ١٦٨/٣ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن خلف الدوري من طريق مالك ٢٣٦/٥ .

وأيضاً في ترجمة عنبس بن اسماعيل القزاز ٣١٨/١٢ .

١ ــ صدوق يدلس ، تقدم في السؤال رقم ٣.

٢ ــ في (هـ) « عمر بن عبد الله عن عروة » وهو مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٠ .

٣ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد ١/٢٨١ .

٤ ــ في (هـ) « عن عامر » وهو خطأ .

ورواه ابن اسحاق عن أبي بكر بن حزم أيضاً عن عمرو بن سليم[1].

ورواه عمرو بن يحيى بن[2] عمارة عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو ابن سليم[3] ، وهو صحيح عنه . حدث به شيخ يقال له سعيد بن عيسى الكريزي[4] عن عبد الله بن ادريس عن زكريا عن عامر عن عبد الله بن الزبير عن أبي قتادة (١/٥٨/٢) ولم يتابع عليه .

وسعيد بن عيسى هذا ضعيف وليس هو من حيث زكريا ولا من حديث اشعبي والمحفوظ قول مالك ومن تابعه عن عامر بن عبد الله بن الزبير .

وما رواه عمرو بن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم .

وروى عن الأوزاعي قال : حدثني من سمع عامر بن عبد الله عن[5] أبي قتادة[6].

وبينه أبو اسحاق الفزاري فقال: عن الأوزاعي عن الزبيدي عن عامر بن عبد الله[7].

---

١ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصفنه ٣٤٠/١ .

٢ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه . ٢٨٧/١ ــ ٢٨٨ .

والطبراني في الكبير من طريق عمرو بن صهبان عن محمد بن يحيى ٢٧٢/١ ــ ٢٧٣ (٣٢٨١) .

٤ ــ سعيد بن عيسى الكريزي : قال الدارقطني : ضعيف ، وقال ابن حجر : هذا هو سعيد بن عثمان . وهو سعيد بن عيسى أبو عثمان. اللسان ٤٠/٣

٥ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٦ ــ ذكره الخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن الصامت المدائني ١٦٣/١٣ .

٧ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن الصامت المدائني ، وقال قوله عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه خطأ . والصواب عن عامر عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي ﷺ ، وقد رواه أبو صالح الفراء عن الفزاري عن الأوزاعي عن الزبيدي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبي قتادة عن النبي ﷺ ، ورواه عمر بن عبد الواحد الدمشقي والوليد بن مزيد البيروتي ومحمد ابن يوسف الفريابي ثلاثتهم عن الأوزاعي عن عمن سمع عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبي قتادة عن النبي ﷺ ١٦٣/١٤ .

حدثنا أبو بكر يوسف ين يعقوب بن اسحاق بن[1] البهلول قال[2]: ثنا جدي قال : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان .

وثنا محمد بن مخلد ثنا حميد بن[3] الربيع ثنا يحيى بن سعيد قال[4]: ثنا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال : إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين قبل أن يجلس .

فقال[5] ابن بهلول : فلا يجلس حتى يصلي ركعتين .

وقال سهيل بن[6] أبي صالح عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن جابر بن عبد الله[7] وهم في ذكره جابراً .

س١٠٣٥ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن معبد الزماني[8] عن أبي قتادة أن رسول الله سئل عن رجل صام الدهر فقال : لا صام ولا أفطر ، وسئل عمن يصوم يومين ويفطر يوماً قال : وأيكم يطيق ذلك . الحديث بطوله.

فقال : يرويه غيلان[9] بن جرير عن عبد[10] الله بن معبد الزماني واختلف

---

١ ــ في (هـ) « بن » ساقط .

٢،٤ في (هـ) « قال غير موجود .

٣ ــ قال ابن معين :كذابو زماننا أربعة ، وعده منهم ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٥ ــ في (هـ) « قال » .

٦ ــ صدوق تغير حفظه بأخره ، تقدم في السؤال رقم ٦١٤ .

٧ ــ ذكره الترمذي في سننه ، وقال هذا حديث غير محفوظ ثم قال قال: علي بن المديني : وحديث سهيل ابن أبي صالح خطأ .

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة أحمد بن محمد بن أشتة المديني ٩٥/١ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن عثمان العسكري النجار ، وقال وهكذا روى هذا الحديث خارجه بن مصعب عن سهل وهو وهم ، خالف سهيل الناس في روايته ، وقد رواه مالك بن أنس وزياد بن سعد وربيعة بن عثمان وعثمان بن أبي سليمان وعمر بن عبد الله بن عروة عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي ﷺ وهو الصواب ٤٧/٣ــ٤٨ .

٨ ــ عبد الله بن معبد الزماني : بكسر الزاي وتشديه الميم ونون . التقريب ٤٥٣/١ .

٩ ــ في (هـ) « عبد الله بن جرير » وهو خطأ .

١٠ــ من « عن عبد الله ــ إلى ــ قتادة » من (هـ) . =

عنه فرواه قتادة واختلف عنه ، فقال : سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وقيل عن شعبة عن قتادة عن غيلان عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة[١] .

ورواه منصور بن زاذان والحكم بن هشام عن قتادة عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة[٢] لم يذكر بينهما غيلان .

وقيل عن الحكم غن أيوب عن عبد الله بن معبد ولا يصح ذكر أيوب فيه .

ورواه شعبة بن الحجاج ومهدي بن ميمون وأبان العطار وأبو هلال[٣] الراسبي وحماد بن زيد عن غيلان عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة ، إلا أن أبا هلال من بينهم جعله عن أبي قتادة (٢/٥٨/٢) عن عمر بن الخطاب[٤] رضي الله عنه[٥] والصحيح عن أبي قتادة أنه سمع رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصيام فقال عمر بن الخطاب : يا رسول (الله)[٦] كيف من يصوم الدهر[٧] .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق سعيد عن قتادة . مختصراً ٥/٢٩٧ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب استحباب صوم يوم الأثنين الخ . من طريق سعيد مختصراً ٣/٢٩٨ــ ٢٩٩ (٢١١٧). وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن معبد الزماني . من طريق سعيد وحماد ابن سلمة ٤/١٥٣٩. والبيهقي في سننه الكبرى، باب فضل يوم عاشوراء من طريق هشام ٤/٢٨٦.

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق منصور بن زاذان مختصراً في صوم يوم عرفة٥/٢٩٥ .
وعبد الرزاق في مصنفه في باب صيام يوم عاشوراء ، عن معمر عن قتادة مختصراً في صوم يوم عاشوراء ٤/٢٨٥ ــ ٢٨٦ .

٣ ــ هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٤ ــ « الترضية » من (هـ) .

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الصيام من طريق أبي هلال مختصراً في صوم الدهر ٤/٢٠٧ .
وابن أبي حاتم في العلل ، من طريق سليمان بن حرب عن أبي هلال وفيه أن عمر ، ثم ذكر رواية شيبان عن أبي هلال وفيه عن عمر ، وقال أبو زرعة : حديث سليمان أصح ١/٢٦٠ .

٦ ــ لفظ الجلالة ساقط في النسختين .

٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر الخ من طريق حماد بن زيد وشعبة وأبان العطار ومهدي بن ميمون ١/٤٧٣ ــ ٤٧٤ .
والترمذي في سننه ، في الصوم ، باب ما جاء في فضل الصوم يوم عرفة من طريق حماد بن زيد مختصراً في صوم يوم عرفة وقال : حديث حسن ٢/٥٥ ــ ٥٦ .
وأيضاً في باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء ، من طريق حماد بن زيد مختصراً في صوم يوم عاشوراء ٢/٥٦ .

ورواه حجاج بن الحجاج[1] عن غيلان ، واختلف عنه ، فرواه ابراهيم بن[2] طهمان عن حجاج عن غيلان عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة .

وخالفه هارون بن مسلم[3] العجلي وكان ضعيفاً ، رواه عن حجاج عن

= وأيضاً في باب ما جاء في صوم الدهر من طريق حماد وقال : حديث حسن ٦١/٢ .
والنسائي في سننه ، من طريق شعبة مختصراً في صوم الدهر ٢٠٧/٤ .
وأيضاً من طريق حماد بن زيد ٢٠٨/٢ ــ ٢٠٩ .
وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب في صيام داود عليه السلام من طريق حماد بن زيد مختصراً في صوم الدهر ، وليس فيه سؤال الرجل ٥٤٦/١ (١٧١٣) .
وأيضاً في باب صيام يوم عرفة ، من طريق حماد بن زيد مختصراً في صيام يوم عرفة ٥٥١/١ (١٧٣٠).
وأيضا في باب صيام يوم عاشوراء. من طريق حمادبن‌زيد مختصرا في صيام عاشوراء ٥٥٣/١ (١٧٣٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه ، ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة من طريق مهدي مختصراً في صوم يوم عرفة ٩٦/٣ .
وأيضاً في من كره صوم الدهر ، من طريق مهدي مختصراً في صوم الدهر ٧٨/٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ٢٩٦/٥ــ٢٩٧،٣٠٣ .
وأيضاً من طريق ابن مهدي مختصراً في صوم يوم الأثنين ٢٩٩/٥ .
وأيضاً من طريق مهدي بن ميمون في صيام يومي عرفة وعاشوراء ٣٠٨/٥ .
وأيضاً من طريق مهدي مفصلاً ٣١٠/٥ ــ ٣١١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق شعبة ومهدي مختصراً ٢٩٨/٣ ــ ٢٩٩ (٢١١٧ ــ ٢١١٨) .
وابن خزيمة أيضاً في باب ذكر تفضل الله عز وجل على الصائم ثلاثة أيام من كل شهر الخ من طريق حماد بن زيد وشعبة مختصراً ٣٠١/٣ (٢١٢٦) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب صوم يوم عرفة ، من طريق شعبة وجرير مختصراً في صوم يوم عرفة ٧٢/٢ .
وأيضاً في باب صوم يوم عاشوراء ، مختصراً ٧٧/٢ .
والبيهقي في الكبرى باب فضل يوم عاشوراء من طريق حماد ومهدي ٢٨٦/٤ .
وأيضاً في باب صوم يوم عرفة من طريق شعبة مختصراً ٢٨٢/٤ ــ ٢٨٣ .
والبغوي في شرح السنة ، باب صوم يوم عرفة ، من طريق شعبة وحماد بن زيد ٣٤٢/٦ ــ ٣٤٤ (١٧٨٩ ــ ١٧٩٠) .

١ ــ هو الباهلي .

٢ ــ ثقة يغرب ، تقدم في السؤال رقم ١١ .

٣ ــ هارون بن مسلم بن هرمز العجلي ، صاحب الحناء ، بمهملة مكسورة ونون ثقيلة ، أبو الحسين البصري، قال : أبو حاتم : فيه لين ، وقال الحاكم: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: صدوق، من التاسعة، التهذيب ١١/١١، التقريب ٣١٣/٢. اللسان ١٨٢/٦ .

غيلان عن عبد الله بن معبد عن عبد الله بن أبي قتادة ووهم[١] في ذكر عبد الله ابن أبي قتادة والصواب قول قتادة وشعبة ومن وافقهما[٢] .

س١٠٣٦ ـ وسئل عن حديث محمد بن المنكدر عن أبي قتادة كانت لي جمة فسألت النبي ﷺ عن الترجل فقال : ادهنها وأكرمها .

فقال : حدث به عمر بن علي[٣] المقدمي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة[٤] .

ورواه حماد بن زيد عن يحيى عن[٥] ابن المنكدر مرسلاً .

وكذلك[٦] قال ابن جريج وابن عيينة عن ابن المنكدر أن أبا قتادة، وهو الصواب .

س١٠٣٧ ـ وسئل عن حديث حرملة بن أياس[٧] الشيباني عن أبي قتادة عن النبي ﷺ في فضل يوم عاشوراء ويوم عرفة .

فقال : يرويه عطاء بن أبي رباح ومجاهد ومنصور بن المعتمر ، واختلف عنهم فأما عطاء فرواه عنه همام بن يحيى واختلف عنه[٨] أيضاً فقال أبو الوليد وعبد الله بن[٩] رجاء ومسلم بن إبراهيم عن همام سمعت عطاء يحدث عن أبي الخليل[١٠]

---

١ ـ من « وهم ـ الى ـ ابن أبي قتادة » من (هـ) .

٢ ـ في (هـ) « تابعهما » .

٣ ـ ثقة وكان يدلس شديداً ، تقدم في السؤال رقم ٣٨ .

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه ، في الزينة ، تسكين الشعر نحوه ١٨٤/٨ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يحيى بن سعيد الأموي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عنه (عن ابن المنكدر) أطراف الغرائب ٢٨١/١ .

٥ ـ في (م) « عن » ساقط .

٦ ـ في (م) « كذلك قال ابن جريج وابن عيينة عن ابن المنكدر أن أبا قتادة .

٧ ـ حرملة بن اياس ويقال : اياس بن حرملة ، ويقال : أبو حرملة ، والأول أشهر مقبول ، من الرابعة . التقريب ١٥٨/١ .

٨ ـ في (هـ) « عن همام » .

٩ ـ صدوق يهم قليلا ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

١٠ـ هو : صالح بن أبي مريم الضبعي ، أبو الخليل البصري ، وثقه ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبدالله ابن عبد البر فقال : لا يحتج به ، من السادسة التقريب ٣٦٢ ـ ٣٦٣ .

عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة[1] وقال يزيد بن هارون عن همام فيه عن اياس بن حرملة قلبه[2]عن أبي قتادة .

ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة ولم يذكر بينهما حرملة[3].

وكذلك قال ابن أبي ليلى[4] عن عطاء[5] .

ورواه عبد الله بن[6] مسلم بن هرمز عن عطاء ومجاهد عن[7] مولى[8] لأبي قتادة عن أبي قتادة ولم يذكر أبا الخليل (٢/٥٩/١) ولا حرملة وعبد الله بن مسلم ليس بالقوي ورواه الثوري عن ليث[9] ، واختلف عنه فقال الأشجعي عن الثوري عن ليث عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة[10] .

وخالفه علي بن الجعد عن الثوري فقال: عن ليث عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة.

وكذلك قال يزيد بن ابراهيم التستري وأبو بكر بن[11] عياش عن ليث عن مجاهد[12].

ورواه الحسن بن مسلم بن يناق عن مجاهد عن مولى لأبي قتادة عن أبي

---

١ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، في ترجمة السرى بن يحيى ، عن العباس بن الفضل الأزرق قال : حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن صالح بن أبي الخليل ٢٧٧/٧ .
وأحمد في مسنده ، من طريق عفان ثنا همام ٣٠٧/٥ .
والنسائي في الكبرى في الصوم ، من طريق همام عن قتادة وعطاء تحفة الأشراف ٢٤٢/٩ .

٢ ــ في (م) « بياض » وعلى هامشها « بياض بالاصل » .

٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب صيام يوم عرفة ، عن ابن جريج ٢٨٥/٤ (٧٨٢٨) .
وأيضاً في باب صيام يوم عاشوراء ٢٨٦/٤ (٧٨٣٣) .
والنسائي في الكبرى ، من طريق حجاج عن ابن جريج موقوفاً . تحفة الاشراف ٢٤٤/٩ .

٤ ــ صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصيام ، ما قالوا في صوم عاشوراء ٥٨/٣ .
والنسائي في الكبرى ، في الصوم ، تحفة الأشراف ٢٤٤/٩ .

٦ ــ عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي ، ضعيف ، من السادسة التقريب ٤٥٠/١ .

٧ ــ في (م) « عن » ساقط .

٨ ــ لم أعرفه .

٩ ــ هو ابن أبي سليم ، صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

١٠ــ أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ، في ترجمة ابراهيم بن بوبة ١٨٠/١ .

١١ــ ثقة الا أنه لما كبر ساء حفظه ، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

١٢ــ أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ، في ترجمة أحمد بن محمد بن داود الهمذاني من طريق حسان بن إبراهيم عن ليث ١٣١/١ .

قتادة[1] ورواه منصور بن المعتمر واختلف عنه[2] فقال : يحيى[3] بن سعيد القطان وعبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن حرملة بن اياس عن أبي قتادة[4] .

وقال يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة وقال ابن المبارك عن الثوري عن منصور حدثنى أبو الخليل عن حرملة بن أياس الشيباني عن أبي قتادة أو مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة .

وكذلك قال الفريابي عن الثوري ولم يذكر الشك[5]

وقال علي بن الجعد عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن أبي قتادة ورواه زائدة عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن أياس عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة ، أو عن أبي قتادة[6] .

وتابعه[7] فضيل بن عياض وأبو حفص الأبار وأبو عوانة وعبيدة[8] بن

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد من طريق الحسن بن مكرم عن مجاهد ، فقال : تفرد به الحجاج بن أرطأة عن الحسن بن مكرم عن مجاهد و لم أجده إلا عند سلمة بن الفضل . اطراف الغرائب ١/٢٨١ .

٢ ــ في (هـ) يتلوه في الجزء الذي يليه فقال : عن يحيى بن سعيد القطان وعبد الرزاق عن الثوري عن منصور ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ﷺ على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً .
فيه بقية حديث أبي قتادة وحديث أبي مسعود الأنصاري وحديث أبي الدرداء وأول حديث أبي ذر رضي الله عنهم أجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

٣ ــ في (م) « عن يحيى » وهو خطأ .

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب صيام يوم عرفة ، عن الثوري عن منصور عن مجاهد . ٢٨٤/٤ ــ ٢٨٥ (٧٨٢٧) .
وأيضاً في باب صيام يوم عاشوراء ، وليس فيه ذكر مجاهد ٢٨٦/٤ (٧٨٣٢) .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن سعيد وفيه ذكر مجاهد ٢٩٦/٥ .
وأيضاً من طريق عبد الرزاق وفيه ذكر مجاهد ٣٠٤/٥ .
والنسائي في الكبرى ، في الصوم ، من طريق يحيى وعبد الرزاق وفيه أيضاً ذكر مجاهد . تحفة الأشراف ٢٤١/٩ .
والبيهقي في الكبرى، في باب صوم يوم عرفة لغير الحاج، من طريق عبدالرزاق وفيه ذكر مجاهد ٢٨٣/٤.

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى تحفة الأشراف ٢٤٢/٩ .

٦ ــ أخرجه النسائي في الكبرى ، من طريق زائدة عن منصور عن أبي الخليل عن أياس بن حرملة عن أبي قتادة تحفة الأشراف ٢٤١/٩ .

٧ ــ هو التيمي .

٨ ــ صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

حميد[1] ورواه جرير عن منصور عن أبي الخليل أو عن مجاهد عن أبي الخليل عن حرملة بن اياس عن أبي قتادة أو عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة[2]، والشك فيه من جرير.

وقال[3] ورقاء عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن أياس عن أبي قتادة وقال الجراح بن مليح عن منصور عن أبي الخليل عن أياس بن حرملة أو حرملة ابن أياس عن أبي قتادة .

قال الشيخ[4] هو مضطرب لا أحكم فيه بشيء .

وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن داود بن شابور عن أبي قزعة[5] عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة[6] .

وهو المحفوظ عن أبن عيينة ، قال ذلك عنه الحميدي وسعيد بن (٢/٥٩/٢) منصور ونصر بن علي وأبو الأحوص[7] وعبد الله بن أيوب المخرمي[8] وغيرهم من

---

١ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أبي داود الحفري عن سفيان وفيه عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة ٤/٢٨٣ .

٢ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق جرير عن منصور عن أبي ا لخليل عن حرملة بن أياس عن أبي قتادة أو عن مولى أبي قتادة عن أبي قتادة ٤/٢٨٣ .

وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق قبيصة عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن حرملة ابن أياس عن أبي الخليل عن مولى أبي قتادة عن أبي قتادة عن النبي ﷺ في صوم يوم عاشوراء أنه كفارة سنة ، وقال قال أبي : هذا خطأ انما هو منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن أياس ١/٢٤١ .

٣ — في (هـ) بدل « وقال ورقاء » جاء « ومن أبي روما » .

٤ — في (هـ) « الدارقطني » .

٥ — هو سويد بن حُجير : بتقديم المهملة ، مصغراً ، الباهلي ، التقريب ١/٣٤٠ .

٦ — أخرجه الحميدي في مسنده ١/٢٠٥ (٤٢٩) .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان ، موقوفاً ، وقال أحمد : لم يرفعه لنا سفيان وهو مرفوع ٥/٢٩٦ .

وأيضاً من طريق نصر بن علي ثنا سفيان مرفوعاً ٥/٢٩٦ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في الصوم ، عن محمد بن عبد الله بن يزيد ومسعود بن جويرية والحسين ابن عيسى وهارون بن عبد الله عن سفيان ، تحفة الأشراف ٩/٢٤٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في باب صوم يوم عرفة الخ من طريق عبد الله بن أيوب المخرمي ، وقال: ورواه مجاهد عن حرملة بن آياس الشيباني عن أبي قتادة الخ ٤/٢٨٣ .

٧ — في (هـ) « أبو الأشعث » .

٨ — في (م) « المخزومي » وهو : عبد الله بن أيوب المخرمي ، قال ابن حاتم : صدوق ، مات سنة خمس وستين ومائتين . الجرح والتعديل ٢/٢/١١ التذكرة ٢/٥٦٥ .

أصحاب ابن عيينة الحفاظ[1] عنه .

ورواه ابراهيم بن[2] بشار عن أبي عيينة فخلط فيه وقدم وأخر وأظن الوهم فيه من إبراهيم أو ممن رواه عنه ، وأحسنها اسناداً قول من قال عن أب الخليل عن حرملة[3] بن أياس عن أبي قتادة .

ورواه مسلم[4] بن مسلم العجلي عن مجاهد عن أبي[5] حرملة عن أبي قتادة وروى عن زيد[6] .... مجاهد عن أبي قتادة مرسلاً .

وقيل[7] عن حماد بن زيد عن سليمان التيمي عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة ، ولا يثبت هذا .

وقيل : عن قيس بن[8] الربيع عن ابن[9] أبي ليلى عن عطاء[10] عن أبي الطفيل عن أبي قتادة وهذا وهم ممن رواه عن قيس بن الربيع وانما هو عن أبي الخليل.

ورواه أبان بن أبي عياش[11] عن أبي الخليل عن أياس بن حرملة عن أبي قتادة وانما هو حرملة بن أياس .

وروى عن ابن[12] لهيعة عن أبي الزبير عن أبي قتادة مرسلاً .

وقال حماد بن شعيب[13] عن أبي الزبير عن أبي الخليل عن حرماة عن أبي قتادة[14] وهو أصح من قول ابن لهيعة .

---

١ — في (هـ) « والحفاظ » .
٢ — ابراهيم بن بشار الرمادي، أبو اسحاق البصري، حافظ له أوهام، مات في حدود الثلاثين ومائتين. التقريب ٣٢/١.
٣ — في (هـ) « أبي حرملة » .
٤ — يبحث عن ترجمته .
٥ — في (هـ) « حرملة » .
٦ — في النسختين هكذا « بياض » .
٧ — من « وقيل — إلى — أبي قتادة » في (هـ) غير موجود .
٨ — صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .
٩ — صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .
١٠— في (هـ) « عن » ساقط .
١١— أبان بن أبي عياش، فيروز البصري، أبو اسماعيل العبدي، متروك، مات في حدود الأربعين ومائة. التقريب ٣١/١.
١٢— صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .
١٣— قال النسائي وأبو زرعة وغيرهما : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .
١٤— أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، من طريق زهير عن أبي الزبير تحفة الأشراف ٢٤٢/٩ .

حدثنا أبو القاسم البغوي قال[1] ثنا علي بن الجعد انبانا[2] سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال : صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة بعدها وسنة قبلها .

وحدثنا أبو القاسم البغوي قال[3] ثنا علي بن الجعد أنبا سفيان عن ليث عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة عن النبي ﷺ مثله[4] .

س١٠٣٨ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبي قتادة قال: انتهى رسول الله ﷺ إلى الأنصار وهم يؤسسون مسجداً فقال رسول الله ﷺ : وسعوه تملؤوه .

فقال : يرويه محمد بن درهم[5] المدائني ، واختلف عنه ، فرواه محمد[6] بن جعفر المدائني[7] وحجاج بن منهال وسعيد (٢/٦٠/١) بن زكريا[8] فقالوا : عن كعب بن عبد الرحمن[9] الأنصاري عن أبيه عن أبي قتادة[10] .

---

١ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٢ ـــ في (هـ) « ثنا » .

٣ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٤ ـــ على هامش (م) « قال السيد محمد مرتضي الحسيني قلت : وفي الباب عن سهيل بن سعد عن النبي ﷺ أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة في مسنده انتهى من خطه .

٥ ـــ محمد بن درهم العبسي ، قال شبابة بن سوار: ثقة، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بما انفرد من الأخبار، وقال الدارقطني: ضعيف، وذكره العقيلي والدولابي والساجي وابن الجارود في الضعفاء. الجرح والتعديل ٢٤٩/٢/٣، الضعفاء للعقيلي ٦٥/٤. كتاب المجروحين ٢٥٨/٢ ، الميزان ٥٤١/٣ اللسان ١٦٢/٥.

٦ ـــ في (هـ) « عنه محمد » .

٧ ـــ صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ١١٦ .

٨ ـــ هو المدائني ، صدوق لم يكن بالحافظ ، تقدم في السؤال رقم ٥٩١ .

٩ ـــ كعب بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك روى عن أبيه ، وعنه محمد بن درهم المدائني وعتاب ابن محمد وغيرهما ، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ الكبير ٢٢٥/١/٤ ، الجرح والتعديل ١٦٢/٢/٣ .

١٠ـــ أخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة محمد بن درهم البصري ، من طريق حجاج بن المنهال ٦٥/٤ . وابن خزيمة في صحيحه ، في باب الأمر بتوسعة المساجد إذا بنيت ، من طريق زيد بن الحباب حدثني محمد بن درهم ٢٨٠/٢ ـــ ٢٨١ (١٣٢٠) .
والبيهقي في الكبرى ، باب في كيفية بناء المساجد ، من طريق حجاج بن منهال ٤٣٩/٢ . =

ورواه أبو داود ومحمد بن الفضل[1] بن عطية عن محمد بن درهم عن كعب الأنصاري عن أبي قتادة و لم[2] يقولا عن أبيه[3] .

ورواه قيس بن[4] الربيع عن محمد بن درهم فقال : عن كعب بن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ[5] فأسنده عن كعب ابن مالك ، والقول قول من أسنده عن أبي قتادة لاتفاقهم على خلاف قيس .

ومحمد بن درهم ضعيف ، والحديث غير ثابت .

١٠٣٩ ــ وسئل عن حديث حنظلة بن قيس عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: كيف تكرون الأرض ؟ قلت : تكريها على أن لنا ما على الجداول فقال: لا تفعلوا ولكن أكروها أرضاً بيضاء بذهب أو فضة .

فقال : يروي عن عثمان[6] بن ربيعة الرأي عن أبيه عن حنظلة عن أبي قتادة وهو وهم ، والصواب عن حنظلة [عن رافع][7] بن خديج[8] كذلك رواه مالك

= والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن درهم من طريق عاصم بن علي حدثنا محمد بن درهم ٢٦٨/٥ .

وأورده ابن الجوزي ، في العلل المتناهية من طريق الدارقطني ٤٠١/١ ــ ٤٠٢ (٦٧٢) .

١ ــ كذبوه ، تقدم في السؤال رقم ٦٨١ .

٢ ــ في (م) « ولا يقولا » .

٣ ــ ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ٢٦٨/٥ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق أبي داود الطيالسي وفيه : عن كعب بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي قتادة ، ثم قال : هذا حديث قد اختلف في اسناده ٤٣٩/٢ .

٤ ــ صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٥ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة محمد بن درهم ، وقال الشيخ : ومحمد بن درهم لا أعلم له كثير حديث ويشبه أن يكون كوفياً ٢٢٠٦/٦ .

أورد الخطيب هذا السؤال بكامله في تاريخه ، في ترجمة محمد بن درهم العبسي ٢٦٨/٥ ــ ٢٦٩ .

٦ ــ عثمان بن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، روى عن أبيه عن عبدالله والحسن ابني محمد ابن الحنيفة، روى عنه عبدالعزيز الدراوردي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً . الجرح والتعديل ١٤٩/١/٣ــ١٥٠.

٧ ــ الزيادة لابد منها .

٨ ــ من « عن رافع بن خديج ــ إلى ــ عن حنظلة في (هـ) ساقط .

ابن أنس والثوري وغيره عن ربيعة عن حنظلة عن رافع[1] وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن حنظلة[2] وهو مذكور في حديث رافع .

س١٠٤٠ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن الحارث[3] السلمي عن أبي قتادة أن النبي ﷺ نهى عن التمر والزبيب أن ينبذا جميعاً .

فقال : يرويه بكير بن الأشج ، واختلف عنه ، فرواه عمرو بن الحارث وابن[4] لهيعة عن بكير عن عبد الرحمن بن الحارث عن أبي قتادة[5] .

---

١ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، باب كراء الأرض بالذهب والفضة من طريق الليث ٢٥/٥ (٢٣٤٦ ـــ ٢٣٤٧) .
ومسلم في صحيحه ، في البيوع ، باب كراء الأرض بالذهب والورق ، من طريق مالك والأوزاعي ٦٧٥/١ ـــ ٦٧٦ .
ومالك في الموطأ ، في كتاب كراء الأرض ، باب ما جاء في كراء الأرض ٧١١/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في البيوع ، باب كراء الأرض بالذهب والفضة عن الثوري ٩٢/٨ ـــ ٩٣ (١٤٤٥٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق عبد العزيز بن محمد عن ربيعة ٤٦٣/٣ ، ١٤٢/٤ ـــ ١٤٣ .
وأيضاً من طريق مالك ١٤٠/٤ .
والطبراني في الكبير ، من طريق مالك والليث وسفيان والأوزاعي وعامر بن مرة وعبد العزيز بن محمد ٣٠٦/٤ ـــ ٣٠٧ (٤٣٢٩ ـــ ٤٣٣٥) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في المزارعة ، باب بيان المنهى عنه وأنه مقصور على كراء الأرض ببعض ما يخرج منها الخ من طريق مالك ١٣١/٦ .
وأيضاً من طريق الليث والأوزاعي ١٣٢/٦ .

٢ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الحرث والمزارعة ، نحوه ٩/٥ (٢٣٢٧) .
وأيضاً في باب ما يكره من الشروط في المزارعة ١٥/٥ (٢٣٣٢) .
ومسلم في صحيحه ٦٧٦/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ٩٣/٨ (١٤٤٥٣) .
والطبراني في الكبير ، ٣٠٧/٤ ـــ ٣٠٨ (٤٣٣٦ ـــ ٤٣٣٨) .
والبيهقي في سننه الكبرى ١٣٢/٦ .

٣ ـــ عبد الرحمن بن الحارث السلمي ، قال ابن حجر : صوابه عبد الرحمن بن الحباب. وهو: عبدالرحمن بن الحباب(بضم المهملة وموحدتين الأولى خفيفة) ، السلمي : (بفتح المهملة) وقيل الأسلمي . والد عبد الله : من الثالثة ، وقيل هو ابن أخي أبي اليسر . انظر : التقريب ٤٧٦/١ .

٤ ـــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٥ ـــ أخرجه النسائي في الكبرى ، من طريق عمرو بن الحارث عن بكير . تحفة الأشراف ٢٦١/٩ .

ورواه مالك في الموطأ أنه بلغه عن بكير عن عبد الرحمن بن الحباب بن المنذر[١] عن أبي قتادة[٢] .

وقال علي بن المديني : الصواب عبد الرحمن بن الحباب بن المنذر بن[٣] أخي أبي لبابة بن عبد المنذر والله أعلم .

١٠٤١ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ : ساقي القوم آخرهم .

فقال : رواه بكر[٤] بن عبد الله المزني وخالد الحذاء وعلي بن زيد[٥] بن جدعان وسليمان الشيباني عن عبد الله بن رباح (٢/٦٠/٢) عن أبي قتادة[٦] .

ورواه ثابت البناني عن عبد الله بن رباح ، واختلف عن ثابت ، فرواه حماد ابن سلمة وحماد بن زيد وسليمان بن المغيرة[٧] ، واختلف عن حماد بن سلمة فقال

---

١ ــ في (هـ) « بن المنذر » غير موجود .

٢ ــ أخرجه مالك في الموطأ ، في الأشربة ، باب ما يكره أن ينبذ جميعاً وفيه « عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري ٢/٨٤٤ (٨) .
والنسائي في الكبرى ، من طريق مالك ، تحفة الأشراف ٩/٢٦١ .

٣ ــ في (هـ) « بن » غير موجود .

٤ ــ في (م) « بكير » وهو خطأ .

٥ ــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٩ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق بكر بن عبد الله ٥/٢٩٨ــ٢٩٩، ٣٠٥ .
وأبو الشيخ في الأمثال من طريق بكر ١٣٠ (١٨٧) .

٧ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في الأشربة ، باب ما جاء أن ساقي القوم آخرهم شرباً من طريق حماد ابن زيد ، وقال هذا حديث حسن صحيح ٣/١١٥ .
وابن ماجة في سننه، في الأشربة، باب ساقي القوم آخرهم شرباً، من طريق حماد بن زيد ٢/١١٣٥ (٣٤٣٤).
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأشربة ، ساق القوم ، من طريق سليمان ٨/٢٣١ ــ ٢٣٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق حماد بن زيد عن ثابت ٥/٢٠٣ .
وأيضاً من طريق يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة في حديث طويل ٥/٢٩٨ .
وأيضاً من طريق إبراهيم بن الحجاج ثنا حماد بن سلمة ٥/٢٩٨ .
والدارمي في سننه ، في الأشربة ، باب في ساقي القوم آخرهم شرباً عن عفان بن مسلم ثنا حماد ابن سلمة وسليمان بن المغيرة عن ثابت ٢/١٢٢ .
والنسائي في الكبرى ، في الوليمة ، من طريق حماد بن زيد . تحفة الأشراف ٩/٢٤٥ .

العباس بن الوليد[1] البصري قيل[2] هو النرسي قال : لا ، هو شيخ يروي عن شعبة وهولاء[3] ــ عن ثابت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه .

ووهم فيه والصواب عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة .

وأما سليمان بن المغيرة فرواه عن ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة[4] وقصر المعافى بن عمران عن سليمان فلم يذكر عبدالله بن رباح .

ورواه الباغندي[5] عن شيبان بن فروخ[6] عن سليمان بن المغيرة فوهم فيه وهماً قبيحاً، قال فيه: عن حميد بن هلال عن عبدالله بن الصامت عن أبي قتادة وإنما رواه شيبان عن سليمان عن ثابت عن عبدالله بن رباح .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار قال[7]: حدثنا جعفر بن[8] عامر البزار قال[9]: ثنا[10] قبيصة قال[11] ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: ساقي القوم أخرهم .

---

١ ــ عباس بن الوليد ، أبو الفضل البصري ، نزيل الشام ، روى عن شعبة وحماد ابن زيد والمبارك بن فضالة وحماد بن سلمة وأبي جعفر الرازي روى عنه ابو حميد أحمد بن محمد بن سيار الحمصي وحيوة ابن شريح الحضرمي الحمصي . لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا . الجرح والتعديل ٢١٤/١/٣ .

وأما النرسي فهو : العباس بن الوليد بن نصر النرسي : بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة ، ثقة مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين التقريب ٤٠٠/١ .

٢ ــ في (هـ) « قال البرقاني : قلت » .

٣ ــ في (م) « لا » ساقط .

٤ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأشربة، ساقي القوم، من طريق شبابة بن سوار عن سليمان ٢٣١/٨ ــ ٢٣٢ .

٥ ــ هو: محمد بن محمد بن سليمان .

٦ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧ ــ (هـ) قال « غير موجود » .

٨ ــ لم أعثر على ترجمته .

٩ ــ في (هـ) قال « غير موجود » .

١٠ــ في (هـ) « نا » .

١١ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

١٠٤٢ ــ وسئل عن حديث أي محمد مولى[1] أبي قتادة عن أبي قتادة خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين فلما التقى الصفان كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين قال فاستدرت له حتى أتيته من ورائه « الحديث » وفيه أن السلب للقاتل » .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد عن أبي قتادة[2]، حدث به مالك بن[3] أنس وزهير وهشيم بن بشير والليث بن سعد عن يحيى .

---

١ ــ هو: نافع بن عباس: بموحدة ومهملة، أو تحتانية ومعجمة، أبو محمد الأقرع، المدني، مولى أبي قتادة، قيل له ذلك للزومه، وكان مولى عقيلة الغفارية ثقة، من الثالثة. التقريب ٢/٢٩٥ .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فرض الخمس، باب من لم يخمس الاسلاب، من طريق مالك ٦/٢٤٧ (٣١٤٢) .

وفي البيوع، باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها مختصراً، ٤/٣٢٢ (٢١٠٠) .

وأيضا في المغازي، في غزوة حنين، من طريق مالك والليث ٨/٣٤ــ ٣٥ ، ٣٦ ــ ٣٧ (٤٣٢١ - ٤٣٢٢) .

وأيضا في الأحكم، باب الشهادة تكون عند الحاكم.. إلخ من طريق الليث ١٣/١٥٨ (٧١٧٠).

ومسلم في صحيحه، في الجهاد، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، من طريق هشيم وليث ومالك ٢/٧٦ــ٧٧ .

وأبو داود في سننه، في الجهاد، باب في السلب يعطى القاتل، من طريق مالك ٣/٢٢-٢٣ .

والترمذي في سننه، في السير، باب من قتل قتيلاً فله سلبه مختصراً من طريق مالك وسفيان وقال: حديث حسن صحيح ٢/٣٨٣ .

وابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب المبارزة والسلب، من طريق ابن عيينة مختصراً (وفيه عمرو) ٢/٩٤٦ (٢٨٣٧) .

ومالك في الموطأ، في الجهاد، باب ماجاء في السلب في النفل. ٢/٤٥٤ - ٤٥٥ (١٨).

وعبدالرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب السلب والمبارزة، عن ابن عيينة عن يحيى مختصراً ٥/٢٣٦ (٩٤٧٦) .

والحميدي في مسنده عن سفيان ثنا يحيى مختصراً ١/٢٠٤ (٤٢٣) .

وأحمد في مسنده، عن هشيم مختصراً وفيه عمرو ٥/٢٩٥ .

وأيضا من طريف سفيان مختصراً ٥/٢٩٦ .

٣ ــ في (هـ) « بن أنس » غير موجود .

ورواه محمد بن اسحاق[1] عن يحيى بن سعيد وعبدالله بن أبي بكر بن حزم عن نافع الأقرع[2] أبي محمد مولى لآل[3] غفار عن أبي قتادة[4] ولم يذكر بينهما عمر[5] بن كثير بن أفلح، والقول قول مالك ومن تابعه .

س١٠٤٣ ــ وسئل عن حديث (١/٦١/٢) مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة عاق ولا ولد زنا ولا مدمن خمر ولا منان » .

فقال: يرويه أبو اسرائيل الملائي[6] ــ واسمه إسماعيل بن أبي اسحاق ــ واختلف عنه، فقال أحمد بن يونس عن أبي اسرائيل عن فضيل بن عمرو عن أبي[7] الحجاج وهو مجاهد[8].

وقال عبيدالله بن موسى عن أبي اسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة[9]، وهو وهم، وأبو اسرائيل ضعيف، وإنما روى هذا الحديث منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان[10] عن عبدالله بن عمرو[11] وقد ذكرناه في حديث عبدالله بن عمرو .

---

١ ــ صدوق يدلس، تقدم .

٢ ــ في نسختي العلل « عن أبي محمد » والتصويب من مسند أحمد ٣٠٦/٥ .

٣ ــ في (هـ) « لبني غفار » .

٤ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣ .

٥ ــ في (هـ) « أبي » ساقط .

٦ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، مرسلاً عن مولى لأبي قتادة قال رسول الله ﷺ ٣٠٨/٣ .

٧ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠٨/٣ وذكر طرقاً كثيرة هذا الحديث انظر ٣٠٧/٣ - ٣٠٩ .

٨ ــ جابان غير منسوب، مقبول، من الرابعة . التقريب ١٢٢/١ .

٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، الرواية في المدمنين في الخمر وفيه سالم بن أبي الجعد عن نبيط عن جابان ٣١٨/٨ .
والنسائي أيضاً في الكبرى، في العتق، من طريق سالم عن نبيط وأيضاً من طريق سالم عن جابان .
تحفة الأشراف ٢٨٣/٦ .

=

س١٠٤٤ ــ وسئل عن حديث كبشة بنت كعب بن مالك عن أبي قتادة عن النبي ﷺ في الهرة، انه أصغى لها الاناء، وانها ليست بنجس .

فقال: يرويه اسحاق بن عبدالله بن أبي طحة، واختلف عنه، فرواه مالك ابن أنس عن اسحاق فحفظ اسناده فقال: عن حميدة بنت[1] عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت [ابن][2] أبي قتادة عن أبي قتادة[3] ورواه يونس بن عبيد وحسين المعلم عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أم يحيى

= وأحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن عمرو، من طريق شعبة وفيه نبيط ٢٠١/٢ .

وأيضا من طريق سفيان وليس فيه نبيط ٣٠٣/٢ .

والبخاري في تاريخه الصغير، في ترجمة جابان، مختصراً في ولد الزنا من طريق شعبة وفيه نبيط ثن قال ولم يقل جرير والثوري فيه نبيطاً، وقال أيضاً: ولا يعلم لجابان سماع من عبد الله، ولا لسالم سماع من جابان ولا لنبيط، ويروى عن علي بن زيد عن عيسى بن حطان عن عبدالله بن عمرو رفعه في أولاد الزنا ولا يصح ص ١٢٣ .

والدارمي في سننه، في باب في مدمن الخمر ١١٢/٢ .

وابن خزيمة في التوحيد، باب ذكر أخبار رويت أيضاً في حرمان الجنة على من ارتكب بعض المعاصي ... إلخ، من طريق شعبة وفيه عن نبيط عن جابان ص ٣٦٣ .

وابن خزيمة أيضاً من طريق الثوري، في ولد زنية، وليس فيه نبيط، ثم قال: ليس هذا الخبر من شرطنا ولا خبر نبيط عن جابان لأن جابان مجهول وقد اسقط من الاسناد نبيطاً ... إلخ ــ ثم أورده من طريق جرير عن منصور ومن طريق سفيان نحوه ص ٣٦٥ ــ ٣٦٦ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق سفيان عن منصور وفيه سالم عن جابان وأيضاً من طريق شعبة وفيه نبيط عن جابان .

موارد الظمآن، باب في مدمن الخمر ص ٣٣٥ (١٣٨٢، ١٣٨٣) .

١ ــ حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية المدنية، زوج اسحاق بن أبي طلحة وهي والدة ولده يحيى بن اسحاق، مقبولة، من الخامسة . التقريب ٥٩٥/٢ .

٢ ــ الزيادة من سنن أبي داود وغيرها .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب سور الهرة ٢٨/١ ــ ٢٩ .

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في سور الهرة، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٩٤/١ ــ ٩٥ .

والنسائي في سننه، في الطهارة، باب سور الهرة ١٧٨/١ .

وابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب الوضوء بسور الهرة والرخصة في ذلك ١٣١/١ (٣٦٧) .

ومالك في الموطأ، باب الطهور للوضوء ٢٢/١ ــ ٢٣ .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب سور الهرة ١٠١/١ (٣٥٣) .

وهي حميدة بنت عبيد وهي امرأة اسحاق بن عبد الله عن خالتها ابنة كعب عن أبي قتادة[1].

وكـذلك رواه همام بـن يحيـى وإبـراهيم[2] بـن أبي يحيـى[3]

ورواه هشام بن عروة عن اسحاق، واختلف عنه[4] فرواه ابن جريج عن هشام عن اسحاق عن امرأته عن أمها[5] عن أبي قتادة[6] .

وهذه الرواية موافقة لرواية مالك ومن تابعه .

ورواه ابن نمير عن هشام نحو هذا .

وقال أبو معاوية: عن هشام عن اسحاق[7] من بني زريق عن أبي قتادة فنقص من

= وابن أبي شيبة في مصنفه، من رخص في الوضوء بسور الهرة ٣١/١ .

وأحمد في مسنده ٣٠٣/٥ ، ٣٠٩ .

والدارمي في سننه، باب الهرة إذا ولغت في الاناء ١٨٧/١ ـــ ١٨٨ .

وابن خزيمة في صحيحه، باب الرخصة في الوضوء بسؤر الهرة ٥٥/١ (١٠٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب سؤر الهر ١٨/١ ـــ ١٩ .

وابن أبي حاتم في العلل ٥٢/١ (١٢٦) .

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن باب في سؤر الهر ص ٦٠ ـــ ٦١ (١٢١) .

والدارقطني في سننه، باب سؤر الهرة ٧٠/١ (٢٢) .

والحاكم في المستدرك وقال: حديث صحيح ولم يخرجاه ... الخ ووافقه الذهبي ١٥٩/١ ـــ ١٦٠ .

والبيهقي في الكبرى، باب سور الهرة ٢٤٥/١ .

والبغوي في شرح السنة ٦٩/٢ (٢٨٦) .

١ ـــ أخرجه اسحاق بن راهوية في مسنده، من رواية حسين المعلم النكت الظراف ٢٧٢/٩ .
والبيهقي في الكبرى، من طريق الحسين المعلم ٢٤٥/١ .

٢ ـــ هو: ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى، متروك تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٣ ـــ أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق همام بن يحيى ٢٤٥/١ ـــ ٢٤٦ .

٤ ـــ في (هـ) « عليه فيه » .

٥ ـــ (لعلها هي كبشة بنت كعب وهي خالة حميدة امرأة اسحاق، وتطلق أحياناً كلمة « أم » على الخالة، والله أعلم) .

٦ ـــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، وفيه: عن امرأة عن أمها وكانت تحت أبي قتادة ١٠٠/١ (٣٥٢) .
والدارقطني في الأفراد، وقال: صحيح من حديث هشام بن عروة عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وهو غريب من حديث ابن جريج عن هشام . أطراف الغرائب ٢٨١/١ .

٧ ـــ لم أجد ترجمته .

الإسناد حميدة امرأة اسحاق .

ورواه عبد الله بن ادريس وعبد الله بن داود الخريبي عن هشام عن اسحاق عن أبي قتادة، لم يذكر بينهما أحداً (٢/٦١/٢) ورواه وكيع عن هشام وعلي بن المبارك عن اسحاق عن امرأة[١] عبد الله بن أبي قتادة عن[٢] أبي قتادة[٣]، وافق أبا معاوية في روايته عن هشام ونقص من الاسناد امرأة اسحاق .

ورواه ابن عيينة عن اسحاق عن امرأة[٤] أبي قتادة[٥]، نقص[٦] من الاسناد امرأة وقال نصر بن[٧] علي عن ابن عيينة عن اسحاق عن امرأة[٨] أبي قتادة أو عن امرأة عن امرأة أبي قتادة عن أبي قتادة[٩] فان كان ضبط هذا عن ابن عيينة فقد أتى الصواب .

وروى[١٠] عبد الله بن عمر[١١] العمري عن اسحاق عن أنس عن أبي قتادة ووهم في ذكر أنس .

ورواه حماد بن سلمة عن اسحاق عن أبي قتادة مرسلا .

ورواه عبد الله بن عمر عن اسحاق عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ .

---

١ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٢ ــ في (هـ) « عن أبي قتادة » غير موجود .

٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٢/١ .

٤ ــ في (م) « عن أبي قتادة » .

٥ ــ أخرجه الحميدي في مسنده، عن سفيان وفيه حدثنى اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة قال: سمعت امرأة أظنها امرأة عبدالله بن أبي قتادة يشك سفيان أن أبا قتادة كان. الحديث ٢٠٥/١ــ٢٠٦ (٤٣٠). وأحمد في مسنده عن سفيان حدثنى اسحاق بن عبد الله أبن بي طلحة حدثتني امرأة عبد الله بن أبي طلحة أن أبا قتادة ٢٩٦/٥ .

٦ ــ في (هـ) « فنقص » .

٧ ــ هو : الجهضمي الصغير .

٨ ــ في (م) « عن » أبي قتادة .

٩ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن عيينة عن اسحاق عن امرأة عن أمها وكانت عند أبي قتادة ١٠٠/١ (٣٥١) .

١٠ــ في (هـ) « رواه » .

١١ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢ .

قاله اسماعيل بن عياش[1] عنه ووهم في ذكر أبي سعيد .

وكل هؤلاء رفعوه إلى النبي ﷺ .

ورواه عكرمة وعبد الله بن أبي قتادة عن[2] أبي قتادة موقوفاً[3] .

ورفعه صحيح، ولعل من وقفه لم يسأل أبا قتادة هل عنده عن النبي ﷺ فيه أثر أم لا، لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب .

وأحسنها اسناداً، ما رواه مالك عن اسحاق عن امرأته عن امها عن أبي قتادة وحفظ أسماء النسوة وانسابهن وجود ذلك ورفعه إلى النبي ﷺ .

س١٠٤٥ ــ وسئل عن حديث معبد بن كعب[4] بن مالك عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً .

فقال: يرويه محمد بن[5] اسحاق، واختلف عنه، فقال ابراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة[6] ورواه أبو شهاب عبد ربه[7] بن نافع عن محمد بن اسحاق، واختلف عنه، فقال سعيد بن سليمان[8] عن أبي شهاب عن محمد بن اسحاق عن محمد بن كعب عن أبي قتادة .

وخالفه داود بن عمرو[9] الضبي وسعيد بن منصور وأبو الربيع[10] الزهراني

---

١ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده، ومخلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ في (هـ) « عن أبي قتادة » غير موجود .

٣ ــ أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق عكرمة موقوفاً، وعبد الله بن أبي قتادة مرفوعاً ٢٤٦/١ .

٤ ــ معبد بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي : بفتحتين، المدني، مقبول من الثالثة التقريب ٢٦٢/٢ .

٥ ــ صدوق يدلس، تقدم في السؤال رقم ٣٠ .

٦ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ، من طريق يحيى بن يعلى التيمي عن محمد بن اسحاق ١٤/١ (٣٥). والدارمي في سننه، في باب اتقاء الحديث عن النبي ﷺ والتثبت فيه، عن أحمد بن خالد حدثنا محمد بن اسحاق ٧٧٠/١ .

٧ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦١ .

٨ ــ هو الضبي لقبه سعدويه .

٩ ــ في (م) « عمر » وهو خطأ .

١٠ــ هو: سليمان بن داود .

وغيرهم فقالوا : عن أبي شهاب (١/٦٢/٢) عن محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب عن أبي قتادة[١]

ورواه محمد بن عبيد الطنافسي عن محمد بن اسحاق، واختلف عنه أيضاً فقال يعقوب الدورقي عنه عن محمد بن اسحاق عن محمد بن كعب بن مالك[٢] وقال أبو هشام[٣] الرفاعي عنه عن محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب وهو الصواب .

وروى حماد بن سلمة هذا الحديث واختلف فيه[٤] فقيل : عنه عن أبي[٥] محمد بن معبد بن[٦] أبي قتادة عن ابن[٧] كعب بن مالك عن أبي قتادة[٨] وقيل: عنه عن معبد بن كعب[٩] مثل قول محمد بن اسحاق[١٠] .

١٠٤٦ ــ وسئل عن حديث أبي قتادة قال رسول الله ﷺ الآيات بعد المائتين .

---

١ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب العلم، من طرق سعيد بن منصور ومحمد بن عبيد القعنبي وأبي الربيع عن محمد بن اسحاق، وقال هذا حديث على شرط مسلم وفيه ألفاظ صعبة شديدة و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي ١/١١١ــ١١٢ .

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن عبيد وفيه ابن لكعب ٥/٢٩٧ .
والحاكم في المستدرك، من طريق أحمد بن يونس الضبي ثنا محمد بن عبيد الطنافسي، وفيه حدثنا ابن كعب ١/١١١ .
وأيضاً من طريق عتاب بن محمد بن شوذب ثنا كعب بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال قلت لأبي قتادة ١/١١١ــ١١٢ .

٣ ــ هو محمد بن يزيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٤ ــ في (هـ) « عنه » .

٥ ــ لم أجد ترجمته .

٦ ــ في (م) « عن » .

٧ ــ لم أعرفه .

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن عفان ثنا حماد وقال: قال عفان: وقد قال لي محمد بن كعب ٥/٣١٠ .
وأيضاً من طريق حسن ثنا حماد بن سلمة عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك ٥/٣١٠ .

٩ ــ في (هـ) معبد بن كعب بن كعب بن مالك .

١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حسن ثنا حماد بن سلمة عن أبي محمد ٥/٣١٠ .

فقال: هو حديث يرويه عون بن[1] عمارة، واختلف عنه، فقال سليمان بن عبد الجبار عن عون قال ثنا عبد الله[2] بن المثنى عن[3] ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أبي قتادة[4] .

وخالفه الرمادي فقال : ثنا عون بن عمارة قال[5] ثنا عبد الله بن المثنى عن أبيه[6] عن جده عن أنس عن أبي قتادة[7] وليس ذلك شيء صحيح .

---

١ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٤٤ .

٢ ــ صدوق كثير الغلط تقدم في السؤال رقم ٣٣ .

٣ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٤ ــ ذكره ابن الجوزي في العلل ٣٧١/٢ ــ ٣٧٢ .

٥ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٦ ــ هكذا جاء في العلل، وفي سنن ابن ماجة: عبد الله بن المثنى بن ثمامة بن عبد الله عن أبيه، وقال ابن ماجة: المثنى بن ثمامة بن عبد الله وهو وهم، ورواه غيره عن عون عن عبد الله بن المثنى عن عمه عن أنس وهو الصواب وليس ثمامة جداً لعبد الله، انما هو عمه وهو معروف ومشهور، وأيضاً فلا يعرف لعبد الله رواية عن أبيه لا في هذا الحديث ولا غيره . التهذيب ٣٣/١٠ .

٧ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه في الفتن، باب الآيات، عن الحسن بن علي الخلال ثنا عون بن عمارة ثنا عبد الله بن المثنى بن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أبيه عن جده ١٣٤٨/٢ (٤٠٥٧) .
وقال البوصيري في الزوائد: هذا اسناد ضعيف عون بن عمارة العبدي قال المزي: هكذا وقع نسب عبد الله بن المثنى عن ابن ماجة وذكر ثمامة هنا زيادة لا حاجة إليها فان ثمامة أخو المثنى لا أبوه، والله أعلم، قال: وسقط من نسخة السماع عن أنس بن مالك وثبت في بعض الأصول القديمة وهو الصواب ان شاء الله، قلت، وأورد ابن الجوزي في كتاب الموضوعات من طريق محمد بن يونس الكديمي عن عون بن عمارة به، وقال عون وابن المثنى ضعيفان، غير أن المتهم به الكديمي قال قال ابن حبان: كان بضع الحديث على الثقات قلت : لم ينفرد به الكديمي عن عون كما رواه ابن ماجة في هذا الحديث مصباح الزجاجة ١٩٦/٤ ــ ١٩٧ .
وأخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة عون من طريق الحسن بن علي وفيه عبد الله بن المثنى عن أبيه عن جده أنس، وقال: ولا يعرف الا به، وقد يروي هذا عن ابن سير بن من قوله ٣٢٩/٣ .
والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، الآيات بعد المائتين من طريق إبراهيم بن عبد الله بن سليمان السعدي ثنا عون بن عمارة العنبري حدثني عبد الله بن المثنى عن جده ثمامة عن أنس، الحديث وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال: احسبه موضوعاً وعون ضعفوه ٤٢٨/٤ .
وابن الجوزي في الموضوعات، باب ما يكون بعد المائتين من طريق الكديمي حدثنا عون بن عمارة حدثنا عبد الله بن المثنى عن أبيه عن جده أنس عن أبي قتادة، وقال : عون وابن المثنى ضعيفان غير أن المتهم به الكديمي قال ابن حبان كان بضع الحديث على الثقات ١٩٧/٣ ــ ١٩٨ . =

س١٠٤٧ ــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن[1] أبي قتادة أنه رأى النبي ﷺ يبول مستقبل القبلة .

فقال: كذلك يقول ابن لهيعة[2] عن أبي الزبير[3] عن جابر عن أبي قتادة[4] وليس بمحفوظ . والحديث مشهور عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ يرويه محمد بن اسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر .

نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل[5] أن يقبض بعام يستقبلها[6] [7] .

س١٠٤٨ ــ وسئل عن حديث عمرو بن سليم[8] الزرقي عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ كان يحمل أمامة بنت زينب ابنة رسول الله ﷺ لأبي العاص ابن الربيع فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها .

= وأيضاً في العلل المتناهية من طريق العقيلي ولكن فيه عن جده عن أنس ٣٧١/٢ (١٤٢٩) .
وذكره ابن كثير في النهاية حديث فيما بعد المائتين من الهجرة وقال: لا يصح ولو صح فمحمول على ماوقع من الفتنة بسبب القول بخلق القرآن والمحنة للامام أحمد بن حنبل وأصحابه من أئمة الحديث ١١/١.
وأيضاً في شمائل الرسول ﷺ ودلائل النبوة ص٤٨٧ .

١ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٢ ــ صدوق خلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٣ ــ هو محمد بن مسلم بن تدرس . صدوق إلا أنه يدلس، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الطهارة، باب ما جاء من الرخصة في ذلك (في استقبال القبلة بغائط أو بول) وقال: حديث جابر عن النبي ﷺ أصح من حديث ابن لهيعة، وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره ٢١/١ .
وأحمد في مسنده ٣٠٠/٥ .

٥ ــ في (م) فرأيته يبول مراقبة قبل أن يقبض .

٦ ــ في (م) « مستقبلها » .

٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب الرخصة في ذلك ٧/١ .
والترمذي في سننه، في الطهارة، وقال: أصح من حديث ابن لهيعة ٢٠/١ ــ ٢١ .
وابن ماجة في سننه، في الطهارة باب الرخصة في ذلك في الكنيف ... الخ ١١٧/١ (٣٢٥) .
والدارقطني في السنن، باب استقبال القبلة في الخلاء ٥٨/١ ــ ٥٩ .
والحاكم في المستدرك، في الطهارة ١٥٤/١ .
والبيهقي في الكبرى، في الطهارة، باب الرخصة في ذلك في الأبنية ٩٢/١ .

٨ ــ في (م) « سليمان الزرقي » .

فقال: حدث به مالك وابن جريج والزبيدي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة[1]، وقال ابن عيينة (٢/٦٢/٢) عن محمد ابن عجلان وعثمان بن أبي سليمان عن عامر كذلك[2] .

وتابعهم أبو العميس فرواه عن عامر كذلك إلا أنه قال عن الزرقي ولم يسمه[3] وقال يحيى القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي عروبة وعامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة[4] .

وكذلك قال سليمان بن بلال عن محمد بن عجلان عن المقبري وعامر[5] .

---

١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الصلاة، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، من طريق مالك ٥٩٠/١ (٥١٦) .
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، من طريق مالك ٢٢٠/١ — ٢٢١ .
وأبو داود في سننه، في الصلاة باب العمل في الصلاة من طريق مالك ٣٤٤/١ — ٣٤٥ .
والنسائي في سننه، في حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة، من طريق مالك ١٠/٣
وأيضاً في الكبرى من طريق الزبيدي . تحفة الأشراف ٢٦٤/٩ .
ومالك في الموطأ، باب جامع الصلاة ١٧٠/١ (٨١) .
وأحمد في مسنده، من طريق مالك ٣٠٣/٥ .
وأيضاً من طريق ابن جريج ٣٠٤/٥ .
والدارمي في سننه، باب العمل في الصلاة من طريق مالك ٣١٦/١ .
والبيهقي في الكبرى، باب حمل الصبي ووضعه في الصلاة، من طريق مالك ٢٦٢/٢ — ٢٦٣ .

٢ — أخرجه مسلم في صحيحه ٢٢١/١ .
والنسائي في سننه، ما يجوز للامام من العمل في الصلاة، من طريق سفيان عن عثمان عن عامر ٩٥/٢ — ٩٦ .
وأيضاً في حمل الصبايا في الصلاة ... الخ ١٠/٣ .
والحميدي في مسنده، ٢٠٣/١ (٤٢٢) .
وأحمد في مسنده عن سفيان ٢٩٦/٥ .
والبيهقي في الكبرى ٢٦٣/٢ .

٣ — أخرجه أحمد في مسنده ٣١١/٥ .

٤ — أخرجه أحمد في مسنده ٣١٠/٥ وفيه : عن الزرقي ويقال له عمرو بن سليم .

٥ — وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، من طريق الليث حدثنا سعيد المقبري حدثنا عمرو بن سليم ٤٢٦/١٠ (٥٩٩٦) .
ومسلم في صحيحه، من طريق الليث وعبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن عمرو ٢٢١/١، وأبو داود في سننه من طريق الليث وابن اسحاق ٣٤٥/١ — ٣٤٦ .

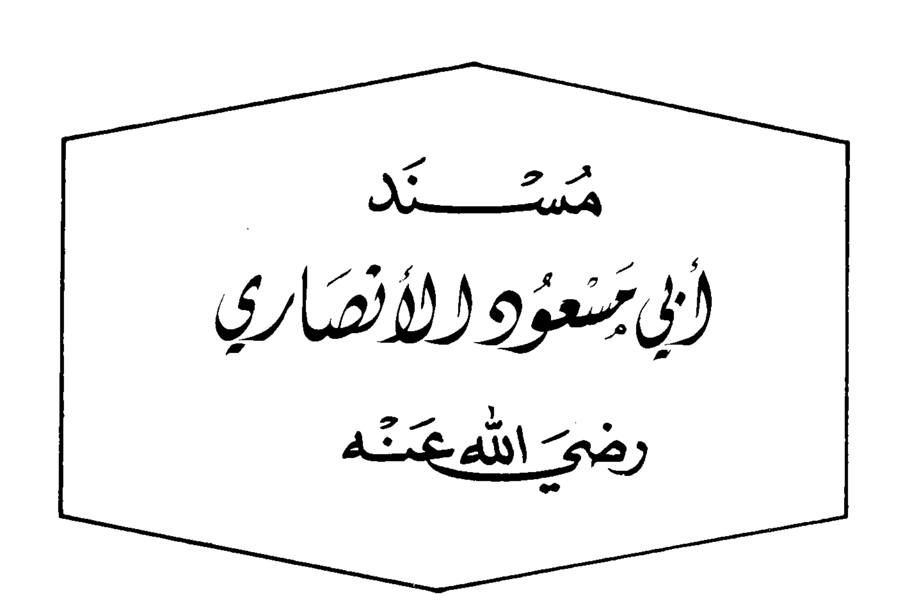
وخالفهم الاوزاعي فرواه عن عامر بن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ مرسلا قاله بقية[1] بن الوليد عن الأوزاعي بالسند[2] السابق .

= وأحمد في مسنده من طريق ليث عن سعيد عن عمرو ٣٠٣/٥ .

والدارمي في سننه، عن أبي عاصم النبيل عن ابن عجلان عن المقبري ٣١٦/١ .

١ ــ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٢ ــ في (هـ) بدل « بالسند السابق » بياض .


مُسند
أبي مسعود الأنصاري
رضي الله عنه



ومن حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه

س١٠٤٩ ـــ وسئل الشيخ[١] أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني عن حديث علقمة بن قيس عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ : من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه .

فقال: رواه عاصم بن[٢] أبي النجود، واختلف عنه، فرواه الوليد بن[٣] عباد عن عاصم عن زر بن حبيش عن علقمة عن أبي مسعود .

وقيل : عن الوليد بن عباد[٤] عن أبان بن أبي[٥] عياش عن عاصم[٦] وخالفه[٧] شريك[٨] فرواه عن عاصم عن المسيب بن رافع عن علقمة عن أبي مسعود[٩] .

وخالفهما حماد بن سلمة وحفص بن سليمان[١٠] فروياه عن عاصم عن علقمة عن أبي مسعود[١١] لم يذكرا بينهما أحداً ووقفاه .

---

١ ـــ في (هـ) « سئل أبو الحسن علي بن عمر الحافظ » .

٢ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٣ ـــ الوليد بن عباد، شيخ حدث عنه اسماعيل بن عياش، مجهول، وقد ساق له ابن عدي عدة أحاديث، وقال: لا يروي عنه غير اسماعيل بن عياش وقد روى هو عن قوم ليسوا بالمعروفين وذكره ابن حبان في الثقات .
الكامل ٧/٢٥٤٥ ـــ ٢٥٤٦ ـــ اللسان ٦/٢٢٣ .

٤ ـــ في (م) « عباس » وهو خطأ .

٥ ـــ أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو اسماعيل العبدي، متروك تقدم في السؤال رقم ١٠٣٧ .

٦ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة الوليد بن عباد نحوه، وقال: وهذا الحديث من رواية أبان عن عاصم وأبان هو ابن أبي عياش صاحب أنس وأبان عن عاصم لا أعلم يروي إلا هذا الحديث وحديثا آخر ٧/٢٥٤٥ ـــ ٢٥٤٦ .

٧ ـــ من « وخالفه ـــ إلى ـــ عاصم » من (هـ) » .

٨ ـــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٩ ـــ أخرجه أحمد في مسنده ٤/١١٨. والطبراني في الكبير ١٧/٢٠٢ (٥٤١) .

١٠ـــ متروك الحديث مع إمامته في القراءة، تقدم في السؤال رقم ١٣٢ .

١١ـــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق حماد بن سلمة ١٧/٢٠٣ (٥٤٢) .

وروى هذا الحديث الأعمش عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة عن أبي مسعود[1] .

قال ذلك أبو حمزة وأبو عوانة وزياد البكائي[2] وهشيم وقطبة، وفي آخره قال عبد الرحمن: فلقيت أبا مسعود فحدثني به .

ورواه الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[3] لم يذكر علقمة .

وتابعه عبيدة بن حميد وأبو معاوية[4] .

ورواه ابن نمير عن الأعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن[5] وعلقمة عن أبي مسعود[6] ورواه (١/٦٣/٢) منصور بن المعتمر عن ابراهيم عن عبد الرحمن عن

---

١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب فضل من شهد بدراً، من طريق أبي عوانة ٣١٧/٧ــ٣١٨ (٤٠٠٨). ومسلم في صحيحه في باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة.. الخ، من طريق ابن مسهر ٣٢٢/١. وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قيام الليل، من طريق حفص ابن غياث واسباط بن محمد ٤٣٥/١ (١٣٦٨) .
والنسائي في فضائل القرآن، باب سورة كذا، سورة كذا، من طريق شعبة عن الأعمش ص٦٩ (٢٩) .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة ص ٤٣٧ــ٤٣٨ (٧٢٠). وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ١٢١/٤.
والطبراني في الكبير من طريق حفص بن غياث وليس في آخره فلقيت أبا مسعود ٢٠٣/١٧ (٥٤٣) .
وأيضا من طريق أبي مسلم عن الأعمش ٢٠٣/١٧ (٥٤٥). وأيضاً من طريق زكريا بن أبي يحيى وقيس بن الربيع عن الأعمش ٢٠٤/١٧ (٥٤٦). وأيضاً من طريق زهير ٢٠٤/١٧ (٥٤٨) .

٢ ــ في حديثه عن غير ابن اسحاق لين، تقدم في السؤال رقم ٧٠ .

٣ ــ أخرجه النسائي في فضائل القرآن من طريق سفيان عن منصور والأعمش ص٧٨ (٤٤) .
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان عن منصور والأعمش .
وأيضاً سفيان عن منصور ١٢٢/٤ .

٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة من طريق شعبة عن سليمان عن الأعمش مختصراً ٥٥/٩ (٥٠٠٨) .
ومسلم في صحيحه من طريق أبي معاوية وحفص ٣٢٢/١ ــ ٣٢٣ .
والطبراني في الكبير، من طريق أبي معاوية وحفص بن غياث ٣٠٤/١٧ (٥٤٩) .

٥ ــ في (هـ) « علقمة وعبد الرحمن » .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا، من طريق حفص بن غياث حدثنا الأعمش ٨٧/٩ (٥٠٤٠) .

أبي مسعود[1] .

وقال ابن عيينة: عن منصور عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة قال : ثم لقيت علقمة فحدثني به[2] .

= ومسلم في صحيحه من طريق ابن نمير وعيسى بن يونس ٣٢٢/١ .
والنسائي في فضائل القرآن، باب سورة كذا، سورة كذا، من طريق عيسى عن الأعمش ص٦٩ — ٧٠ (٣٠) .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، من طريق عيسى عن الأعمش ص٤٣٨ (٧٢١) .
والطبراني في الكبير من طريق ابن نمير وفي النسخة عن عبد الرحمن عن علقمة ٢٠٤/١٧ (٥٤٧) .

١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب فضل سورة البقرة، عن أبي نعيم حدثنا سفيان عن منصور ٥٥/٩ (٥٠٠٩) .
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة ... الخ، من طريق زهير وجرير وشعبة ومنصور ٣٢٢/١ .
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب في تحزيب القرآن من طريق شعبة ٥٢٨/١ .
والترمذي في سننه، في فضائل القرآن باب ما جاء في آخر سورة البقرة من طريق جرير وقال : حديث حسن صحيح ٤٤/٤ .
وابن ماجة في سننه، من طريق جرير ٤٣٦/١ (١٣٦٩) .
والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة عن الأعمش ومنصور ص٨٦ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب تعليم القرآن وفضله، من طريق الثوري عن منصور ٣٧٧/٣ (٦٠٢٠) .
وأحمد في مسنده، من طريق جرير ١٢١/٤ .
وأيضاً من طريق شعبة ١٢١/٤ .
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق سفيان . المنتخب من مسنده ٢٢٨/١ (٢٣٣) .
والدارمي في سننه، باب من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة، من طريق شعبة عن منصور ٣٤٩/١ .
وأيضاً في فضائل القرآن، من طريق شعبة ٤٥٠/٢ .
والنسائي في فضائل القرآن، باب سورة كذا، وسورة كذا من طريق شعبة . ص ٦٩ (٢٨) .
والنسائي أيضاً في الآيتان من آخر سورة البقرة، من طريق جرير ص٧٨ (٤٣) .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة من طريق سفيان وشعبة عن منصور ص٤٣٧ (٧١٨ — ٧١٩) .
والطبراني في الكبير من طريق شعبة وزائدة والثوري وزهير وجرير عن منصور ٢٠٤/١٧ — ٢٠٦ (٥٥٠ — ٥٥٤) .

٢ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح باب قول المقرى للقارىء: حسبك عن علي يعني ابن المديني حدثنا سفيان وفيه عن علقمة عن أبي مسعود ولقيته وهو يطوف بالبيت ٩٤/٩ (٥٠٥١) .
وعبد الرزاق في مصنفه وقال: قال عبد الرحمن: وحدثني به علقمة عن أبي مسعود قال: فلقيت أبا مسعود في الطواف... ٣٧٧/٣ (٦٠٢١). والحميدي في مسنده، وقال: قال عبدالرحمن بن يزيد ثم

ورواه عبد الرحمن بن حميد الرواسي عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود، و لم يقل عن عمارة غيره .

وقيل : عن الثوري عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[1]، وليس بمحفوظ عن الثوري .

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور والأعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه .

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد قال[2]: ثنا زياد بن أيوب[3] ثنا زياد بن عبد الله ثنا منصور و[4] الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: حدثت عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه قال: فلقيته وأنا أطوف بالبيت فقلت: أبا مسعود حديث بلغني عنك قال: وما هو؟ قلت: الآيتين من آخر[5] سورة البقرة[6] فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قرأهما في ليلة كفتاه.

= لقيت أبا مسعود... إلخ ٢١٥/١ (٤٥٢) .
والنسائي في فضائل القرآن، وفيه، قال عبدالرحمن بن يزيد: فلقيت أبا مسعود في الطواف... الخ ص٨٧ (٤٥).

١ — وأخرجه الدارقطني في الأفراد ولكن فيه ابن مسعود وقال: تفرد به اسحاق بن سيار الضبي عن أبي نعيم عن الثوري عن أبي اسحاق، وقال في موضع آخر تفرد به أحمد بن شيبان عن ابن عيينة عن منصور عن الشعبي عنه (عبد الرحمن بن يزيد) وقال غيره ابراهيم التيمي . أطراف الغرائب: مسند ابن مسعود ١/٢١١ .
وأخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن الحسين، من طريق أحمد بن شيبان الرملي حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن الشعبي عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري، وقال: قال علي بن عمر: لم يحدث به عن ابن عيينة عن منصور عن الشعبي غير أحمد بن شيبان، وأصحاب ابن عيينة يروونه عن منصور عن ابراهيم ٢٣١/١٤ .

٢ — في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ — في (م) « أيوب ثنا زياد بن » ساقط .

٤ — في (م) «عن » .

٥ — في (م) « آخر » غير موجود .

٦ — في (هـ) « البقرة » غير موجود .

س١٠٥٠ — وسئل عن حديث[١] أبي معمر عبد الله بن سخبرة عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل صلبه بين ركوعه وسجوده .

فقال: يرويه الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود[٢] .

حدث به عنه شعبة والثوري وأصحاب الأعمش .

---

١ — في (هـ) « حديث » ساقط .

٢ — أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود من طريق شعبة ٣١٨/١.

والترمذي في سننه، في الطهارة، باب ماجاء في من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، من طريق أبي معاوية عن الأعمش وقال: حسن صحيح ٢٢٦/١ .

والنسائي في سننه، في الصلاة، اقامة الصلب في الركوع، من طريق الفضيل عن الأعمش ١٨٣/٢ .

وأيضاً في باب اقامة الصلب في السجود من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش ٢١٤/٢ .

وابن ماجة في سننه، باب الركوع في الصلاة من طريق وكيع ٢٨٢/١ (٨٧٠) .

والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٨٥ (٦١٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب كيف الركوع والسجود، عن الثوري ١٥٠/٢ (٢٨٥٦) .

والحميدي في مسنده، عن سفيان بن عيينة ٢١٦/١ (٤٥٤)، وأحمد في مسنده من طريق شعبة ١١٩/٤، ١٢٢.

وأيضاً من طريق وكيع وابن نمير وابن أبي زائدة عن الأعمش ١٢٢/٤ .

والدارمي في سننه، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود، عن يعلى بن عبيد ٣٠٤/١ .

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق وكيع وأبي معاوية وابن فضيل وشعبة ٣٠٠/١ (٥٩١ — ٥٩٢) .

وابن حبان في صحيحه، من طريق شعبة ووكيع وأبي معاوية . موارد الظمآن، باب ما جاء في الركوع والسجود ١٣٥ (٥٠١ — ٥٠٢) .

والطبراني في الكبير من طرق الثوري وشعبة وزائدة وأبي عوانة وابن عيينة وأبي معاوية ووكيع ويعلى ابن عبيد كلهم عن الأعمش ٢١٢/١٧ — ٢١٤ (٥٧٨ — ٥٨٣ ، ٥٨٥) .

وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن حميد الرواسي عن عمارة ٢١٤/١٧ (٥٨٤) .

وابن المظفر في غرائب حديث شعبة من طريق شعبة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي معمر ٢/١٢٣.

والدارقطني في سننه، باب لزوم اقامة الصلب في الركوع والسجود من طريق عبد الله بن ادريس ووكيع وأبي معاوية وحماد بن سعيد المازني وعبيد الله وأبي اسامة والمحاربي ويعلى عن الأعمش ٣٤٨/١.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة الفضيل، من طريق الفضيل عن الأعمش ١١٦/٨ .

والبيهقي في الكبرى، باب الطمأنينة في الركوع، من طريق عبيد الله بن موسى وسفيان عن الأعمش، وقال: هذا اسناد صحيح وكذلك رواه عامة أصحاب الأعمش عن الأعمش ٨٨/٢ .

وأيضاً في باب التغليظ عن من لا يتم الركوع والسجود، من طريق عبيد الله وشعبة ١١٧/٢ .

والبغوي في شرح السنة من طريق وكيع ويعلى بن عبيد وشعبة ٩٧/٣ — ٩٨ (٦١٧) . =

وخالفهم اسرائيل بن يونس فرواه عن الأعمش عن عمارة عن أبي عمار[1] عن أبي مسعود .

والصواب عن أبي معمر واغرب اسرائيل باسناد آخر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر[2]، تفرد به يحيى بن أبي[3] بكير (٢/٦٣/٢) عن اسرائيل .

ورواه الثوري عن حبيب[4] ــ وليس بابن[5] أبي ثابت ــ عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود .

حبيب هذا هو حبيب بن حسان، تفرد به أبو حذيفة[6] عن الثوري، ورواه ثابت ابن[7] محمد العابد عن الثوري عن الأعمش عن عمارة، وأغرب باسناد آخر عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[8]

---

١ ــ هو: غريب بن حميد .

٢ ــ خرجه البيهقي في سننه الكبرى، باب الطمأنينة، في الركوع وقال: تفرد به يحيى بن أبي بكير ٨٨/٢ ــ ٨٩ .
وأيضاً في باب التغليظ على من لا يتم الركوع والسجود ١١٧/٢ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن أبي بكير، وقال: تفرد برواية هذا الحديث هكذا عن الأعمش اسرائيل بن يونس ولا نعلم رواه عن اسرائيل الا يحيى بن أبي بكير وخالفه غير واحد فرووه عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود عن النبي ﷺ وذاك المحفوظ الصحيح ١٥٦/١٤ .

٣ ــ في (هـ) « أبي » ساقط .

٤ ــ هو: ابن الأشرس، قال أحمد والنسائي: متروك، تقدم في السؤال رقم ١٩٢ .

٥ ــ في (هـ) « بن » .

٦ ــ في (هـ) « حذيفة أبو حذيفة » وهو خطأ، وهو: موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٧ ــ صدوق زاهد، يخطيء في أحاديث، تقدم في السؤال رقم ٨٨٣ .

٨ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة ثابت بن محمد، عن أحمد بن محمد بن سعيد ثنا أحمد بن ملاعب، وقال : وهذا هو المشهور (أي رواية أبي معمر عن أبي مسعود) وكان ثابت جمع الحديثين عن الثوري عن منصور، وحديث منصور لم يأت به غير ثابت الزاهد، وثابت الزاهد هذا هو عندي ممن لا يتعمد الكذب ولعله يخطيء، وله عن الثوري وعن غيره غير ما ذكرت، وفي أحاديثه يشتبه عليه فيرويه حسب ما يستحسنه، والزهاد والصالحون كثيراً ما يشتبه عليهم فيروونها على حسن نياتهم ٥٢٣/٢ ــ ٥٢٤ .

حدثنا أحمد بن محمد بن اسماعيل السيوطي[1] واسماعيل بن محمد الصفار وابن[2] أبي سعيد قالوا: ثنا أحمد بن ملاعب قال[3] ثنا ثابت بن محمد ثنا سفيان بن سعيد عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[4] الأنصاري قال رسول الله ﷺ: لا تجزى صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود .

قال: وثنا سفيان عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود عن النبي ﷺ بمثله .

س١٠٥١ ـــ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

فقال: يرويه أبو قيس عبد الرحمن بن ثروان[5] عن عمرو بن ميمون حدث به عنه حجاج بن[6] أرطاة ومسعر والثوري كذلك[7] .

---

١ ـــ في (هـ) « الواسطي » .
وهو: أحمد بن محمد بن اسماعيل بن محمد بن أبان بن ميران، أبو بكر البزار يعرف بابن السيوطي، وقال يوسف القواس كان من الثقات وقال الدارقطني: ثقة ـــ مات سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٣٨٩/٤ .

٢ ـــ هو عبد الله بن محمد بن أحمد .

٣ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٤ ـــ في (هـ) من « الأنصاري ـــ إلى ـــ عن أبي مسعود » مكرر .

٥ ـــ في (م) « ثوبان » وهو خطأ . وهو صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٧ .

٦ ـــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ ـــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب ثواب القرآن من طريق سفيان ١٢٤٥/٢ (٣٧٨٩) .
قال البوصيري في الزوائد: هذا اسناد صحيح رجاله ثقات، وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان، رواه مسدد عن بشر عن شعبة عن أبي قيس به، ورواه النسائي في اليوم والليلة عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل به، ورواه الامام أحمد بن حنبل في مسنده من حديث أبي سعيد أيضاً . مصباح الزجاجة ١٢٦/٤ .
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ١٢٢/٤ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايستحب للانسان أن يقرأ كل ليلة من طريق شعبة عن أبي قيس ص ٤٢٧ (٦٩٣) .
والطبراني في الكبير من طريق سفيان وشعبة ومسعر ومحمد بن جحادة ٢٥٤/١٧ـــ٢٥٥ (٧٠٦ـــ٧٠٩).
وأيضاً في الصغير، من طريق محمد بن جحادة ٣٦/٢ ـــ ٣٧ .

فرواه[1] عبد الصمد بن حسان عن الثوري فقال: عن أبي اسحاق عن عمرو ابن ميمون عن أبي مسعود .

ورواه شريك[2] عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال : أراه عن عبدالله ابن مسعود[3] .

ورواه هلال بن يساف، واختلف عنه، فرواه اسماعيل بن أبي خالد عن هلال ابن يساف، عن[4] أبي مسعود، قال ذلك أبو حذيفة[5] عن الثوري عن اسماعيل .

وخالفه عبد الله بن نمير[6] وأبو اسامة ووكيع فرووه عن اسماعيل ابن أبي خالد موقوفاً .

ورواه حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن أبي مسعود قال ذلك سويد بن[7] عبد العزيز، واختلف عنه ، فقال عبد الرحمن بن يونس[8] السراج عنه بهذا الاسناد (٢/٦٤/١) عن عبد الله بن مسعود[9] .
ورواه منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف، فخالف حصيناً وقال عن الربيع ابن خثيم عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب الأنصاري[10] .

= وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة علي بن اسحاق، من طريق حجاج عن أبي قيس ٢/١١ .
وأيضا في الحلية من طريق سعد ٤/١٥٤ .
وأيضاً من طريق شعبة، ولكن فيه « عبد الله بن مسعود ٧/١٦٨ .

١ — في (هـ) « ورواه » .
٢ — صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .
٣ — أخرجه البزار في مسنده، كشف الأستار، سورة الاخلاص ٣/٨٤ — ٨٥ (٢٢٩٧) .
والطبراني في الكبير في مسند ابن مسعود ١٠/١٩٧-١٩٨ (١٠٣١٨) .
٤ — في (هـ) « ابن » .
٥ — صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .
٦ — في (هـ) مكان نمير « بياض » .
٧ — لين الحديث، تقدم في السؤال رقم ٥٣ .
٨ — في (م) « بشر » وهو خطأ .
٩ — وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق شعبة عن حصين ١٠/٢٥٦ (١٠٤٨٥) .
١٠— تقدم تخريجه في السؤال رقم ١٠٠٧ .

وقال هيثم وعلي بن عاصم[1] عن حصين عن هلال عن ابن أبي ليلى عن أبي ابن كعب[2] ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن منصور فقال : عن ربعى بن حراش[3] قيل للشيخ[4]: سمعت من ابن مخلد حديثه عن عبدالله بن محمد من سورة[5] البلخي قال[6] ثنا عبدالصمد بن حسان قال[7]: ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ قال[8]: أيعجز أحدكم أن يقرأ القرآن في ليلة ؟ فكبر ذلك في أنفسهم فقال رسول الله[9] ﷺ قل هو الله أحد[10] الله الصمد تعدل[11] ثلث القرآن .

فقال: أخبرنا[12] ابن مخلد قرأته[13] عليه قال[14] ثنا علي بن محمد[15] ابن يحيى قال[16] ثنا الحسن بن محمد بن الصباح قال[17] ثنا أسباط قال[18] ثنا زكريا عن الشعبي قال[19] ثنا عبدالرحمن بن أبي ليلى قال[20] حدثني أبو أيوب أن رسول الله ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

س١٠٥٢ ـ وسئل عن حديث ربعي بن حراش عن أبي مسعود أن[21] رسول الله ﷺ قال[22]: ان مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت .

---

١ ـ صدوق يخطىء، ويصر ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

٢ ـ تقدم تخريجه في مسند أبي أيوب انظر السؤال رقم ١٠٠٧ .

٣ ـ تقدم تخريجه في السؤال رقم ١٠٠٧ .

٤ ـ في (هـ) « قلت لأبي الحسن » .

٥ ـ عبد الله بن محمد بن سورة بن محمد بن إبراهيم، أبو محمد البلخي، يعرف بمت سكن بغداد وحدث بها، وكان ثقة، ومات سنة ثمان وخمسين ومائتين تاريخ بغداد ٨٠/١٠ .

٦،٧ في (هـ) « قال » غير موجود .

٨ ـ في (هـ) « أنه قال » .

٩ ـ في (هـ) « ﷺ قل هو » ساقط .

١٠ـ في (هـ) « الواحد » .

١١ـ في (هـ) « تعدل » ساقط .

١٢ـ في (هـ) « ثناه » .

١٣ـ في (هـ) « قرأته عليه » ساقط .

١٤ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

١٥ـ لم أجد ترجمته .

١٦ـ ٢٠ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

٢١ـ في (هـ) « قال » .

٢٢ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

فقال:[1] يرويه منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عن أبي مسعود[2] .

وقال إبراهيم بن سعد عن الثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة[3] والصحيح حديث منصور عن ربعي عن أبي مسعود .

س١٠٥٣ ـــ وسئل عن حديث ربعى عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: لقى رجل ربه عز وجل فقال : ماذا عملت ؟ فقال : : ما عملت من خير إلا أني كنت أداين الناس فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر فقال الله عز وجل تجاوزوا عنه (٢/٦٤/٢) . وأسرف رجل فقال عند[4] موته إذا أنامت فاحرقوني . الحديث .

فقال : يرويه أبو مالك[5] الأشجعي ونعيم بن أبي هند وعبد الملك بن عمير عن ربعى عن حذيفة وأبي مسعود[6] .

---

١ ـــ في (هـ) فقال: يرويه منصور بن المعتمر عن ربعي عن حذيفة، وكذلك رواه أبو مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة مرفوعاً، ووقفه الحسن بن عبيد عن ربعي عن حذيفة، والصحيح حديث منصور عن ربعي عن أبي مسعود .

٢ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأنبياء ٥١٥/٦ (٣٤٨٣ ـــ ٣٤٨٤) .
وأيضاً في كتاب الادب، باب اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ٥٢٣/١٠ (٦١٢٠) .
وأيضاً في الأدب المفرد باب الحياء ص٢٥٩ (٥٩٧) .
وأيضاً في باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ص٥٧٥ (١٣١٦) .
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب الحياء ٣٩٩/٤ - ٤٠٠ .
وابن ماجة في سننه في الزهد، باب الحياء ١٣٩٩/٢ ـــ ١٤٠٠ (٤١٨٣) .
والطيالسي في مسنده ص٨٦ (٦٢١). وأحمد في مسنده، ١٢١/٤ ـــ ١٢٢ .
والطبراني في الكبير، ٢٣٥/١٧ ـــ ٢٣٨ (٦٥١ ـــ ٦٦١). وأبو نعيم في الحلية في ترجمة ربعى ٣٧٠/٤. وأيضاً في ترجمة خفيل ١٢٤/٨ .
والخطيب في تاريخه، في ترجمة عبيد الله بن أحمد البلخي ٣٥٦/١٠ .
وأيضاً في ترجمة عبد الرحمن بن محمد ٣٠٤/١٠. وأيضاً في ترجمة ابراهيم بن عطية ١١٤/٦ ـــ ١١٥ .
وأيضاً في ترجمة محمد بن علي المعتزلي ١٠٠/٣. والقضاعي في مسند الشهاب ١٨٦/٢-١٨٨ (١١٥٣،١١٥٦)

٣ ـــ تقدم تخريجه في مسند علي، انظر السؤال رقم ٣٥٨ (١٩٧/٣ ـــ ١٩٨) .

٤ ـــ في (هـ) « فلما كان عند موته » .

٥ ـــ هو : سعد بن طارق .

٦ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني اسرائيل . من طريق =

ووهم فيه أبو خالد الأحمر[1] فرواه عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة وقال فيه فقال[2] عقبة بن عامر الجهني وأبو مسعود الأنصاري هكذا سمعناه من النبي ﷺ[3]، والصواب فقال عقبة بن عمرو أبو مسعود .

= عبد الملك بن عمير ٤٩٤/٦ (٣٤٥١ ــ ٣٤٥٢) .
وأيضاً من طريق عبد الملك مختصراً في الرجل المسرف ٥١٤/٦ (٣٤٧٩) .
وأيضاً في الرقاق، باب الخوف من الله، من طريق منصور عن ربعي عن حذيفة، مختصراً في الرجل المسرف وليس فيه ذكر أبي مسعود ٣١٢/١٠ (٦٤٨٠) .
وأيضاً في البيوع، باب من انظر موسراً، من طريق منصور في نظر الموسر وقال: قال أبو مالك عن ربعي « كنت أيسر على الموسر وأنظر المعسر، وتابعه شعبة عن عبد الملك عن ربعي، وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن ربعي « أنظر الموسر وأتجاوز عن المعمر . ٣٠٧/٤ (٢٠٧٧) .
وأيضاً في الاستقراض، باب حسن التقاضي، من طريق عبد الملك، مختصراً في الموسر، وفي آخره قال أبو مسعود: سمعته عن النبي ﷺ ٥٨/٥ (٢٣٩١) .
ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب فضل انظار المعسر، من طريق نعيم وعبد الملك مختصراً في الرجل الميسر ٦٨٢/١ .
وأيضاً من طريق منصور وليس فيه ذكر أبي مسعود ٦٨٢/١ .
وابن ماجة في سننه، في كتاب الصدقات، باب انظار المعسر، من طريق عبد الملك مختصراً ٨٠٨/٢ (٢٤٢٠) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع، انظار المعسر والرفق به من طريق عبد الملك مختصراً ١٢/٧ ــ ١٣ .
وأحمد في مسنده، في مسند حذيفة، من طريق أبي مالك الأشجعي مختصراً في الرجل المسرف ٣٨٣/٥.
وأيضا من طريق نعيم مفصلا ٤٠٧/٥ – ٤٠٨
وأيضاً من طريق أبي مالك ١١٨/٤ .
والدارمي في سننه، في البيوع، باب في السماحة، من طريق منصور مختصراً وليس فيه ذكر أبي مسعود ٢٤٩/٢ .
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الملك مختصراً ومفصلا ٢٣١/١٧ ــ ٢٣٢ (٦٤١ ــ ٦٤٢) .
وأيضاً من طريق نعيم ٢٣٢/١٧ ــ ٢٣٣ (٦٤٥) .
وأيضاً من طريق أبي مالك ٢٣٤/٧ ــ ٢٣٥ (٦٤٧ ــ ٦٥٠) .
وأيضاً من طريق منصور عن ربعي عن أبي مسعود مختصراً في انظار الموسر ٢٣٩/١٧ (٦٦٤) .
والبيهقي في الكبرى، في البيوع، باب ما جاء في انظار المعسر والتجوز عن الموسر من طريق عبد الملك مختصراً ٣٥٦/٥ .

١ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .
٢ ــ في (م) « عن عقبة » وهو خطأ .
٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، البيوع، باب فضل انظار المعسر ٦٨٢/١ ــ ٦٨٣ .

س١٠٥٤ ــ وسئل عن حديث ربعي عن أبي مسعود، واختلف الناس في آخر يوم من رمضان فشهد أعرابيان انهما رأيا الهلال بالأمس، فأمر النبي ﷺ الناس[1] أن يفطروا .

فقال : يرويه منصور عن ربعى واختلف عنه فقال أصحاب منصور : أبو عوانة والثوري وشيبان وعبيدة[2] بن حميد وغيرهم عن منصور عن ربعى عن رجل من أصحاب النبي ﷺ[3] .

وخالفهم شعبة فقال: عن منصور[4] عن ربعى أن أعرابيين شهدا مرسلاً .

وخالفهم ابن عيينة من رواية اسحاق بن اسماعيل عنه[5] فقال عن منصور عن ربعي عن أبي مسعود[6]، تفرد بذلك اسحاق بن اسماعيل[7] وغيره يرويه عن ابن عيينة مرسلاً .

س١٠٥٥ ــ وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: لو علم الناس ما في الصف الأول وقال: ان الله وملائكته يصلون على الصف الأول .

---

١ ــ « الناس » في (م) غير موجود .

٢ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب أصبح الناس صياماً وقد رئي الهلال عن الثوري ١٦٤/٤ (٧٣٣٥) (٧٣٣٧) .

والطبراني في الكبير، من طريق أبي حذيفة وعبد الرزاق ثنا سفيان يعني الثوري ٢٣٨/١٧ (٦٦٢) .

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين، من طريق سفيان وأبي عوانة ٢٤٨/٤ .

والدارقطني في سننه، في الصيام، باب الشهادة على رؤية الهلال، من طريق عبيدة ١٦٨/٢ .

٤ ــ في (هـ) « عن منصور » مكرر .

٥ ــ من « عنه ــ إلى ــ اسحاق بن اسماعيل » من (هـ) .

٦ ــ أخرجه الطبراني في الكبير وقال : لم يقل أحد في هذا الحديث عن ابن عيينة ولا عن غيره عن أبي مسعود إلا اسحاق بن اسماعيل الطالقاني ٢٣٨/١٧ ــ ٢٣٩ (٦٦٣) .

قال الهيثمي بعد ذكر كلام الطبراني: وهو ثقة . مجمع الزوائد ١٤٧/٣ .

والدارقطني في سننه، من طريق ابراهيم بن بشار ثنا سفيان بن عيينة ١٧١/٢ .

والبيهقي في الكبرى، وقال: وكذلك رواه إبراهيم بن بشار عن سفيان بن عيينة ٢٤٨/٤ .

٧ ــ بل تابعه ابراهيم بن بشار كما تقدم آنفاً .

فقال : هو حديث يرويه عبد العزيز بن رُفيع واختلف عنه، فرواه سيف[1] ابن محمد عن عبد العزيز بن رفيع عن عامر بن واثلة عن أبي مسعود[2] .

وخالفه جرير بن عبد الحميد فرواه عن عبد العزيز بن رفيع عن عامر بن مسعود الجمحي عن النبي ﷺ[3] .

وخالفهما اسرائيل فرواه عن عبد العزيز عن[4] أبي صالح عن ابن أبي ربيعة[5] عن النبي ﷺ .

وقال زائدة عن عبد العزيز عن علي بن ربيعة عن رجل[6] من أصحاب النبي ﷺ .

وقال زهير عن عبد العزيز عن علي بن ربيعة مرسلاً عن النبي ﷺ[7] وقال صالح بن موسى[8] الطلحي عن (٢/٦٥/١) عبد العزيز عن[9] أبي صالح عن أبي هريرة[10] والصحيح قول جرير عن عبد العزيز عن عامر بن مسعود الجحمي مرسل عن النبي ﷺ، وقد أدرك النبي ﷺ .

---

١ ــ هو: ابن أخت الثوري، كذبوه، تقدم في السؤال رقم ١٨٥

٢ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة سيف بن محمد، وقال: قال لنا ابن صاعد: بين سيف ضعفه في اسناد هذا الحديث وتسويته، وانما هو عن عامر بن مسعود، والذي قاله ابن صاعد كما قال، وسيف ابن محمد جعل بدل عامر بن مسعود عامر بن واثلة وعامر بن واثلة هو أبو الطفيل، ثم زاد في الاسناد أيضاً عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ وليس لأبي مسعود ولا لعامر بن واثلة في هذا الاسناد ذكر وقد رواه عن عبد العزيز بن رفيع جماعة من الكوفيين وغيرهم عن عامر بن مسعود عن النبي ﷺ مرسلاً ١٢٦٨/٣ ــ ١٢٦٩ .

٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في فضل الصف المقدم، من طريق زائدة عن عبدالعزيز ٣٧٨/١ ــ ٣٧٩. وابن عدي في الكامل، في ترجمة سيف بن محمد، من طريق زهير ١٢٦٩/٣ .

٤ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٥ ــ في (هـ) « ابن أبي رفعة ». وابن أبي ربيعة هو الحارث بن عبد الله .

٦ ــ في (م) « عن رجل ــ إلى ــ علي بن ربيعة » ساقط .

٧ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب فضل الصف الأول، عن اسرائيل عن عبد العزيز بن رافع عن أبي صالح وعن علي بن ربيعة قالا : صلى رسول الله ﷺ الحديث ٥١/٢ (٢٤٥٠) .

٨ ــ متروك تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

٩ ــ في (م) « بن » .

١٠ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة صالح بن موسى الطلحي ١٣٨٧/٣ .

س١٠٥٦ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن بشر[١] بن مسعود عن أبي مسعود قال: قلنا[٢] يا رسول الله انما السلام عليك فقد عرفناه وكيف الصلاة عليك ؟ قال: قولوا: اللهم صل على[٣] محمد كما صليت على إبراهيم . الحديث .

فقال : يرويه محمد بن سيرين واختلف عنه، فرواه هشام بن[٤] حسان عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله[٥] عليه وسلم[٦] .

قال ذلك عبدالوهاب الثقفي عن هشام .

وخالفه عبد الأعلى فرواه عن هشام عن ابن سيرين وقال: عن عبد الرحمن ابن بشر بن مسعود عن النبي ﷺ .

وكذلك رواه أيوب السختياني وابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود عن النبي ﷺ[٧] وهو الصواب .

س١٠٥٧ ــ وسئل عن حديث بشير بن أبي مسعود عن أبيه عن النبي ﷺ في مواقيت الصلاة .

فقال: هو حديث يرويه عروة بن الزبير عنه، واختلف عنه في الاسناد والمتن، فرواه الزهري عن عروة عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه أن جبريل نزل فصلى فصلى[٨] رسول الله ﷺ حتى عد خمساً[٩] .

---

١ ــ عبد الرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري، أبو بشر المدني الأزرق، مقبول من الثالثة، وأرسل حديثاً . التقريب ٤٧٣/١ .

٢ ــ في (م) « قلت » .

٣ ــ في (هـ) « على » ساقط .

٤ ــ من أثبت الناس في ابن سيرين . التقريب ٣١٨/٢ .

٥ ــ في (هـ) « عليه السلام » .

٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب كيف الصلاة على النبي ﷺ ٤٧/٣ .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، كيف الصلاة على النبي ﷺ ص١٦١ (٥٠) .
والطبراني في الكبير ٢٥٠/١٧ (٦٩٦) .

٧ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق ابن عون ص١٦١ (٥١) .

٨ ــ في (م) « فصلى » ساقط .

٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب مواقيت الصلاة، باب مواقيت الصلاة وفضلها، من =

كذلك رواه أصحاب الزهري عنه، منهم مالك وابن عيينة ويونس وعقيل وشعيب .

ورواه أسامة[1] بن زيد عن الزهري وذكر فيه مواقيت الصلاة[2] الخمس وأدرجه في حديث أبي مسعود[3] .

= طريق مالك ٢/٣ (٥٢١). وأيضاً في بدء الخلق باب ذكر الملائكة، من طريق ليث عن ابن شهاب ٣٠٥/٦ (٣٢٢١). وأيضاً في المغازي من طريق شعيب عن الزهري ٣١٧/٧ (٤٠٠٧) .

ومسلم في صحيحه باب أوقات الصلوات الخمس، من طريق الليث ومالك ٢٤٥/١ .

والنسائي في سننه، في المواقيت، من طريق الليث ٢٤٥/١ ــ ٢٤٦ .

وابن ماجة في سننه، في أبواب مواقيت الصلاة من طريق الليث ٢١٩/١ ــ ٢٢٠ (٦٦٨) .

ومالك في المؤطأ، باب وقوت الصلاة ٣/١ ــ ٤ (١). وعبد الرزاق في مصنفه في المواقيت، عن معمر عن الزهري ٥٤٠/١ ــ ٥٤١ (٢٠٤٤). وأيضاً من طريق ابن جريج ٥٤١/١ (٢٠٤٥) .

والحميدي في مسنده، من طريق سفيان بن عيينة ٢١٤/١ ــ ٢١٥ (٤٥١) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في جميع مواقيت الصلاة، من طريق ابن عيينة ٣١٩/١ .

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ١٢٠/٤ ــ ١٢١. وأيضاً من طريق مالك ٢٧٤/٥ .

والدارمي في سننه، في باب في مواقيت الصلاة من طريق مالك ٢٦٨/١ .

والطبراني في الكبير من طريق معمر ٢٥٦/١٧ ــ ٢٥٧ (٧١١) .

وأيضاً من طريق ابن جريج ومالك، وسفيان والليث ٢٥٧/١٧ ــ ٢٥٩ (٧١٢ ــ ٧١٥) .

وأيضاً من طريق رشدين بن سعد عن قرة بن عبد الرحمن وعقيل ويونس عن ابن شهاب مختصراً ٢٦٠/١٧ (٧١٧) .

والبيهقي في الكبرى، جماع أبواب المواقيت من طريق مالك وابن عيينة ٣٦٣/١ .

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق الليث ومعمر وابن جريج ١٢/٨-١٥ .

وأيضاً من طريق ابن عيينة وابن أبي ذئب ١٦/٨ ــ ١٧ .

١ ــ هو الليثي، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٢ ــ في و (هـ) « الصلوات » .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في المواقيت، وقال: وروى هذا الحديث عن الزهري معمر ومالك وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه، وكذلك أيضاً روى هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر وأصحابه إلا أن حبيبا لم يذكر بشيراً ١٥١/١ــ١٥٣. والطبراني في الكبير ٢٥٩/١٧-٢٦٠ (٧١٦).

والدارقطني في سننه، باب ذكر بيان المواقيت واختلاف الروايات في ذلك ٢٥٠/١ ــ ٢٥١ .

وأيضاً من طريق اسامة في وقت صلاة العصر فقط ٢٥٢/١ .

والبيهقي في الكبرى ٣٦٣/١ ــ ٣٦٤ .

وابن عبد البر في التمهيد ١٨/٨ ــ ١٩ .

وخالفه يونس[1] وابن أخي[2] الزهري فروياه عن الزهري قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ وذكر مواقيت الصلاة[3] بغير اسناد فوق الزهري وحديثهما[4] أولى بالصواب، لأنهما فصلا ما بين حديث أبي مسعود وغيره[5] .

وروى هذا الحديث هشام بن عروة، واختلف[6] عنه، فرواه فليح بن سليمان[7] عن هشام عن أبيه عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه[8] مثل رواية الزهري (٢/٦٥/٢) وتابعه عبد الرحمن[9] العمري عن هشام وخالفهما حماد بن سلمة وأبو حمزة روياه عن هشام عن أبيه[10] عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ لم يسم[11] .

وروى[12] حبيب بن أبي مرزوق وأبو بكر بن حزم عن عروة عن أبي مسعود[13] إلا أن أبا بكر بن حزم قال فيه عن عروة حدثني أبو مسعود أو بشير

١ ــ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، تقدم في السؤال رقم ١ .
٢ ــ هو: محمد بن عبد الله بن مسلم، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١ .
٣ ــ في (هـ) « الصلوات » .
٤ ــ في (هـ) قبل « وحديثهما »: « وتابعه عبد الرحمن » .
٥ ــ انظر للتفصيل فتح الباري ٢/ ٥ ــ ٦ .
٦ ــ من « واختلف إلى ــ عن هشام » في (م) ساقط .
٧ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٥١٩ .
٨ ــ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/٨ ــ ٢١ .
٩ ــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص العمري أبو القاسم المدني، تنزيل بغداد متروك، مات سنة ست وثمانين ومائة التقريب ٤٨٧/١ ــ ٤٨٨ .
١٠ــ في (هـ) « عن أبيه » مكرر .
١١ ــ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد من طريق حماد ٢١/٨ .
١٢ــ في (هـ) « رواه » .
١٣ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي بكر ٢٦٠/١٧ ــ ٢٦١ (٧١٨) .
وقال الهيثمي: فيه أيوب بن عتبة ضعفه ابن المديني ومسلم وجماعة ووثقه عمرو بن علي في رواية وكذلك يحيى بن معين في رواية وضعفه في روايات والأكثر على تضعيفه مجمع الزوائد ٣٠٥/١ .
والدارقطني في سننه، من طريق أبي بكر عن عروة عن ابن أبي مسعود عن أبيه ٢٦١/١ .
وابن عبد البر في التمهيد من طريق حبيب بن أبي مرزوق ٢١/٨ ــ ٢٢ .
وأيضاً من طريق أبي بكر ٢٣/٨ ــ ٢٤ .

ابن أبي مسعود وكلاهما قد صحب النبي ﷺ . ووهم في هذا القول، والصواب قول الزهري عن عروة عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه .

حدثنا[١] علي بن الفضل البلخي قال[٢]: ثنا[٣] محمد بن عامر قراءة حدثكم شداد[٤] عن زفر[٥] عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن اناس من أصحاب النبي ﷺ أن جبريل أتى النبي ﷺ حين زاغت الشمس عن رأسه قال[٦]: قم فصل فقام فصلى[٧] الظهر أربعاً ثم أتاه جبريل[٨] حين كان ظل كل شيء مثله فقال: قم فصل فقام فصلى[٩] العصر أربعاً ثم أتاه حين غاب الشفق فقال: قم فصل فقام فصلى[١٠] العشاء أربع ركعات ثم أتاه حين برق الفجر فقال: قم فصل فقام فصلى[١١] الفجر ركعتين، ثم تركه حتى إذا كان الغد أتاه حين كان الظل مثله فقال: قم فصل، فصلى الظهر أربعاً ثم أتاه حين كان ظله مثله فقال[١٢]، قم فصل فقام فصلى العصر أربعاً ثم أتاه حين غابت الشمس فقال قم فصل[١٣] فقام فصلى المغرب ثلاثاً ثم تركه حتى أظلم ثم أتاه فقال: قم فصل فقام فصلى[١٤] العشاء أربعاً ثم أتاه حين أسفر فقال: قم فصل فقام فصلى[١٥] الفجر ركعتين ثم قال: ما بين هذه الصلوات وقت .

وعن زفر عن أبي حنيفة[١٦] عن حماد[١٧] عن ابراهيم مثله .

---

١ — في (هـ) « أخبرنا » .
٢ — في (هـ) « قال » غير موجود .
٣ — في (هـ) « أنا » .
٤ — تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .
٥ — تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .
٦ — في (هـ) « فقال » .
٧— ٩— ١١— « فقام فصلى » من (هـ) .
٨ — في (م) « جبريل » غير موجود .
١٢— في (هـ) قال .
١٣— « فقال: قم فصل » من (هـ) .
١٤— ١٥— « فقام فصلى » من (هـ) .
١٦— تقدم في السؤال رقم ٩٢ .
١٧— هو: ابن أبي سليمان صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٦٤ .

س١٠٥٨ ـ وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود أن النبي ﷺ قال لقريش: انه لا يزال الأمر فيكم وأنتم ولاته الحديث.

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت عن القاسم[1] عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي مسعود[2].

والقاسم هذا هو القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث (٢/٦٦/١) ابن هشام واختلفوا في نسبه، ورواه[3] الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن عبدالله ابن مسعود عن النبي ﷺ[4].

قال ذلك صالح بن كيسان عن الزهري والله أعلم.

حدثنا[5] عبد الله بن محمد بن سعد[6] قال[7] ثنا ابراهيم بن الحارث قال[8] ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا حماد بن[9] شعيب قال[10] ثنا حبيب بن أبي ثابت عن

---

١ ـ القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، مقبول من السادسة التقريب ١٢٠/٢.

٢ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، ما ذكره فضل قريش ١٧٠/١٢.
وأحمد في مسنده، وفيه، عن عبيد الله بن القاسم أو القاسم بن عبيد الله بن عتبة عن أبي مسعود ١١٨/٤.
وأيضاً من طريق سفيان عن حبيب عن القاسم بن الحارث عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة ٢٧٤/٥.
وأيضا من طريق سفيان عن حبيب بن أبي سالم عن القاسم بن الحارث عن عبدالله بن عتبة ٢٧٤/٥-٢٧٥.
وابن أبي عاصم في السنة، باب ما ذكر عن النبي ﷺ أن الخلافة في قريش ٥٢٩/٢ ـ ٥٣٠ (١١١٨ ـ ١١١٩).
والطبراني في الكبير، من طرق عن حبيب بن أبي ثابت ٢٦٢/١٧ ـ ٢٦٣ (٧٢٠ ـ ٧٢٢).
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن ابن الحارث وهو ثقة: (قلت: بل هو مقبول) مجمع الزوائد ١٩٣/٥.

٣ ـ في (م) «فرواه».

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٥٨/١.
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح ورجال أبي يعلى ثقات. مجمع الزوائد ١٩٢/٥.

٥ ـ في (م) «وحدثنا».

٦ ـ في (هـ) «سعد».

٧ ـ في (هـ) «قال» غير موجود.

٨ ـ في (هـ) «قال» غير موجود.

٩ ـ قال النسائي وغيره، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩.

١٠ ـ في (هـ) «قال» غير موجود.

القاسم عن عبيد الله بن عبد الله قال[1] ثنا أبو مسعود الأنصاري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بيت فقال: إن هذا الأمر لا يزال فيكم وأنتم ولاته ما لم تحدثوا عملا فينزعه الله منكم فإذا[2] فعلتم ذلك سلط الله عليكم شراراً[3] من خلقه فالتحوكم كما يلتحي القضيب .

س١٠٥٩ ـ وسئل عن حديث محمد بن عبد الله بن زيد[4] بن عبد ربه الأنصاري عن أبي مسعود أقبل على رسول الله ﷺ فقال: أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف نصلي عليك .

فقال: يرويه محمد بن ابراهيم[5] بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد[6] عن أبي مسعود[7] .

حدث به عنه محمد بن اسحاق .

ورواه نعيم المجمر[8] عن محمد بن عبد الله بن زيد[9] أيضاً، واختلف عن نعيم

---

١ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .
٢ ـ في (هـ) « ذا » ساقط .
٣ ـ في (هـ) « شرار خلقه » .
٤ ـ في (هـ) « يزيد » وهو خطأ .
٥ ـ ثقة له أفراد . التقريب ١٤٠/٢ .
٦ ـ في (هـ) « يزيد» .
٧ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ٣٧٢/١ .
وأحمد في مسنده ١١٩/٤ .
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٢٨/١ (٢٣٤) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص١٦٠ (٤٩) .
وابن خزيمة في صحيحه، باب صفة الصلاة على النبي ﷺ في التشهد ٣٥١/١ ـ ٣٥٢ (٧١١) .
وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن ص١٣٨ (٥١٥) .
والطبراني في الكبير ٢٥١/١٧ ـ ٢٥٢ (٦٩٨) .
والدارقطني في سننه، باب ذكر وجوب الصلاة على النبي ﷺ ٣٥٤/١ ـ ٣٥٥ .
والحاكم في المستدرك، في الصلاة، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢٦٨/١.
والبيهقي في الكبرى ١٤٦/٢ ـ ١٤٧ .
٨ ـ هو: نعيم بن عبد الله المجمر: بسكون الجيم وضم الميم الأولى وكسر الثانية التقريب ٣٠٥/٢ .
٩ ـ في (هـ) « يزيد » .

فرواه مالك بن أنس عن نعيم عن محمد عن[1] أبي مسعود[2] .

حدث به عنه كذلك القعنبي ومعن وأصحاب الموطأ .

ورواه حماد بن مسعدة عن[3] مالك عن نعيم فقال عن محمد بن زيد عن أبيه[4] ووهم فيه[5].

ورواه داود بن قيس الفراء عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6].

خالف فيه مالكا. وحديث مالك أولى بالصواب.

---

١ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، عن يحيى بن يحيى التيمي قال: قرأت على مالك ١٧٣/١ .

وأبو داود في سننه، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد عن القعنبي عن مالك ٣٧٢/١ .

والترمذي في سننه، في تفسير سورة الاحزاب، من طريق معن عن مالك وقال: حسن صحيح ١٦٩/٤ .

والنسائي في سننه، باب الأمر بالصلاة عن النبي ﷺ، من طريق ابن القاسم حدثني مالك ٤٥/٣ ــ ٤٦ .

وأيضاً في عمل اليوم والليلة، من طريق ابن القاسم حدثني مالك ص ١٥٩ ــ ١٦٠ (٤٨) .

ومالك في المؤطأ، في كتاب قصر الصلاة في السفر، باب ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ ١٦٥/١ ــ ١٦٦ (٦٧) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الصلاة على النبي ﷺ عن مالك ٢١٢/٢ ــ ٢١٣ (٣١٠٨) .

وأحمد في مسنده، من طريق عثمان بن عمر أنا مالك ١١٨/٤ .

وأيضاً من طريق عبد الرحمن واسحاق عن مالك ٢٧٣/٥ ــ ٢٧٤ .

والدارمي في سننه، من طريق عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا مالك ٣٠٩/١ ــ ٣١٠ .

والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن مالك ٢٥١/١٧ (٦٩٧) .

وأيضاً من طريق اسماعيل بن أبي أويس حدثني مالك ٢٦٤/١٧ (٧٢٥) .

والبيهقي في الكبرى، باب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد، من طريق عبد الله بن نافع ويحيى بن يحيى عن مالك ١٤٦/٢ .

٣ ــ في (هـ) « عن مالك » ساقط .

٤ ــ لم أعرفه .

٥ ــ « فيه » من (هـ) .

٦ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، كيف الصلاة على النبي ﷺ ص١٥٩ (٤٧) .

س١٠٦٠ — وسئل عن حديث الشعبي عن أبي مسعود وعدنا[١] رسول الله ﷺ أصل[٢] العقبة ونحن سبعون رجلاً قال[٣] انى لأصغرهم سناً فأتانا رسول الله ﷺ فقال: أوجزوا في الخطبة فانى أخاف عليكم[٤] كفار قريش، قال : فقلنا[٥] يا رسول الله سلمنا لنفسك وسلمنا لربك الحديث .

فقال: رواه عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد[٦] عن الشعبي (٢/٦٦/٢) عن أبي مسعود[٧] .

وأرسله غيره عن مجالد عن الشعبي[٨] .

وروى بعض هذا الحديث سفيان الثوري عن داود بن أبي هند وجابر[٩] عن الشعبي عن جابر ان النبي ﷺ قال للأنصار وهو الصحيح .

---

١ — في (م) « وحدنا » .

٢ — في (م) « أهل » .

٣ — في (م) « فقال » .

٤ — في (هـ) « عليكم » غير موجود .

٥ — في (هـ) « قلنا » .

٦ — ليس بالقوى، وقد تغير في آخر عمره : تقدم في السؤال رقم ٤٩ .

٧ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق اسماعيل عن الشعبي مرسلا ١٤/٥٩٨ — ٥٩٩ .
وأحمد في مسنده، من طريق زكريا بن أبي زائدة عن عامر ٤/١١٩ — ١٢٠ .
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ١/٢٣٠ — ٢٣١ (٢٣٨) .
والطبراني في الكبير ١٧/٢٥٦ .
وقال الهيثمي: فيه مجالد بن سعيد، وحديثه حسن، وفيه ضعيف ... إلخ . مجمع الزوائد ٦/٤٧ — ٤٨ .

٨ — ضعيف رافضي تقدم في السواك رقم ١٤٠ .

٩ — أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب التاريخ، وفيه داود بن أبي هند وغيره عن الشعبي، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عليه الذهبي ٢/٦٢٦ .
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٦/٤٨ .

س١٠٦١ ـوسئل عن حديث خالد بن سعيد[١] عن أبي مسعود أن النبي ﷺ عطش فاستسقى بنبيذ من السقاية فشمه فقطب[٢] فدعا بماء فصبه عليه وشربه[٣] .

فقال: يرويه يحيى بن يمان[٤] عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعيد[٥] عن أبي مسعود[٦] .

---

١ ـ في (م) « سعيد » .

٢ ـ قطب : أي قبض ما بين عينيه كما يفعله العبوس ويخفف ويثقل . النهاية ٧٩/٤ .

٣ ـ في (هـ) « شرب » .

٤ ـ صدوق يخطىء كثيراً وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٥ ـ في (م) « سعيد » .

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه، كتاب الأشربة، ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر، وقال: وهذا خبر ضعيف لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يحتج به لسوء حفظه وكثرة خطئه ٣٢٥/٨ .
وذكره أبو داود في مسائل أحمد ونقل عنه بأنه قال: هذا منكر ٣٠٠ والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يحرم من النبيذ ٢١٩/٤ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الأشربة، ونقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بانهما قالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث وروى هذا الحديث عن الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النبي ﷺ، وقال أبي: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري عن منصور عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجر وعن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النبي ﷺ انه كان يطوف بالبيت، الحديث فسقط عنه اسناد الكلبي فجعل اسناد منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي، وقال أبو زرعة، وهم فيه يحيى بن يمان، إنما هو الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النبي ﷺ ٢٥/٢ - ٢٦ .
والطبراني في الكبير ٢٤٣/١٧ (٦٧٥) .
وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة خالد بن سعد وقال: ولم يصح عن النبي ﷺ ٨٩٩/٣ .
والدارقطني في سننه، كتاب الأشربة وغيرها ٢٦٣/٤ .
والبيهقي في الكبرى: باب ما جاء في الكسر بالماء، وقال : غلط يحيى بن يمان في اسناده، ثم قال: يقال: انه انقلب عليه اسناده واختلط بحديث الكلبي عن أبي صالح، والكلبي متروك وأبو صالح ضعيف ٣٠٤/٨ .
والجورقاني في الأباطيل، وقال: منكر ٢٢٦/٢ ـ ٢٢٧ (٦١٦) .
وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ١٨٦/٢ ـ ١٨٧ (١١٢٤) .

ويقال: إن يحيى وهم فيه، وانما روى الثوري يعنى هذا عن الكلبي[١] عن أبي صالح[٢] عن المطلب بن أبي وداعة[٣] عن النبي ﷺ[٤]. والكلبي متروك الحديث[٥] ولايحفظ هذا[٦] من حديث منصور إلا من رواية يحيى بن يمان عن الثوري.

وقد تابعه عبد العزيز[٧] بن أبان، وهو متروك[٨] عن الثوري[٩] وتابعهما أيضاً اليسع بن اسماعيل[١٠] وهو ضعيف عن زيد بن الحباب[١١] عن الثوري[١٢].

وإنما حديث الكلبي الذي عند الناس، والثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود انه كان يمسح على الجوربين، فيقال: ان يحيى بن يمان انقلب عليه هذا الحديث ودخل عليه في حديث الكلبي عن أبي صالح عن المطلب والله أعلم.

حدثنا محمد بن سليمان بن علي وأحمد بن محمد بن بحر العطار[١٣] بالبصرة قالا: ثنا اسحاق بن إبراهيم بن حبيب قال[١٤] ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن

---

١ — متهم بالكذب، تقدم في السؤال رقم ٣٤ .

٢ — هو باذان أو بادام ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم ٣٤ .

٣ — في (هـ) « عن » وفي (م) « أبي » ساقط .

٤ — وذكره ابن عدي في الكامل ٩٠٠/٣. وأخرجه الدارقطني في سننه، من طريق عمر بن علي المقدمي عن الكلبي ٢٦١/٤—٢٦٢. وأيضاً من طريق شعيب بن خالد عن الكلبي ٢٦٢/٤ .
والبيهقي في الكبرى، من طريق أبي حذيفة ثنا سفيان، ومن طريق المقدمي عن الكلبي ٣٠٤/٨ .
وقال البيهقي: قد سرقه عبد العزيز بن أبان فرواه عن سفيان وسرقه اليسع ابن اسماعيل فرواه عن زيد بن الحباب عن سفيان، وعبد العزيز متروك واليسع بن اسماعيل ضعيف الحديث ٣٠٤/٨ .

٥ — في (هـ) « الحديث » ساقط .

٦ — في (م) « الا من » .

٧ — متروك، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٨ — في (م) « رواه » وهو خطأ .

٩ — أخرجه الدارقطني في سننه، مختصراً، وقال : عبد العزيز بن أبان متروك الحديث ٢٦٤/٤ .

١٠— اليسع بن اسماعيل البغدادي، عن سفيان بن عيينة وزيد بن الحباب وغيرهما، ضعفه الدارقطني . تاريخ بغداد ٣٥٨/١٤ — اللسان ٢٩٨/٦ .

١١— صدوق يخطىء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم ١٨ .

١٢— أخرجه الدارقطني في سننه، وقال : لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري ولم يروه غير اليسع ابن اسماعيل وهو ضعيف، وهذا حديث معروف يحيى بن يمان ويقال: انه انقلب عليه الاسناد واختلط عليه بحديث الكلبي عن أبي صالح، الله أعلم ٢٦٤/٤ .
وذكره الجورقاني في الأباطيل وقال: لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري ولم يروه عنه غير اليسع بن اسماعيل وهو ضعيف، وهذا حديث معروف بيحي بن اليمان ٢٢٧/٢ (٦١٧) .

١٣— لم أجد ترجمته.

١٤ — قال في (هـ) ساقط .

منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أن النبي ﷺ عطش وهو يطوف فاستسقى فأتى بنبيذ من السقاية فشمه . الحديث .

س١٠٦٢ — وسئل عن حديث خالد بن سعد عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: الخالة والدة .

فقال: تفرد به محمد بن حرب النشائي[١] عن أبي عباد يحيى بن عباد عن قيس[٢] عن أبي حصين عن خالد بن سعد عن أبي مسعود ورفعه[٣] وغيره لا يرفعه، والموقوف هو الصواب .

س١٠٦٣ — (١/٦٧/٢) وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود أن النبي ﷺ كلم رجلا فارعد فقال : هون عليك فاني لست بملك انما أنا[٤] ابن امرأة من قريش تأكل القديد .

فقال: يرويه اسماعيل بن أبي الحارث[٥]عن جعفر بن عون عن اسماعيل عن قيس عن أبي مسعود[٦] .

---

١ — النشائيُ: بالمعجمة . التقريب ١٥٣/٢ .

٢ — في (م) « نفيس » وهو خطأ .
وهو: ابن الربيع، وهو صدوق تغير لما كبر ادخل عليه ابنه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣ — أخرجه الطبراني في الكبير، (وفي المطبوعة، يحيى بن علاء) ٢٤٣/١٧ (٦٧٧) .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات — مجمع الزوائد باب الحضانة ٣٢٣/٤ .

٤ — « أنا » من (هـ) .

٥ — في (م) « الحباب » .

٦ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأطعمة، باب القديد وقال: اسماعيل وحده وصله ١١٠٠/٢—١١٠١ (٣٣١٢). وقال البوصيري: هذا اسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك .... الخ — مصباح الزجاجة ١٩/٤—٢٠. ومحمد بن مخلد العطار في المنتقى عن حديثه ٢/١٥/٢ .
والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به اسماعيل بن أبي الحارث عن جعفر بن عون عن اسماعيل بن أبي خالد عنه. أطراف الغرائب ٢/٢٨١ — ١/٢٨٢ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة اسماعيل بن أسد أبي الحارث ثم ذكر قول الدارقطني مختصراً، ثم قال: قد تابع « اسماعيل بن أبي الحارث محمد بن اسماعيل بن علية فرواه عن جعفر بن عون موصولا ثم سرده وقال وممن رواه مرسلا هشيم بن بشير ويحيى بن سعيد القطان وزهير بن معاوية عن ابن أبي خالد، ثم سرده من طرقهم ٢٧٧/٦ — ٢٧٩ .
والحاكم في المستدرك في المغازي ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٧/٣ — ٤٨ .

ورواه هاشم بن عمرو[1] الحمصي عن عيسى بن يونس عن اسماعيل عن قيس عن أبي[2] مسعود، وجرير[3]، وكلاهما وهم، والصواب عن اسماعيل عن قيس مرسلا عن النبي ﷺ[4] .

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن الوكيل قال[5]: ثنا عمر بن شبة .

وحدثنا محمد بن مخلد قال[6] ثنا حميد بن الربيع قالا: ثنا يحيى بن سعيد قال[7] ثنا اسماعيل قال[8] ثنا قيس قال أتى رجل رسول الله ﷺ فقام بين يديه فاستقبلته رعدة فقال النبي ﷺ هون عليك فاني لست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد .

وحدثنا الحسين بن يحيى بن عياش ومحمد بن مخلد وآخرون قالوا[9] ثنا إسماعيل بن أبي الحارث قال:[10] ثنا جعفر بن عون عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود قال: جاء رجل الى النبي ﷺ فكلمه فأرعد ثم ذكر نحوه .

تفرد به اسماعيل بن أبي الحارث متصلا .

---

١ ــ يبحث عنه .

٢ ــ في (هـ) « أبي » ساقط .

٣ ــ أورده الخطيب في تاريخه نقلاً من الدارقطني ٢٧٨/٦ .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في تفسير سورة « ق » من طريق عباد بن العوام عن اسماعيل عن قيس عن جرير وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٦٦/٢ .

٤ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه ، من طريق هشيم ويحيى بن سعيد القطان ، وزهير بن معاوية عن اسماعيل ٢٧٨/٦ ــ ٢٧٩ .
وابن سعد في الطبقات الكبرى ، ذكر من انتمى إليه رسول الله ﷺ من طريق يزيد وابن نمير عن اسماعيل ٢٣/١ .

٥،٧ في (هـ) « قال » غير موجود .

٨ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٩ ــ في (هـ) « قالوا » غير موجود .

١٠ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

س١٠٦٤ ــ وسئل عن حديث أبي المهلب[١] عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ لعن المؤمن كقتله .

فقال وهم فيه يحيى بن عبد العزيز[٢] فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن أبي مسعود .

والصواب[٣] عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك[٤] .

س١٠٦٥ ــ وسئل عن حديث أبي عمرو الشيباني[٥] عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: من دل على خير فله مثل أجر فاعله .

فقال: حدث به أصحاب الأعمش عن الأعمش عنه، منهم : الثوري[٦] وشريك[٧] وأبان بن تغلب وأبو معاوية وعيسى بن يونس وغيرهم كذلك[٨] .

---

١ ــ اسمه : عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو وقيل : النضر ، وقيل : معاوية . ثقة من الثانية . التقريب ٤٧٨/٢ .

٢ ــ يحيى بن عبد العزيز أبو عبد العزيز ، الأردني : بضم الهمزة والمهملة بينهما راء ساكنة ثم نون ثقيلة ، نزل اليمامة ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٣٥٣/٢ .

٣ ــ في (هـ) والصواب عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال لي زعموا بئس مطية الرجل . فقال : يرويه يحيى بن عبد العزيز عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب ، ولم يتابع عليه والصحيح عن أبي قلابة مرسل .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند ثابت بن الضحاك ٣٣/٤ ــ ٣٥ .
والبخاري في جامعه الصحيح ، في الجنائز ، باب ما جاء في قاتل النفس مختصراً ٢٢٦/٣ (١٣٦٣) .
وأيضاً في الأدب ، باب ما ينهى عن السباب واللعن ٤٦٤/١٠ ــ ٤٦٥ (٦٠٤٧) .
وأيضاً في باب من أكفر أخاه بغير تاويل فهو كما قال ٥١٤/١٠ (٦١٠٥) .
وأيضاً في الايمان والنذور ، باب من حلف بملة سوى ملة الاسلام ٥٣٧/١١ (٦٦٥٢) .
ومسلم في صحيحه ، في الايمان ، باب بيان غلظ تحريم قتل الانسان نفسه الخ ٥٨/١ ــ ٥٩ .
وأبو داود في سننه ، في الايمان والنذور ، باب ما جاء في الحلف بالبراء وبملة غير الاسلام ٢١٩/٣ .
والطبراني في الكبير مفصلا ومختصراً ٦٣/٢ ــ ٦٨ (١٣٢٤ ــ ١٣٤٠) .

٥ ــ في (م) « أبي المهلب » وهو خطأ .
هو: سعد بن اياس أبو عمرو الشيباني .

٦ ــ في (هـ) « الثوري » غير موجود .

٧ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الامارة، باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله وغيره .... الخ، من طريق أبي معاوية وشعبة وسفيان كلهم عن الأعمش ١٥٢/٢ .
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في الدال على الخير، من طريق سفيان ٤٩٦/٤ . =

وخالفهم أبو بكر بن عياش[1] فرواه عن الأعمش عن عمارة بن عمير .

(٢/٦٧/٢) عن أبي معمر عن أبي مسعود[2] .

وحديث أبي عمرو الشيباني هو الصحيح .

س١٠٦٦ — وسئل عن حديث أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: من صلى صلاة لم يصل فيها علي ولا على أهل بيتي لم تقبل منه .

= والترمذي في سننه، في العلم، باب ما جاء أن الدال على الخير كفاعله، من طريق شعبة وعبد الله ابن نمير وقال: حسن صحيح ٣٧٦/٣ — ٣٧٧ .

وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب النفقة في سبيل الله، من طريق معمر ١٠٧/١١ — ١٠٨ (٢٠٠٥٤) .

وأحمد فس مسنده، من طريق ابن نمير ويعلى ومحمد ابنى عبيد عن سفيان ١٢٠/٤ .

وأيضاً من طريق أبي معاوية ٢٧٢/٥ .

وأيضاً من طريق شعبة ٢٧٣/٥ .

وأيضاً من طريق شريك ٢٧٤/٥ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق أبي معاوية وشعبة .

موارد الظمآن، الزكاة، باب فيمن دل على خير ص٢٢٠ (٨٦٨ — ٨٦٨) .

والطبراني في الكبير، من طريق أبان وسفيان ومعمر وعيسى بن يونس وأبي معاوية وفضيل بن عياض وزائدة وشريك وابن نمير وشعبة كلهم عن الأعمش ٢٢٥/١٧ — ٢٢٨ (٦٢٢ — ٦٣٢) .

وأبو الشيخ في الأمثال من طريق أبان ص ١٢٥ (١٧٥) .

والدارقطني في الأفراد، بلفظ، الدال على الخير كفاعله، وقال: تفرد به حماد بن زيد عن أبان بن تغلب عن الأعمش عن أبي عمرو وقال في موضع آخر بلفظ جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: انه أبدع بي فاحملني الحديث تفرد به محمد بن الحسن بن يونس البخاري عن الحر بن مالك العنبري عن شعبة عن أبي اسحاق عنه . اطراف الغرائب ١/٢٨٢ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق شعبة ٢٦٥/٢. وأيضا في الحلية من طريق أبان ٢٦٦/٦ .

وابن عبد البر في جامع بيان العلم، باب قوله ﷺ: الدال على الخير كفاعله، من طريق محمد بن عبيد وعبد الواحد وحفص بن غياث ١٩/١ .

والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق الثوري، ٨٥/١ — ٨٦ (٨٦) .

١ — ثقة عابد الا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٢ — أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به وضاح بن يحيى عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر أطراف الغرائب ٢/٢٨٢ .

فقال: حدث به عبد المؤمن بن[1] القاسم الأنصاري أخو أبي مريم عن جابر[2] عن أبي جعفر كذلك .

وخالفه اسرائيل وشريك[3] وقيس[4] فرووه عن جابر[5] عن أبي جعفر عن أبي مسعود[6] لو صليت صلاة لم يصل فيها عن النبي ﷺ ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم موقوفاً، وهو الصواب عن جابر .

س١٠٦٧ ــ وسئل عن حديث ثعلبة بن زهدم عن أبي مسعود قال : ليس من السنة الصلاة حتى يخرج الامام يعني في العيد .

فقال: يرويه الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال عن ثعلبة ابن زهدم[7]، كذلك قاله أبو داود وأبو حذيفة[8] عنه .

ورواه وكيع وغيره فلم[9] يقولوا ليس من السنة[10] .

ورواه رقبة بن مصقلة وحسين بن عمران[11] عن أشعث مرسلا عن أبي[12] مسعود .

والثوري ضبط اسناده .

---

١ ــ في (م) « عبد المؤمن والقاسم » .
وهو: عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري أخو أبي مريم عبد الغفار، قال العقيلي: كان من الشيعة لا يتابع على كثير من حديثه . الضعفاء للعقيلي ٩٢/٣ ــ اللسان ٧٦/٤ ــ ٧٢ .

٢ ــ هو الجعفي، ضعيف، رافضي، تقدم في السؤال رقم ١٤٠ .

٣ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ ــ هو ابن الربيع، صدوق، تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٥ ــ في (هـ) « عن جابر » ساقط .

٦ ــ عن أبي مسعود « من (هـ) » .

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، الصلاة قبل الامام يوم العيد .
من طريق عبد الرحمن عن الأشعث نحوه ١٨١/٣ ــ ١٨٢ .

٨ ــ صدوق سيء الحفظ وكان يصحف تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٩ ــ في (هـ) « ولم » .

١٠ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات من كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده، عن وكيع ١٧٨/٢ (وفيه ثعلبة بن زاهد) وهو خطأ .

١١ــ الحسين بن عمران الجهني، صدوق يهم، من السادسة. التقريب ١٧٨/١ .

١٢ــ في (م) « ابن » .

س١٠٦٨ ــ وسئل عن حديث أبي صالح[١] ذكوان عن أبي مسعود جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله اني أعمل العمل اسره فيظهر فأفرح به قال: كتب لك أجران أجر السر وأجر العلانية .

فقال: يرويه يحيى بن[٢] اليمان عن[٣] الثوري عن حبيب عن أبي صالح عن أبي مسعود[٤] وغيره يرويه عن الثوري عن حبيب[٥] عن أبي صالح مرسلاً .

وكذلك رواه الأعمش وغيره عن حبيب عن أبي صالح مرسلا[٦] .

ورواه أبو سنان سعيد بن سنان[٧] عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٨] .

والمرسل هو الصحيح .

س١٠٦٩ ــ وسئل عن حديث أبي وائل عن أبي مسعود أن رجلا يقال له أبو شعيب صنع طعاماً فأرسل إلى النبي ﷺ ائتني انت وخمسة معك قال: فبعث إليه أن يأذن له في السادس .

---

١ ــ « في (م) عن أبي ذكوان .

٢ ــ صدوق عابد يخطىء كثيرًا وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٣ ــ من « عن الثوري ــ إلى ــ وغيره يرويه » من (هـ) .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أحمد بن أسد ويحيى الحماني عن سفيان ٢٦٣/١٧ .
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه أحمد بن أسد وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح .
مجمع الزوائد، باب في عمل السر ٢٧٠/٢ .

٥ ــ في (م) « عن حبيب » ساقط..

٦ ــ ذكره الترمذي في سننه في الزهد ٢٨١/٣ .

٧ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢ .

٨ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الزهد، وقال: هذا حديث غريب وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب ابن أبي ثابت عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلاً ٢٨١/٣ .
وابن ماجة في سننه، في الزهد، باب الثناء الحسن ١٤١٢/٢ ــ ١٤١٣ (٤٢٢٦) .
وذكره أبو نعيم في الحلية، وقال: والمحفوظ عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً ٢٥٠/٨ .

فقال: رواه شعبة عن الأعمش عن[1] شقيق عن أبي مسعود كذلك[2] وخالفه ابن نمير عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود عن رجل (١/٦٨/٢) من الأنصار يقال له أبو شعيب فصار مسنداً عن أبي شعيب[3] .

والأشبه بالصواب قول من أسنده عن أبي مسعود .

---

١ — في (م) « من » عن شقيق — إلى — عن الأعمش » غير موجود .

٢ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب ما قيل في اللحام والجزار، من طريق حفص حدثنا الأعمش نحوه ٣١٢/٤ (٢٠٨١) .

وأيضاً في المظالم، باب إذا أذن انسان لآخر شيئاً جاز من طريق أبي عوانة ١٠٦/٥ (٢٤٥٦) .

وأيضا في الأطعمة، باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه، من طريق سفيان عن الأعمش ٥٥٩/٩ (٥٤٣٤) .

وأيضاً في باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول : وهذا معي، من طريق أبي أسامة ٥٨٣/٩ (٥٤٦١) .

ومسلم في صحيحه، في الأطعمة، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه .... الخ، من طريق جرير وأبي معاوية وأبي اسامة، وشعبة وسفيان كلهم عن الأعمش ٢١٢/٢ — ٢١٣ .

والترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في من يجيء إلى الوليمة بغير دعوة، من طريق أبي معاوية وقال: حديث حسن صحيح ١٧٥/٢ .

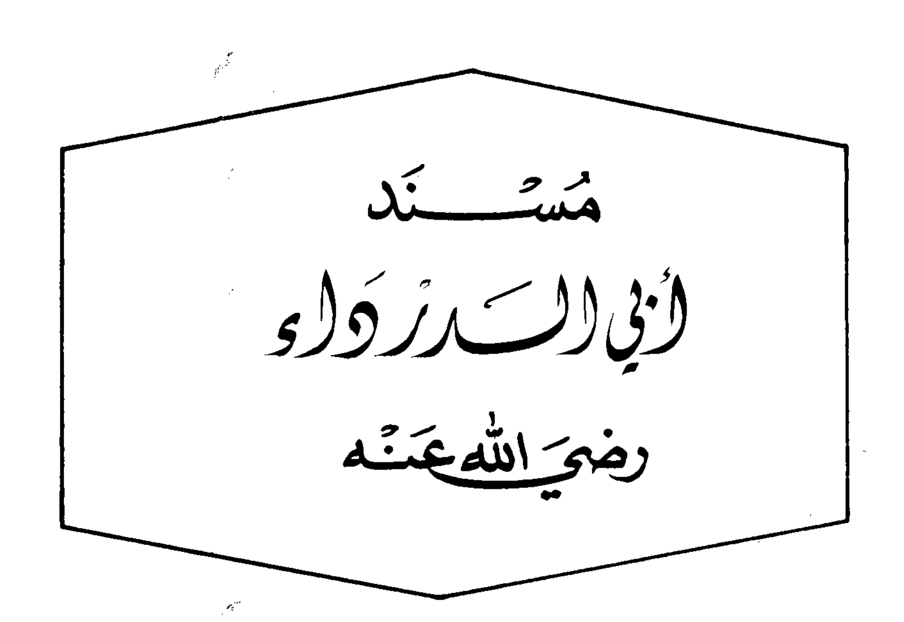
والنسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، من طريق شعبة . تحفة الاشراف ٣٣١/٧ .

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ١٢١/٤ .

والطبراني في الكبير، من طريق سفيان وشعبة وأبي عوانة وزهير بن معاوية ومحمد بن فضيل وشريك وجرير وأبي معاوية كلهم عن الأعمش ١٩٦/١٧ — ١٩٩ (٥٢٤ — ٥٣١) .

٣ — أخرجه أحمد في مسنده ١٢٠/٤ .

والطبراني في الكبير ١٩٩/١٧ (٥٣٢) .


مُسْنَد
أبي الدرداء
رضي الله عنه



ومن حديث أبي الدرداء[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

س ١٠٧٠ ــ وسئل عنه حديث سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ انه نهى عن كل ذي خطفة وعن كل ذي نهبة وعن كل ذي ناب من السبع .

فقال: يرويه سهيل بن أبي[2] صالح بن عبد الله بن يزيد السعدي انه سأل سعيد بن المسيب عن الضبع « فقال شيخ[4] عنده حدثنا أبو الدرداء عن النبي ﷺ وصدقه سعيد[5].

---

١ ــ اسمه: عويمر .

٢ ــ صدوق تغير حفظه بأخرة، تقدم في السؤال رقم ٦١٤ .

٣ ــ عبد الله بن يزيد أبو هلال السعدي البكري، سمع سعيد بن المسيب، روى عنه سهيل بن أبي صالح وسليمان بن بلال، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ٢٢٧/١/٣ . الجرح والتعديل ٢٠٠/٢/٢ ــ ٢٠١ ــ تعجيل المنفعة . ص ١٦١ .

٤ ــ لم يعرف .

٥ ــ أخرجه الحميدي في مسنده، في مسند أبي الدرداء ١٩٤/١ ــ ١٩٥ (٣٩٧) .
وأحمد في مسنده ١٩٥/٥ ، ٤٤٥/٦ .

ورواه صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء[١]، تفرد به أبو[٢] أيوب الأفريقي عن صفوان .

قاله عبد الرحيم بن سليمان عنه، وحديث سهيل بن أبي صالح كأنه أشبه بالصواب[٣] ولا يثبت سماع سعيد[٤] من أبي الدرداء لأنهما لم يلتقيا[٥] .

١٠٧١ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن[٧] أبي الدرداء عن النبي ﷺ اياكم والبغضة لا أقول انما[٨] حالقة الشعر، ولكن حالقة الدين وفيه فضل إصلاح ذات البين .

فقال: تفرد به أبو كريب عن حسين الجعفي عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[٩] .

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الصيد، باب ما جاء في كراهية أكل المصبورة مختصراً، بلفظ : نهى رسول الله ﷺ عن أكل المجثمة وهي التي تصبر بالنبل وقال : حديث غريب ٣٤٣/٢ ـ ٣٤٤ . والبزار في مسنده، في مسند أبي الدرداء، وقال : وهذا الحديث قد روى عن النبي ﷺ نحو كلامه من وجوه وأبو الدرداء فمن أعلى من روى ذلك عن رسول الله ﷺ فلذلك ذكرنا حديث أبي الدرداء لجلالته ولم نعد كل ما روى عن رسول الله ﷺ من هذا الوجه بهذا اللفظ إلا ان يغير لفظاً أو يزيد شيئاً واسناده حسن ولا نعلم روى سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء غير هذا الحديث ولا روى هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا أبو أيوب وروى عن أبي أيوب هذا عبد الرحيم وابن أبي زائدة ٢٠٣/٢ .

٢ ـ في (م) « أبو داود وهو خطأ » .
وهو : عبد الله بن علي، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٣ ـ في (هـ) « أشبه بالصواب عن أبي الدرداء » .

٤ ـ في (هـ) « سعيد بن المسيب » .

٥ ـ ذكر المزي بأن سعيد بن المسيب يروي عن أبي الدرداء. انظر: تهذيب التهذيب ٨٤/٤ .

٦ ـ في (هـ) « عن » مكرر .

٧ ـ في (م) « وانما » .

٨ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث يحيى بن سعيد عنه عن أبي الدرداء تفرد به سفيان بن عيينة وتفرد به عنه الحسين بن علي الجعفي، وتفرد به أبو كريب عن الجعفي . أطراف الغرائب ٢/٢٥٧ .

=

ورواه الحميدي عن ابن عيينة عن يحيى عن رجاء عن سعيد بن المسيب مرسلاً ورواه مالك في المؤطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ[1] وكذلك رواه حماد بن سلمة عن يحيى .

وخالفه عبد الوهاب الثقفي وغير واحد من اصحاب يحيى فرووه عن يحيى عن إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن المسيب مرسلا وهو الصواب .

س١٠٧٢ ــ وسئل عن حديث أبي وائل عن أبي الدرداء سمعت النبي ﷺ يقرأ (والليل إذا يغشى والذكر والأنثى) .

فقال: يرويه سعيد بن يعقوب[2] الطالقاني ووهم فيه .

رواه عن (٢/٦٨/٢) أبي معاوية عن الأعمش عن أبي وائل .

والصواب عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن أبي الدرداء[3] .

س١٠٧٣ ــ وسئل عن حديث خلاس[4] بن عمرو عن أبي الدرداء قال[5] قال رسول الله ﷺ: ان الله يقول: أنا الله الذي لا إله إلا أنا ملك الملوك، قلوب

= وفي مسند أبي الدرداء وفي موضع آخر رواه أبو كريب مرة أخرى عن حفص بن غياث عن يحيى ابن سعيد عنه مرسلاً ولم يذكر أبا الدرداء ٢/٢٦٦ .

١ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في حسن الخلق ٢/٩٠٤ (٧) .

٢ ــ سعيد بن يعقوب الطالقاني، أبو بكر، ثقة، صاحب حديث، قال ابن حبان: ربما أخطأ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين التقريب ١/٣٠٩ .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، باب (والنهار إذا تجلى) وأيضاً باب (وما خلق الذكر والأنثى) ٨/٧٠٦ ــ ٧٠٧ (٤٩٤٣ ــ ٤٩٤٤) .

ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب ما يتعلق بالقراءات ١/٣٢٩ .

والترمذي في سننه، في القراءات، وقال : هذا حديث حسن صحيح ٤/٦٠ والحميدي في مسنده، ١/١٩٤ (٣٩٦). والحميدي في مسنده، ١/١٩٤ (٣٩٦) .

وأحمد في مسنده ٦/٤٥١ .

وأيضاً، من طريق الشعبي عن علقمة ٦/٤٤٨ ــ ٤٤٩ .

وأيضاً، من طريق مغيرة عن ابراهيم ٦/٤٤٩ ، ٤٥١ .

والنسائي، في التفسير، والليل إذا يغشى ص٢٧٠ (٦٨٨) .

٤ ــ خلاس، بكسر أوله وتخفيف اللام، التقريب ١/٢٣٠ .

٥ ــ في (م) « قال » مرة واحدة فقط .

الملوك بيدي فان العباد أطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرأفة والرحمة وان العباد عصوني . الحديث .

فقال: يرويه وهب بن[1] راشد عن مالك بن دينار عن خلاس بن عمرو عن أبي الدرداء[2] ووهب بن راشد هذا ضعيف جداً[3] متروك، ولا يصح هذا الحديث مرفوعاً .

ورواه جعفر بن سليمان[4] عن مالك بن دينار أنه قرأ في بعض الكتب هذا الكلام[5] وهو أشبه بالصواب .

س١٠٧٤ ــ وسئل عن حديث سويد بن غفلة عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من أتى فراشه وهو ينوي أن يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب له ما نوى .

فقال: يرويه عبدة[5] بن أبي لبابة، واختلف عنه، فرواه حبيب بن أبي ثابت وشعبة وابن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة، واختلفوا فيه فقال زائدة: عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[6] وقال

---

١ ــ وهب بن راشد رقي ويقال: بصري، قال ابن عدي: ليس حديثه بالمستقيم أحاديثه كلها فيها نظر، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به بحال، وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث حدث باحاديث بواطيل .
الضعفاء للعقيلي ٣٢٢/٤ ــ ٣٢٣ الجرح والتعديل ٢٧/٢/٤، المجروحين ٧٥/٣ ــ ٧٦ .
الكامل ٢٥٢٩/٧ ــ ٢٥٣٥، اللسان ٢٣٠/٦ ــ ٢٣١ .

٢ ــ أخرجه ابن حبان في المجروحين في ترجمة وهب بن راشد ٧٥/٣ ــ ٧٦ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مالك بن دينار، وقال: غريب من حديث مالك مرفوعاً، تفرد به علي ابن معبد عن وهب بن راشد ٣٨٩/٢ .

٣ ــ في (م) « جداً » غير موجود .

٤ ــ جعفر بن سليمان الضبعي، بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة، أبو سليمان البصري، صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع، مات سنة ثمان وسبعين ومائة . التقريب ١٣١/١ .

٥ ــ في (هـ) « عبد الله » وهو خطأ .

٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام ٢٥٨/٣ .
وابن ماجة في سننه، باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل ٤٢٦/١ ــ ٤٢٧ (١٣٤٤) .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي عن رسول الله ﷺ من وجه من الوجوه الا من هذا الوجه بهذا الاسناد وهو حسن الاسناد من ... حديث الأعمش متصل الاسناد ٢١٢/١ .
والحاكم في المستدرك، في صلاة التطوع، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه =

أبو عوانة: عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن زر بن حبيش عن أبي الدرداء موقوفاً[1] .

وخالفه في موضعين وقال الثوري عن حبيب عن عبدة عن زر عن أبي ذر وقال الثوري: فلقيت عبدة فحدثني عن سويد بن غفلة عن أبي ا لدرداء عن أبي ذر[2] .

وقال شعبة: عن عبدة عن سويد بن غفلة أنه عاد زراً في مرضه فقال: قال أبو ذر أو أبو الدرداء شك شعبة .

ورفعه مسكين بن بكير[3] عن شعبة[4] ووقفه غندر وغيره ووقفه ابن عيينة عن عبدة ولم يرفعه[5] والمحفوظ الموقوف .

س١٠٧٥ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يسار (١/٦٩/٢) عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ في النهي عن الذهب[6] بالورق إلا مثلاً بمثل .

= والذي عندي انهما علاه بتوقيف روى عن زائدة حدثنا أبو بكر بن اسحاق انبا محمد بن أحمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة فذكره بإسناده من قول أبي الدرداء وهذا مما لا يوهن فان الحسين ابن علي الجعفي أقدم واحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره والله أعلم ووافقه الذهبي ٣١١/١ .
والبيهقي في الكبرى، في كتاب الصلاة، باب من نام على نية أن يقوم فلم يستيقظ، من طريق الحاكم ١٥/٣ .

١ ــ ذكره البيهقي في سننه الكبرى، عن جرير عن الأعمش ١٥/٣ .

٢ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد عن الثوري وفيه عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء موقوفاً ص٤٣٩ ــ ٤٤٠ (١٢٣٩) .
وأخرجه النسائي في سننه، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام، من طريق الثوري عن عبدة قال: سمعت سويد بن غفلة عن أبي ذر وأبي الدرداء موقوفاً ٢٥٨/٣ .
وذكره البيهقي في الكبرى، فقال: ورواه الثوري عن عبدة عن زر، أو عن سويد عن أبي الدرداء أو عن أبي ذر موقوفاً ١٥/٣ .

٣ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٤٩٢ .

٤ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، في النوافل، باب فيمن نوى أن يصلي من الليل . موارد الظمآن، باب فيمن نوى أن يصلي من الليل ص١٦٧ ــ ١٦٨ (٦٤٠) .

٥ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد وفيه: عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء ص ٤٤٠ (١٢٤٠ ــ ١٢٤١) .

٦ ــ هكذا ورد في نسختي العلل، ولعل الصواب « عن الذهب والورق » لأن الذهب بالورق لا يشترط فيه أن يكون مثلا بمثل، بل يشترط أن يكون يداً بيد، والله أعلم .

فقال: يرويه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، واختلف فيه على مالك فرواه يحيى القطان وأصحاب الموطأ عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبي الدرداء[1] .

ورواه محمد بن[2] الحسن وأبو قرة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار[3]، أو سليمان بن يسار عن أبي الدرداء[4] .

والصواب[5] عن عطاء بن يسار بغير شك .

س١٠٧٦ ــ وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم .

فقال: يرويه عمر بن[6] قيس عن عطاء واختلف عنه[7] فرواه محمد بن[8] بكر البرساني عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي الدرداء[9]، وخالفه صدقة بن

---

١ ــ أخرجه مالك في الموطأ في البيوع، باب بيع الذهب بالفضة تبراً وعيناً وفيه قصة معاوية ٦٣٤/٢ (٣٣) .
والنسائي في سننه، في البيوع، بيع الذهب بالذهب، عن قتيبة عنه مالك ٢٧٩/٥ .
وأحمد في مسنده، من طريق يحيى بن سعيد عن مالك ٤٤٨/٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع باب تحريم التفاضل في الجنس الواحد إلخ من طريق القعنبي والشافعي عن مالك ٢٨٠/٥ .

٢ ــ في (م) « محمد بن أبي الحسن » وهو خطأ لينه النسائي وغيره تقدم في السؤال رقم ١٣٦ .

٣ ــ في (هـ) « عطاء بن يسار عن أبي الدرداء أو سليمان .

٤ ــ أخرجه محمد في الموطأ، في كتاب الصرف وأبواب الربا ص ٢٩٠ (٨١٨) .

٥ ــ في (هـ) « والصواب » ساقط .
قال ابن عبد البر : ان هذه القصة لا يعرفها أهل العلم لأبي الدرداء الا من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وانكرها بعضهم لأن شبيها بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت وهي صحيحة مشهورة محفوظة لعبادة مع معاوية من وجوه وطرق شتى التمهيد ٧٢/٤ .

٦ ــ هو: سندل، متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٠ .

٧ ــ من « واختلف عنه ــ إلى ــ عن عطاء » ساقط في (هـ) .

٨ ــ محمد بن بكر بن عثمان البرساني: بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة أبو عثمان البصري، صدوق يخطىء، مات سنة أربع ومائتين . التقريب ١٤٧/٢ ــ ١٤٨ .

٩ ــ ذكره ابن عدي في الكامل ١٦٦٨/٥ .
وأخرجه أيضاً من طريق معاذ بن فضالة ثنا عمر بن قيس ١٦٦٨/٥ .

خالد فرواه عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي[1] الدنيا[2]، وصحف وانما هو عن أبي[3] الدرداء .

س١٠٧٧ — وسئل عن حديث عبادة بن أبي[4] الدرداء عن أبيه أن النبي ﷺ ضحى بكبشين جذعين أملحين .

فقال: يرويه ابن أبي[5] ليلى عن الحكم عن عبادة بن أبي الدرداء عن أبيه[6] . ورواه الحجاج بن[7] أرطأة واختلف عنه فقال أبو شهاب[8] الحنّاط عن

---

١ — قال ابن حجر في الإصابة في القسم الأول في حرف الدال من الكنى: أبو الدنيا غير منسوب، ذكره مطين في الصحابة وأخرج عن محمد بن اسماعيل عن هشام بن عمار عن صدقة بن خالد عن عمر ابن قيس عن عطاء عن أبي الدنيا قال: قال النبي ﷺ: من أتى الجمعة فليغتسل، قال هشام بن عمار: أبو الدنيا هذا معروف من أصحاب النبي ﷺ، وكذا أخرجه البغوي عن هشام وأخرج ابن مندة من طريق الوليد بن مسلم عن عمر بن قيس لكن قال في المتن: غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم « وقال أبو نعيم: هذا هو الصواب، واللفظ الأول خطأ، وقال الدارقطني في العلل: رواه محمد ابن بكر البرساني عن عمر عن عطاء عن أبي الدرداء، وقال صدقة بن خالد عن عمر عن عطاء عن أبي الدنيا وهو تصحيف كذا قال، وقال أبو بشر الدولابي في الكنى غلط فيه هشام بن عمار وأخرج الخطيب في الكفاية من طريق أحمد بن علي الأبار قال : قلت لهشام بن عمار حدثك صدقة بن خالد فساق الحديث فقال نعم، قال الأبار رأيته في حديث أهل حمص عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي الدرداء وأظنه التزق في كتابه فصار عن أبي الدنيا أي التزقت الراء في الدال انتهى، وطريق الوليد ابن مسلم المذكورة ترد على هولاء ويبقى الجزم بكونه تصحيحفاً ٤/٦٠ .

٢ — أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عمر بن قيس وقال: عن أبي الدنيا خطأً، انما هو عن أبي الدرداء، هكذا حدث به محمد بن بكر البرساني وغيره عن عمر بن قيس عن عطاء، عن أبي الدرداء، وأبو الدنيا لا يعرف من الصحابة، وقد رأيت هذا الحديث من رواية الوليد بن مسلم عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي الدنيا كما قاله هشام عن صدقة ثم سرد رواية الوليد وقال: حدثني محمد بن الحسين بن علي عن أبي حاتم الرازي وقيل له : تعرف عن أبي الدنيا عن النبي ﷺ حديث فقال: لا أعرف عن أبي الدنيا ولا عن أبي الآخرة حديث . ٥/١٦٦٨ .

٣ — في (م) « هو أبو الدرداء » .

٤ — لم أجد ترجمته .

٥ — صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٦ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل وقال : قال أبي : ما أدري ما هذا لا أعرف لأبي الدرداء ابنا يقال له عبادة، وهذا من تخاليط ابن أبي ليلى ٢/٤٠ — ٤١ (١٦٠١) .
وأخرجه البيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب لا يجزي الجذع الا من الضأن وحدها .... الخ (وفيه عبادة) ٩/٢٧٢ .

٧ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٨ — صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦١ .

حجاج بن أرطأة عن يعلى بن النعمان[1] عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه[2] وقال عباد بن العوام عن حجاج عن ابن نعمان عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه[3] .

وقال أيضاً عباد عن الحجاج عن يعلى و لم ينسبه عن أبيه عن أبي الدرداء ولا يثبت لأن الحجاج وابن أبي ليلى ليسا بحافظين .

س١٠٧٨ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الدرداء جاء رجلان يختصمان في فرس فاقام كل واحد منهما بينة فجعله النبي ﷺ بينهما .

فقال: حدث به الطبري أبو جعفر محمد بن[4] جرير عن حسين بن نصر[5] الأبلي وهو معروف، حدث هنا لك[6] عن عبيد الله بن موسى عن الثوري عن علقمة بن مرثد عن ابن أبي ليلى عن أبي الدرداء مرفوعاً .

وهو وهم والصواب موقوفاً، من قول أبي الدرداء[7٤] .

س١٠٧٩ ــ وسئل عن حديث يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبي الدرداء عن (٢/٦٩/٢) النبي ﷺ لا صلاة لملتفت .

---

١ ــ يعلى بن النعمان كوفي، روى عن عكرمة، روى عنه العلاء بن المسيب، نقله ابن أبي حاتم عن أبيه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح ٣٠٤/٢/٤ تعجيل المنفعة ص٣٠٠ .

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١٩٦/٥ .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يزيد ثنا الحجاج، وفيه أبي النعمان ١٩٦/٥ .

٤ ــ هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري، الامام العلم الفرد الحافظ أحد الاعلام، صاحب التصانيف الباهرة، ثقة صادق فيه تشيع يسير وموالاة لا تضر، مات سنة عشر وثلاثمائة . التذكرة ٧١٠/٢ ــ ٧١٦ ــ اللسان ١٠٣/١٠٠/٥ .

٥ ــ لم أجد ترجمته .

٦ ــ في (هـ) « هناك » .

٧ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الدعوى والبينات، باب المتداعيين يتداعيان ما لم يكن في يد واحد منهما ويقيم كل واحد منهما بينة بدعواه ٢٦٠/١٠ .

فقال: يرويه أبو شمر[١] الضبعي، واختلف عنه، فرواه الصلت[٢] بن طريف المعولي عن أبي شمر[٣] قال: حدثني رجل يقال له: أبو مليكة[٤] عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أبي الدرداء[٥].

وقال أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن الصلت بن طريف عن رجل عن ابن أبي مليكة عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه[٦] وخلط في الإسناد .
وقال شعبة: عن أبي شمر عن رجل عن رجل عن رجل فيهم امرأة من هؤلاء الأربعة، والحديث مضطرب لا يثبت[٧] .

س١٠٨٠ — وسئل عن حديث أبي صالح ذكوان عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ في قوله تعالى (لَهُم الْبُشرَى فِي الْحَياةِ الدُّنياَ)[٨] فقال: هي الرويا الصالحة الحسنة يراها المسلم أو ترى له .

---

١ — أبو شمر: بكسر أوله وسكون الميم، الضبعي البصري، مقبول من الرابعة . التقريب ٤٣٤/٢ .
٢ — الصلت بن طريف المعولي: بالكسر، شيخ بصري، عن الحسن وعن أبي شمر مستور، أخرج له الدارقطني، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وذكره ابن حبان في الثقات . تبصير المنتبه ١٣٧٨/٤ . اللسان ١٩٥/٣ — ١٩٦ .
٣ — في (م) « أبي اسحاق » .
٤ — في (هـ) « أبو مليك » يبحث عن ترجمته .
٥ — ذكره الذهبي في الميزان نقلا عن الدارقطني، ولكن فيه ابن أبي مليكة ٣١٩/٢ .
٦ — قال الذهبي: خرج له الدارقطني، قال سلم بن قتيبة عنه عن رجال عن ابن أبي مليكة عن يوسف ابن عبد الله بن سلام، عن أبيه، يرفعه لا صلاة لملتفت، وقال سهل بن بكار عنه عن أبي شمر حدثني رجل عن ابن أبي مليكة عن يوسف عن أبي الدرداء، وقال شعبة : عن أبي شمر عن رجل عن رجل عن آخر، قال الدارقطني: والحديث مضطرب . الميزان ٣١٩/٢، اللسان ١٩٦/٣ .
وأخرجه الطبراني في الصغير، وفيه حدثنا الصلت بن ثابت عن أبي شمر عن ابن أبي مليكة، وقال: لم يروه عن الصلت البصري إلا سلم بن قتيبة، وأبو شمر الذي روى عنه الصلت بن ثابت هو أبو شمر الضبعي البصري روى عنه شعبة ٦٤/١ .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة وفيه الصلت بن يحيى في رواية الكبير ضعفه الأزدي، وفي رواية الصغير والأوسط الصلت بن ثابت وهو: وهم، وانما هو الصلت بن طريف ذكره الذهبي في الميزان وذكر له هذا الحديث وقال الدارقطني حديثه مضطرب والله أعلم . مجمع الزوائد، باب ما ينهي عنه في الصلاة من الضحك والالتفات وغير ذلك ٨٠/٢ .
٧ — ذكره الذهبي في الميزان في ترجمة الصلت وفيه: عن رجل عن رجل عن آخر ٣١٩/٢ .
٨ — سورة يونس : ٦٤ .

فقال: يروي عن أبي صالح السمان واختلف عنه، فرواه عاصم[1] بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي الدرداء[2] .

ورواه الأعمش عن أبي صالح واختلف عنه فرواه سليمان التيمي عن الأعمش وعاصم عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن أبي الدرداء[3] .

وقال يحيى بن هاشم[4] : عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي الدرداء .

وقال الثوري ووكيع وأبو معاوية الضرير وشريك[5] عن الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل[6] مصر عن أبي الدرداء[7] .

---

١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة يونس ١٢٥/٤ .
والطبري في تفسيره في تفسير سورة يونس ٩٤/١١، ٩٥ .

٣ ــ أخرجه الطبري في تفسيره من طريق جرير عن الأعمش عن أبي صالح ٩٤/١١ ــ ٩٥ .

٤ ــ يحيى بن هاشم بن كثير بن قيس السمسار، أبو زكريا الغساني الكوفي كذبه يحيى بن معين وقال النسائي وغيره متروك، وقال ابن عدي: عامة حديثه عن هؤلاء وغيرهم انما هو مناكير وموضوعات ومسروقات وهو في عداد من يضع الحديث وقال أبو حاتم : كان يكذب وكان لا يصدق ترك حديثه، وقال العقيلي: كان يضع الحديث على الثقات، وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات، الجرح والتعديل ١٩٥/٢/٤ الضعفاء للعقيلي ٤٣٢/٤ ــ ٤٣٣ .
كتاب المجروحين ١٢٥/٣ ــ ١٢٦ الكامل ٢٧٠٦/٧ ــ ٢٧٠٨، اللسان ٢٧٩/٦ ــ ٢٨٠ .
تاريخ بغداد ١٦٣/١٤ ــ ١٦٥ .

٥ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ ــ رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء، لم يسم، من الثالثة . التقريب ٥٨٠/٢ .

٧ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة عن الأعمش ص ١٣١ (٩٧٦) .
وابن جرير الطبري في تفسير سورة يونس، من طريق شعبة عن سليمان عن ذكوان عن شيخ عن أبي الدرداء وليس فيه ذكر عطاء ٩٣/١١ .
وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش ٩٣/١١ .
وأيضاً من طريق وكيع ٩٤/١١ .
وأيضاً من طريق ابن عيينة عن الأعمش وليس فيه ذكر عطاء ٩٤/١١ .
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق سفيان عن الأعمش وليس فيه ذكر عطاء ٤٤٥/٦ .
وأيضاً من طريق أبي معاوية ٤٤٧/٦ ، ٤٥٢ .

ورواه عبد العزيز بن رُفيع عن أبي صالح كذلك عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء[1] .

ورواه محمد[2] بن المنكدر عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء[3] وهو الصواب .

س١٠٨١ ـــ وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي الدرداء قال[4]: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضول أموالهم» الحديث في فضل[5] التسبيح.

فقال: هو حديث يرويه عبد العزيز بن رفيع والحكم بن عتيبة واختلف عنهما فأما عبد العزيز بن رفيع فرواه عنه جرير بن عبد الحميد وأبو الأحوص سلام بن سليم فقالا[6] عن أبي صالح (٢/٧٠/١) عن أبي الدرداء[7] وخالفهما سفيان الثوري فرواه عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي عمر الصيني[8] عن أبي الدرداء[9].

---

١ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة يونس ١٢٥/٤ .
والحميدي في مسنده، ١٩٣/١ (٣٩١). وابن جرير الطبري في تفسيره ٩٥/١١ .

٢ ـــ في (هـ) « محمد » غير موجود .

٣ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة يونس ١٢٥/٤ .
وأيضاً في الرويا، باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات، وقال: هذا حديث حسن ٢٤٨/٣ .
وأحمد في مسنده ٤٤٧/٦ ـــ وابن جرير الطبري في تفسيره ٩٣/١١ .

٤ ـــ في (هـ) « قلت » .

٥ ـــ في (هـ) « فضل » غير موجود .

٦ ـــ في (هـ) « فقال » .

٧ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، التسبيح والتكبير الخ، من طريق جرير . ص ٢٠٥ (١٤٧) .
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق سلام ص ١٣٢ (٩٨٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه في الزهد، في ثواب التسبيح والحمد، من طريق جرير وأبي الأحوص ٤٥٣/١٣ .

٨ ـــ أبو عمر الصيني: بكسر المهملة وسكون التحتانية بعد هانون، يقال اسمه نشيط، وهو وهم، ووهم أيضاً من قال فيه الضبى: بالمعجمة والموحدة، مقبول، من السادسة وروايته عن أبي الدرداء مرسلة التقريب ٤٥٤/٢ .

٩ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٠٦ (١٤٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد ٤٥٣/١٣. وفي كتاب الدعاء ٢٣٥/١٠ .

وقال شريك[1] عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي عمر عن أم الدرداء[2] عن أبي الدرداء[3] ولم يتابع شريك على ذكر أم الدرداء.

وأما الحكم فرواه عنه مالك بن مغول وشعبة بن الحجاج وزيد بن أبي أنيسة.

فقال[4] شعبة ومالك بن مغول عن الحاكم عن[5] أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء[6] وقال زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن أبي عمر عن رجل عن أبي الدرداء[7] ورواه ليث بن أبي سليم[8] واختلف عنه، فقيل : عنه الحكم عن[9] عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الدرداء[10] .

وقال الحماني[11] عن المحاربي[12] عن ليث عن مجاهد عن ابن أبي[13] ليلى عن أبي الدرداء وليس هذا من حديث ابن أبي ليلى ولا من حديث مجاهد والصحيح من ذلك قول شعبة ومالك بن مغول عن الحكم عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء .

---

١ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ « عن أبي الدرداء » من (هـ) .

٣ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٠٥ ــ ٢٠٦ (١٤٨) .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد روى نحو كلامه عن رسول الله ﷺ وجوه ولا نعلم أحداً جوده ووصله الا يزيد بن هارون عن شريك ٢/٢١١ ــ ٢١٢ .

٤ ــ في (هـ) « وقال » .

٥ ــ في (م) « بن » .

٦ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق شعبة ص٢٠٧ (١٥٠) .
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٦/٤٤٦ .

٧ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة وقال : خالفه (شعبة) زيد بن أبي انيسة رواه عن الحكم عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء . (هكذا ورد في نسخ عمل اليوم والليلة وكذلك في تحفة الأشراف بدون ذكر رجل بين أبي عمر وبين أبي الدرداء) ص ٢٠٧ (١٥١) .

٨ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٩ ــ في (م) « بن » .

١٠ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد ص٤٠٦ ــ ٤٠٧ (١١٥٩) .

١١ــ هو : يحيى بن عبد الحميد، حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث تقدم ٢٨٣ .

١٢ــ هو: عبد الرحمن بن محمد لا بأس به وكان يدلس تقدم ١١٥ .

١٣ــ في (هـ) « ابن » ساقط .

وقول الثوري عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي عمر عن أبي الدرداء .

وسئل[1] عن اسم أبي عمر الصيني فقال: لا يعرف ولا روى عنه غير هذا الحديث .

س١٠٨٢ ـ وسئل عن حديث أبي بحرية[2] عن أبي الدرداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أدلكم على خير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم[3] ويضربوا أعناقكم[4] ذكر الله .

فقال: يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي[5] هند عن زياد بن أبي زياد[6] مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن أبي بحرية عن أبي الدرداء[7] قاله عنه مكي ابن إبراهيم والمغيرة بن عبد الرحمن[8] .

ورواه يحيى القطان عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند فلم يحفظ اسم[9] زياد ابن أبي زياد فترك اسمه وقال عن مولى عبد الله بن عياش[10] وهو زياد بن أبي

---

١ ـ في (هـ) « سألت » .

٢ ـ أبو بحرية : بفتح الموحدة وسكون المهملة وتشديد المثناة، عبد الله بن قيس الكندي . ا لتقريب ٤٤١/١ .

٣ ـ في (م) « أعناقكم » .

٤ ـ في (م) « أعناقهم » .

٥ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٠٣٤ .

٦ ـ هو : زياد بن أبي زياد ميسرة المخزومي . التهذيب ٣٦٧/٣ .

٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، من طريق الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد وقال: وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد مثل هذا بهذا الاسناد روى بعضهم عنه فأرسله ٢٢٥/٤. وابن ماجة في سننه، في الأدب، باب فضل الذكر، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ١٢٤٥/٢ (٣٧٩٠) .

وأحمد في مسنده، من طريق مكي ١٩٥/٥ .

والحاكم في المستدرك، في كتاب الدعاء من طريق مكي، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد و لم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٩٦/١ .

ومالك في الموطأ في كتاب القرآن، عن زياد بن أبي زياد عن أبي الدرداء موقوفاً ٢١١/١ (٢٤) .

٨ ـ صدوق كان يهم، تقدم في السؤال رقم ٤١١ .

٩ ـ في (م) « اسمه » .

١٠ـ أخرجه أحمد في مسنده، ١٩٥/٥ .

زياد، ومن قال فيه عن يزيد[1] بن زياد فقدوهم .

س١٠٨٣ ـ وسئل عن حديث كثير بن قيس[2] عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ في فضل طالب العلم وانه قال : من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم . الحديث .

فقال: يرويه عاصم بن رجاء بن[3] حيوة واختلف عنه (٢/٧٠/٢) فرواه عنه أبو نعيم عن عاصم بن رجاء بن حيوة عمن حدثه عن كثير بن قيس[4].

ورواه عبدالله بن داود الخريبي عن عاصم فقال عن[5] داود بن[6] جميل عن كثير بن قيس[7]، وداود هذا مجهول .

= وأبو نعيم في الحلية من طريق أحمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد ومكي عن عبد الله بن سعيد ــ يعني ابن أبي هند مولى ابن عباس (هكذا والصواب عن مولى ابن عياش) يعني يزيد بن أبي زياد عن أبي بحرية الحديث ١١/٢ ــ ١٢ .

١ ــ في (م) « سويد » .

٢ ــ كثير بن قيس الشامي، يقال قيس بن كثير، والأول أكثر، ضعيف من الثالثة وهم ابن قانع فاورده في الصحابة . التقريب ١٣٣/٢ .

٣ ــ عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي، الفلسطيني، صدوق يهم، من الثامنة . التقريب ٣٨٣/١ .

٤ ــ أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ٤٤/١ .

٥ ــ في (م) « عنه »

٦ ــ داود بن جميل ويقال اسمه الوليد، ضعيف، من السابعة . التقريب ٢٣١/١ .

٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في العلم، باب فضل العلم ٣٥٤/٣ ــ ٣٥٥ .
وابن ماجة في سننه في المقدمة، ٨١/١ (٢٢٣) وأحمد في مسنده، من طريق ابن عياش عن عاصم، وفي المطبوعة داود بن حميد ١٩٦/٥. والدارمي في سننه، باب في فضل العلم والعالم ٩٨/١ . والبزار في مسنده، من طريق أبي داود قال نا عاصم مختصراً، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ الا من هذا الوجه واسناده صالح، داود بن جميل وكثير بن قيس لا نعلمهما معروفين في غير هذا الحديث ٢١١/٢. وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب طلب العلم والرحلة فيه ص٤٨ــ٤٩ (٨٠). وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٤٢/١ ــ ٤٣ . وأيضاً من طريق اسماعيل بن عياش عن عاصم، وفي بعض الروايات عن جميل بن قيس وفي البعض داود بن كثير عن جميل بن قيس وفي البعض داود بن جميل عن كثير بن قيس وقال : وهكذا اسناد الحديث عند من يتقنه ويجوده، وكذلك رواه عبد الله بن داود الخريبي واسماعيل بن عياش على ما ذكرنا وحديث اسماعيل بن عياش عن أهل الشام خاصة مستقيم وعاصم بن رجاء بن حيوة هذا ثقة مشهور روى عن اسماعيل بن عياش والخريبي عبد الله بن داود وأبو نعيم وعبد الله بن يزيد بن الصلت وغيرهم =

ورواه محمد بن يزيد الواسطي عن عاصم بن رجاء[1] عن كثير بن[2] قيس لم يذكر بينهما أحداً وعاصم بن رجاء ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء، ولا يثبت .

ورواه الأوزاعي عن كثير بن قيس عن يزيد بن سمرة[4] عن أبي الدرداء[5] وليس بمحفوظ .

س١٠٨٤ ـــ وسئل عن حديث كثير بن مرة عن أبي الدرداء سئل النبي ﷺ في كل صلاة قراءة، قال : نعم .

فقال: يرويه معاوية بن[6] صالح عن أبي الزاهرية[7] عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء وفي آخره فقال: اني كنت أقرب القوم منه ما أرى الامام إذا أم القوم الا

= عاصم بن رجاء بن حيوة هذا عن أبيه وعن مكحول وعن محمد بن المنكدر، وأما داود بن جميل فمجهول ولا يعرف هو ولا أبوه ولا نعلم أحداً روى عنه غير عاصم بن رجاء وأما كثير بن قيس فروى عن أبي الدرداء وابن عمر وسمع منهما وروى عنه داود بن جميل والوليد بن مرة وليسا بالمشهورين ٤١/١ ـــ ٤٢ .

١ ـــ في (هـ) « من » بن رجاء ـــ إلى ـــ وعاصم » مكرر .

٢ ـــ هكذا ورد في نسختي العلل، ولكن جاء في الترمذي وغيره : قيس بن كثير .

٣ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في باب العلم، باب في فضل الفقه على العبادة .

وفيه: قيس بن كثير، وقال : ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس اسناده عندي بمتصل هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث وانما يروى هذا الحديث عن عاصم ابن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خداش ٣٨٠/٣ ـــ ٣٨١ .

وأحمد في مسنده، وفيه أيضاً قيس بن كثير ١٩٦/٥ .

٤ ـــ يزيد بن سمرة روى عن يزيد بن قيس (هكذا) عن أبي الدرداء وعنه الأوزاعي ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . الجرح والتعديل ٢٦٨/٢/٤ .

٥ ـــ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمة يزيد بن سمرة، وقال: روى الأوزاعي عن عبد السلام ابن سليم عنه، واختلف عن الأوزاعي في ذلك فروى ابن المبارك عن الأوزاعي عن كثير بن قيس عن يزيد بن سمرة، وروى بشر بن بكر عن الأوزاعي عن عبد السلام بن سليم عن يزيد بن سمرة عنه، وروى عبد الله بن داود الخريبي عن عاصم بن رجاء عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء ترك يزيد بن سمرة عن الاسناد سمعت أبي يقول ذلك ٢٦٨/٢/٤ .

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ٤٤/١ .

٦ ـــ في (م) « أبي صالح » وهو خطأ، وهو الحضرمي، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٧ ـــ هو: حدير بن كريب .

قد كفاهم[1] وهذا من قول أبي الدرداء[2] لكثير بن مرة[3]، ومن جعله من قول النبي ﷺ لأبي[4] الدرداء فقد وهم .

س١٠٨٥ ــ وسئل عن حديث رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: لن يلج الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيراً[5].

---

١ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، اكتفاء المأموم لقراءة الامام .
وقال: هذا عن رسول الله ﷺ خطأ انما هو قول أبي الدرداء ولم يقرأ هذا مع الكتاب ١٤٢/٢ .
وأحمد في مسنده، وفيه قول أبي الدرداء ٤٤٨/٦. وأيضاً مختصراً ليست فيه الزيادة ١٩٧/٥ .
والبزار في مسنده مختصرا، وقال: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ باسناد بهذا اللفظ إلا عن أبي الدرداء واسناده حسن، ومعاوية بن صالح ثقة، وأبو الزاهرية مشهور حدث عنه الناس وكثير بن مرة فمشهور أيضاً حدث عنه الناس ٢٠٧/٢ .
والدارقطني في سننه، في الصلاة، باب ذكر قوله ﷺ من كان له امام فقراءة الامام له قراءة واختلاف الروايات وقال: وهو وهم من زيد بن الحباب والصواب فقال أبو الدرداء: ما أرى الامام الا قد كفاهم ٣٣٢/١ ــ ٣٣٣
والبيهقي في الكبرى، باب من قال لا يقرأ خلف الامام على الاطلاق، من طريق أبي صالح عن معاوية ابن صالح، وقال: كذا رواه أبو صالح كاتب ا لليث وغلط فيه، وكذلك رواه زيد بن الحباب في احدى الروايتين عنه وأخطأ فيه والصواب أن أبا الدرداء قال ذلك لكثير بن مرة ١٦٢/٢ ــ ١٦٣ .
وأيضاً في كتاب القراءة خلف الامام من طريق أبي صالح وقال مثل ما قال في سننه ص١٤٧ .
وأيضاً من طريق زيد بن الحباب وقال زيد بن الحباب حدث بهذا الحديث مرتين وهم في رفعه هذه اللفظة مرة وحفظها أخرى ثم أورد رواية زيد الصحيحة ص١٤٧ ــ ١٤٨ .

٢ ــ في (م) الا لكثير « وهو خطأ » .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق زيد بن الحباب ٤٤٨/٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب القراءة خلف الامام، من طريق ابن مهدي ثنا معاوية ٢١٦/١ .
والبيهقي في سننه، الكبرى، وقال: الصواب أنه من قول أبي الدرداء كما قال ابن وهب، وهم فيه زيد بن الحباب، وقال أيضاً: وقد روى زيد كما رواه ابن وهب، ورواه عبد الرحمن بن مهدي وهو امام حافظ عن معاوية بن صالح فجعله من قول أبي الدرداء، وروينا عن أبي الدرداء أنه كان يرى القراءة خلف الامام وزيد بن ثابت كان لا يراها مع الامام ١٦٣/٢ .
وأيضاً في كتاب القراءة خلف الامام من طريق زيد بن الحباب وابن مهدي عن معاوية ومن طرق أخرى عن معاوية وتكلم ص١٤٨ ــ ١٥٠ .

٤ ــ في (م) « لا لأبي » .

٥ ــ في (م) « بطراً » وعلى هامشها « كذا بالأصل وصوابه تطيراً » .

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه، فرواه رقبة بن مصقلة عن عبدالملك بن عمير ورفعه[١].

قاله يحيى بن داود الواسطي عن إبراهيم بن يزيد بن مردانبة[٢] عن رقبة وتابعه محمد بن الحسن[٣] الهمذاني عن الثوري[٤].

وغيرهما يرويه عن عبد الملك موقوفاً[٥] وهو المحفوظ.

وقيل عن يحيى بن داود عن إبراهيم بن يزيد بن مردانبة عن رقبة عن رجاء ابن حيوة عن أم الدرداء عن أبي الدرداء.

قاله الحسن بن عياش عنه، ترك عبد الملك بن عمير وزاد أم الدرداء، والمشهور ما ذكرنا[٦] أولا .

حدثنا محمد بن ابراهيم بن نيروز قال[٧]: ثنا أحمد بن يحيى[٨] بن عطاء الجلاب قال[٩]: ثنا محمد بن الحسن الهمداني قال[١٠]: ثنا سفيان عن عبد الملك

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال : تفرد به ابراهيم بن يزيد عن رقبة عن عبد الملك بن عمير عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٦٦ .

٢ ــ إبراهيم بن يزيد بن مردانبة: بنون ثم موحدة، التقريب ٤٦/١ .
وفي الخلاصة: يزرانبة: بفتح التحتانية والمهملة وبينهما زاي ساكنة ثم نون بعد الألف وموحدة ص٢٣.

٣ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٩٨ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن سفيان إلا محمد . مجمع البحرين، كتاب العلم ١٨/١ .
وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال، باب مختصر من كتاب العلم وفضله وما فيه ص ٧٣ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة رجاء عن حيوة، وقال غريب من حديث الثوري عن عبد الله تفرد به محمد بن الحسن ١٧٤/٥ .
والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن يحيى الجلاب ٢٠١/٥ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية، في الأدب، ٢٢٢/٢ ــ ٢٢٣ (١١٨٤) .
وأورده الذهبي في تلخيص العلل المتناهية، وقال: محمد بن الحسن الهمداني واه، وقال أيضاً : وهذا مع ضعفه منقطع . الحديث رقم ٧٠٦ .
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد وهو كذاب . مجمع الزوائد، باب العلم بالتعلم ١٢٨/١ .

٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، عن شريك عن عبد الملك ٤٣/٩ .
وابن عبد البر في جامع بيان العلم . من طريق ابن وهب عن الثوري موقوفاً ١٦٤/١ .

٦ ــ في (هـ) « ما ذكرناه » .

٧ــ ٩ــ ١٠ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٨ ــ أحمد بن يحيى بن عطاء، أبو عبيد الله الجلاب، سكن سر من رأى وحدث بها معروف الحديث، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين . تاريخ بغداد ٢٠١/٥ .

ابن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء عن النبي (١/٧١/٢) ﷺ قال: انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر[١] الخير يعطه ومن يتق الشريوقه ثلاث من كن فيه لم يسكن الدرجات العلى ولا أقول لكم الجنة، من تكهن أو استقسم أورد من سفره تطيراً .

س١٠٨٦ ــ وسئل عن حديث أم الدرداء[٢] عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿ غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقَاوَتُنَا ﴾[٣] يلقى على أهل النار الجوع . الحديث في صفة أهل النار .

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن شمر[٤] بن عطية عن شهر بن[٥] حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[٦] .

وخالفه عبد السلام بن[٧] حرب فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر عن أم الدرداء ولم يجاوز به ولم يسنده .

وخالفه زائدة فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر عن أبي الدرداء موقوفاً ولم يذكر أم الدرداء . ولم يسنده غير قطبة وهو صالح الحديث فان كان حفظه فهو أحسنها إسناداً .

---

١ ــ في (م) « يتحدد » .

٢ ــ أم الدرداء: زوج أبي الدرداء اسمها هجيمة وقيل جهيمة الاوصابية الدمشقية وهي الصغرى وأما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها في هذه الكتب، والصغرى ثقة فقيهة من الثالثة، ماتت سنة احدى وثمانين. التقريب ٦٢١/٢.

٣ ــ المؤمنون ١٠٦ .

٤ ــ شمر: بكسر أوله وسكون الميم . التقريب ٣٥٤/١ .

٥ ــ صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة جهنم، باب ما جاء في صفة طعام أهل النار وقال: قال عبد الله بن عبد الرحمن (يعني الدارمي) والناس لا يرفعون هذا الحديث قال وانما روى هذا الحديث عن الأعمش عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قوله وليس بمرفوع، وقطبة بن عبد العزيز هو ثقة عن أهل الحديث. ٣٤٤/٣ــ٣٤٥. وابن جرير الطبري في تفسير سورة المؤمنون. ٤٦/١٨. وأيضاً من طريق شريك عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر بن حوشب عن معدي كرب عن أبي الدرداء موقوفاً ٤٦/١٨ .

٧ ــ ثقة حافظ له مناكير، تقدم في السؤال رقم ٣٠٧ .

وقد وافق زائدة على روايته محمد بن فضيل، فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر الا أنه قال: عن أم الدرداء عن أبي الدرداء ووقفه[1] أيضاً[2] وقيل: عن زائدة عن الأعمش عن شهر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، وافقه قطبة. ورواه معمر بن[3] زائدة قائد[4] الأعمش عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شمر بن عطية.

س١٠٨٧ ــ وسئل[5] عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن، ومن يعط حظه من الرفق[6] أعطي حظه من الخير، وأثقل شيء في الميزان الخلق الحسن وان الله يبغض الفاحش البذي.

فقال: يرويه ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك[7] عن أم الدرداء[8] عن أبي الدرداء[9] حدث[10] به ابن عيينة عن عمرو بن دينار عنه.

كذلك روى[11] عطاء الكيخاراني[12] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مختصراً

---

١ ــ من « ووقفه أيضاً ــ إلى ــ أبي الدرداء » من (هـ).

٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب ذكر النار ١٥٥/١٣ ــ ١٥٦.

٣ ــ في (م) «عن» وهو خطأ. وهو: معمر بن زائدة عن الأعمش، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وسرد له حديثاً في كتمان العلم: وكذلك حديثاً آخر في الفقر. الضعفاء للعقيلي ٢٠٦/٤، اللسان ٦٦/٦.

٤ ــ في (م) « قال نا ».

٥ ــ في (م) «وسئل» ساقط.

٦ ــ في (هـ) « من الرفق» غير موجود.

٧ ــ يعلى بن مَمْلَك بوزن جعفر، المكي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٣٧٩/٢.

٨ ــ في (هـ) « عن أم الدرداء » ساقط.

٩ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ماجاء في حسن الخلق، وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٤٥/٣. وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب حسن الخلق ١٤٦/١١ (٢٠١٥٧). والحميدي في مسنده، ١٩٣/١ــ١٩٤ (٣٩٣ــ٣٩٤). وأحمد في مسنده ٤٥١/٦ــ٤٥٢. وعبد بن حميد في مسنده مختصراً المنتخب من مسنده ٢١٨/١ (٢١٤). والبزار في مسنده، ومن طريق عطاء الكيخاراني، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي عن أبي الدرداء الا من هذه الوجوه التي ذكرناها فاما مطرف عن عطاء والقاسم عن عطاء وهو عطاء الكيخاراني، فأما حديث عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك فلا نعلم رواه الا ابن عيينة وحده ويعلى روى عنه ابن أبي مليكة حديثاً آخر والحديث حسن الاسناد وعطاء بن نافع هو عطاء الكيخاراني مكي ٢٠٣/٢ــ٢٠٤. وابن أبي عاصم في السنة ٣٦٣/٢ (٧٨٢). وابن حبان في صحيحه، في الأدب، باب ماجاء في حسن الخلق ص ٤٧٤ (١٩٢). والبيهقي في الكبرى، الشهادات، باب بيان مكارم الأخلاق إلخ ١٩٣/١٠.

١٠ــ من «حدث ــ إلى ــ بن دينار عنه» من (هـ).

١١ــ في (هـ) رواه.

١٢ــ عطاء بن نافع الكيخاراني، بفتح الكاف وسكون التحتانية بعدها معجمة، ثقة، من الرابعة، وقيل هو عطاء بن يعقوب. التقريب ٢٣/٢.

أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن[1] حدث به[2] عنه القاسم بن أبي بزة، رواه[3] عنه شعبة ومسعر ورواه مطرف عن عطاء الكيخاراني عن أم الدرداء عن أبي الدرداء[4] ومن قال: عن مطرف عن عامر عن (٢/٧١/٢) أم الدرداء فقد وهم . وانما هو عطاء الكيخاراني .

ورواه أبان بن أبي[5] عياش عن عطاء عن أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفاً .

ورواه كثير أبو[6] محمد عن عطاء وقال عن ابن[7] باباه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء[8]، ووهم في ذكر ابن باباه .

وحدث به أبو حسان الحسن[9] بن عثمان الزيادي عن يزيد بن زريع عن خالد

---

١ ـــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في حسن الخلق، من طريق شعبة عن القاسم ٤/٤٠٠ . والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص١٣١ (٩٧٨). وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، ماذكر في حسن الخلق وكراهية الفحش من طريق شعبة ٨/٥١٦. وأحمد في مسنده من طريق شعبة ٦/٤٤٨. وأيضاً من طريق شعبة وقال: ثناه يزيد أنا شعبة عن الكيخاراني ٦/٤٤٦. وأيضاً من طريق الحسن ابن مسلم عن خاله عطاء ٦/٤٤٢. وعبد بن حميد، في مسنده، من طريق شعبة، المنتخب من مسنده ٢١٣/١ (٢٠٤). والبخاري في الأدب المفرد، باب حسن الخلق من طريق شعبة ١٢٠ــ١٢١ (٢٧٠). وابن أبي عاصم في السنة ٣٦٣/٢ (٧٨٣). والبزار في مسنده من طريق شعبة ٢٠٣/٢. وابن حبان في صحيحه، من طريق شعبة وفيه عن عطاء الكيخاراني عن أبي الدرداء مختصراً ص٤٧٤ (١٩٢١).

٢ ـــ في (م) « تفرد به » .

٣ ـــ في (م) « روى عن » .

٤ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه ١٤٥/٣ــ١٤٦. والبزار في مسنده ٢٠٣/٢.

٥ ـــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ ـــ لم أجده .

٧ ـــ هو عبد الله .

٨ ـــ لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .
وأخرجه الطبراني في الكبير في ترجمة خبرة وقيل هجيمة أم الدرداء من طريق اسماعيل بن مسلم عن عطاء الكيخاراني عن عبد الله بن باباه عن أم الدرداء قالت: سمعت رسول الله ﷺ ٢٤/٢٥٥ــ٢٥٦.
قلت: أن أم الدرداء الكبرى هي التي سمعت من رسول الله ﷺ واسمها خيره وأما هجيمة فهي أم الدرداء الصغرى وهي ليست من الصحابية .

٩ ـــ الحسن بن عثمان بن حماد بن حسان بن عبدالرحمن بن يزيد أبو حسان الزيادي، قال الخطيب كان أحد العلماء الأفاضل ومن أهل المعرفة والثقة والأمانة، وكان من كبار أصحاب الواقدي، وأطال الخطيب ترجمته وسكت ابن أبي حاتم، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. تاريخ بغداد ٣٥٦/٧ – ٣٦١ ـــ الجرح ٢٥/٢/١/١.

عن أبي قلابة عن ابن محيريز[1] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قيل عنه موقوفاً، وقيل عنه مرفوعاً[2] لم يتابع عليه وأصحها حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار، وحديث شعبة عن القاسم بن أبي بزة .

س١٠٨٨ ــ وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء أبائكم فاحسنوا أسماءكم .

فقال: يرويه هشيم عن داود بن عمرو[3] عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي[4] ورواه[5] سريج بن يونس عن هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله ابن أبي زكريا عن[6] أم الدرداء عن أبي الدرداء .

وخالفه أصحاب هشيم فلم يذكروا فيه أم الدرداء[7] وهو الصحيح .

وسئل[8] عن داود بن عمرو هذا فقال: شيخ لأهل الشام وقدم واسط حدث عنه غير هشيم[9] .

---

١ ــ في (هـ) « ابن بحير » .
وهو: عبد الله بن محيريز: بمهملة وراء آخره زاى مصغراً . التقريب ٤٤٩/١ .

٢ ــ أخرجه الطبراني في الصغير، وقال: لم يروه عن خالد الا يزيد تفرد به أبو حسان وما كتبناه الا عن علي . ١٩٩/١ .

٣ ــ داود بن عمرو الأزدي الدمشقي، عامل واسط، صدوق يخطىء، من السابعة . التقريب ٢٣٣/١ .

٤ ــ في (م) « عبد الله بن أبي بكر » وهو خطأ .

٥ ــ من « ورواه سريج ــ إلى ــ أبي زكريا » من (هـ) .

٦ ــ في (م) « حدثنا عن » .

٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في تغيير الأسماء، من طريق عمرو بن عون ومسدد عن هشيم، وقال: ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء ٤٤٢/٤ .
وأحمد في مسنده، من طريق عفان ثنا هشيم ١٩٤/٥ .
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق عمرو بن عون ثنا هشيم . المنتخب من مسنده ٢١٧/١ ــ ٢١٨ (٢١٣) .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة ابن عدي، من طريق ابن مهدي عن هشيم ٥٨/٩ ــ ٥٩ .

٨ ــ في (هـ) « سالته » .

٩ ــ من « وقدم إلى آخره » من (هـ) .

س١٠٨٩ — وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه أجله .

فقال: يرويه اسماعيل بن[1] عبيد الله واختلف عنه، فرواه عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن اسماعيل مرفوعاً[2] .

قال ذلك هشام بن خالد عن الوليد[3] عن ابن جابر وغيره يرويه عنه موقوفا وقيل: عن هشام بن خالد أيضاً عن الوليد عن الأوزاعي عن اسماعيل بن عبيد الله[4] ولا يصح فيه الأوزاعي .

ورواه الهيثم بن خارجة عن عبد الله[5] بن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن اسماعيل بن عبيدالله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفاً وهو الصواب .

س١٠٩٠ — وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من صام يوماً في سبيل الله كان بينه وبين النار كما بين السماء والأرض.

فقال: يرويه الثوري عن الأعمش عن الأعمش عن شهر[6] عن أم الدرداء عن

---

١ — هو المخزومي .

٢ — أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ الا عن أبي الدرداء ولا نعلم له طريقاً غير هذا الطريق ولا نعلم رواه عن الوليد الا هشام بن خالد ولم يكن به بأس الا أنه لم يتابع على هذا الحديث، وقد احتمله عنه أهل العلم وذكره عنه واسناده صحيح الا ما ذكروا من تفرد هشام بن خالد به ولا نعلم له علة ٢/٢٠٤ .

وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن، كتاب البيوع باب في طلب الزرق ص٢٦٧ (١٠٨٧) .

وابو نعيم في الحلية في ترجمة اسماعيل ٦/٨٦ .

قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير الا أنه قال أكثر مما يطلبه أجله، ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ٤/٧٢ .

٣ — هو ابن مسلم ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، التقريب ٢/٣٣٦ .

٤ — في (هـ) « عبد الله » وهو خطأ .

٥ — في (م) « عبيد الله » .

وهو: عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو اسماعيل الشامي، قال ابن معين: لا بأس به وكذا قال النسائي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات (وسقطت ترجمته من النسخة المطبوعة من التقريب) التهذيب ٥/٢٩٨ .

٦ — صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

أبي الدرداء عن النبي ﷺ[1] .

قال ذلك عمر بن عمرو[2] (١/٧٢/٢) العسقلاني عن الثوري .

ورواه القاسم الجرمي بهذا الاسناد موقوفاً .

ورواه محمد بن كثير عن الثوري عن الأعمش عن شهر عن أبي الدرداء موقوفاً، وأسقط من الاسناد شمراً وأم الدرداء ولم يرفعه والصواب الموقوف، وشمر ثقة.

حدثنا[3] القاضي أبو العباس أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير ثنا القاسم ابن هاشم[4] السمسار ثنا عمر بن عمرو العسقلاني الحنفي ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن شمر عن شهر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من صام يوماً في سبيل الله كان بينه وبين النار كما بين السماء والأرض .

س١٠٩١ ـــ وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من رد عن عرض أخيه كان حتماً على الله أن يرد عنه نار جهنم ثم قرأ ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ[5] آمنوا ﴾[6] .

فقال: يرويه ليث بن أبي[7] سليم، واختلف عنه، فرواه أبو بكر بن عياش وجرير بن عبد الحميد ومعتمر بن سليمان[8] وموسى بن أعين، واختلف عنه عن

---

١ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن الوليد العدني حدثنا سفيان الثوري وقال: لم يروه عن سفيان الا عبد الله بن الوليد ١/١٦٠ ـــ ١٦١ .
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط واسناده حسن . مجمع الزوائد، باب فيمن صام يوماً في سبيل الله ٣/١٩٤ .

٢ ـــ عمر بن عمرو العسقلاني أبو حفص الطحان عن سفيان وغيره، قال ابن عدي: حدث بالبواطيل عن الثقات، وأيضاً: عامة ما يرويه موضوع وهو في عداد من يضع الحديث، وقال الأزدي: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات . الكامل ٥/١٧٢١ ـــ ١٧٢٢ اللسان ٤/٣٢٠ .

٣ ـــ من « حدثنا القاضي ـــ إلى آخره » من (هـ) .

٤ ـــ القاسم بن هاشم بن سعيد بن عبد الله بن سيف بن حبيب السمسار؛ كان صدوقاً، مات سنة تسع وخمسين ومائتين . تاريخ بغداد ١٢/٤٣٩ ـــ ٤٣٠ .

٥ ـــ في (هـ) « والذين آمنوا » ساقط .

٦ ـــ سورة غافر ٥١ .

٧ ـــ صدوق اختلط أخيراً، فلم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٨ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، عن اسماعيل عن ليث مختصراً ٦/٤٤٩ .

ليث عن شهر[1] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ .

ووقفه عبد السلام بن عبد الحميد[2] عن موسى بن أعين وقال علي بن معبد عن موسى بن أعين عن ليث عن عمرو بن مرة عن شهر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، وليس بمحفوظ[3] والصواب قول من قال عن ليث عن شهر .

س١٠٩٢ ــ وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء عن[4] رسول الله ﷺ قال: دعوة العبد لأخيه بظهر الغيب لا ترد وما تحاب اثنان الا كان أحبهما إلى الله أشدهما[5] حبا لصاحبه وما دعى مسلم لأخيه الا قال الملك : ولك بمثل[6] .

فقال: يرويه طلحة بن عبيد الله بن كريز[7] عن أم الدرداء واختلف عنه في رفعه: فرواه فضيل بن غزوان[8] ومحمد بن سوقة واختلف عنه[9]، وموسى بن

---

١ ــ صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٢ ــ عبد السلام بن عبد الحميد، أبو الحسن، امام مسجد حران، قال الأزدي تركوه، وكان أبو عروبة سيء الرأى فيه، وقال ابن عدي: لا أعلم بحديثه باساً لم أر في حديثه منكراً، وذكره ابن حبان في الثقات مات سنة أربع وأربعين ومائتين . الكامل ١٩٦٧/٥ اللسان ١٣/٤ .

٣ ــ في (هـ) « ليس ذلك » .

٤ ــ في (هـ) « قال رسول الله ﷺ » .

٥ ــ في (هـ) « هما » غير موجود .

٦ ــ في (م) « بمثله » .

٧ ــ في (م) « برد » وهو خطأ وهو طلحة بن عبيد الله بن كريز : بفتح أوله . التقريب ٣٧٩/١ .

٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، من طريق محمد ابن فضيل عن أبيه ٤٨٥/٢ .

وابن أبي شيبة في مصنفه في دعوة الرجل للرجل الغائب ١٩٨/١٠ .

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند أم الدرداء، عن ابن نمير ثنا فضيل يعني ابن غزوان ٤٥٢/٦ .

٩ ــ يذكر المؤلف الاختلاف على محمد بن سوقة .

ثروان[1] المعلم عن طلحة فرفعوه إلى النبي ﷺ[2] [3] إلا أن محمد بن سوقة رواه عنه[4] الوليد بن[5] أبي ثور وعيسى بن يونس موقوفاً .

ورفعه عنه جعفر بن[6] برقان ومحمد بن فضيل على اختلاف عنه، ورواه ابن عيينة عن محمد بن سوقة عن طلحة بن عبيد الله عن أم الدرداء[7] قولها لم يجاوز به .

ورواه[8] ابن المبارك عن محمد بن سوقة عن طلحة قوله لم يجاوز به .

ورواه سهيل بن أبي صالح عن طلحة عن أم الدرداء عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا الدرداء ورفعه، حدث به روح بن القاسم عن سهيل (٢/٧٢/٢) .

وخالفه حبان[9] بن علي فرواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[10] ووهم .

ورواه عاصم الأحول وكهمس بن الحسن عن طلحة بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفاً والموقوف اثبت في رواية طلحة .

---

١ ــ موسى بن ثروان : ويقال بالفاء بدل المثلثة، ويقال : بالسين المهملة التقريب ٢٨١/٢ .

٢ ــ في (هـ) « وسلم » ساقط .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه وفيه محمد بن سروان ٤٨٥/٢ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب ٥٦٣/١ .

٤ ــ في (م) « عن » .

٥ ــ هو: الوليد بن عبد الله بن أبي ثور الهمداني الكوفي، وقد ينسب لجده ضعيف، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة التقريب ٣٣٣/٢ .

٦ ــ صدوق يهم في حديث الزهري، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٧ ــ لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق حميد الطويل عن طلحة ١٩٨/١٠ .

٨ ــ في (م) « محمد بن المبارك » .

٩ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٤١ .

١٠ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة حبان بن علي العنزي ٨٣٤/٢ .

وقد روى هذا الحديث أيضاً عن عبدالملك بن أبي سليمان[1] عن أبي الزبير عن صفوان بن عبيدالله[2] عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[3].

قيل[4]: سمعت من أبي الحسن[5] المصري حديثه عن أبي بكر أحمد[6] بن إسحاق الوزان ثنا أمية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن سهيل عن طلحة الخزاعي عن أم الدرداء عن النبي ﷺ قال: دعوة العبد لأخيه عن ظهر الغيب لا ترد وتقول الملائكة ولك مثل ذلك .

قال: حدثناه الشافعي عن تمتام عن أمية .

س١٠٩٣ ـــ وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ، في قوله تعالى ﴿ كُلَّ يَومٍ هُو فِي شَأنٍ﴾[7] قال: من شأنه أن يغفر ذنباً ويفرج كرباً ويرفع قوماً ويضع آخرين .

---

١ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٩٨ .

٢ ـــ في (م) « عبيد الله » وهو خطأ .

٣ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء ٤٨٥/٢ .

وابن ماجة في سننه، في المناسك، باب فضل دعاء الحاج ٩٦٦/٢ ـــ ٩٦٧ (٢٨٩٥) .

وابن أبي شيبة، في مصنفه، في الدعاء في دعوة الرجل للرجل الغائب ١٩٧/١٠ ـــ ١٩٨ .

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الملك عن عطاء عن صفوان ١٩٥/٥ ـــ ١٩٦ .

وأيضاً في مسند أم الدرداء ٤٥٢/٦ .

وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٢١٢/١٥ (٢٠١) .

٤ ـــ في (هـ) « قلت » .

٥ ـــ في (م) « أبي الحسين » .

وهو: على بن محمد أحمد بن الحسن، أبو الحسن الواعظ المصري، وهو بغدادي أقام بمصر مدة طويلة، ثم رجع إلى بغداد فعرف المصري وكان ثقة أميناً عارفاً مات سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة تاريخ بغداد ٧٥/١٢ ـــ ٧٦ .

٦ ـــ في (م) « بن أحمد » وهو خطأ .

وهو: أحمد بن اسحاق بن صالح بن عطاء، أبو بكر الوزان، حدث ببغداد وسر من رأى، قال ابن أبي حاتم، صدوق، وقال الدراقطني: لا بأس به . مات سنة احدى وثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٢٨/٤ ـــ ٢٩ .

١ ـــ الرحمن: ٢٩ .

فقال[1] : يرويه يونس بن ميسرة بن حلبس[2] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[3] .

حدث به روح الوزير[4] بن صبيح عنه .

وتابعه عبد الرحمن[5] بن يحيى بن اسماعيل بن عبيد الله المخزومي، فرواه عن الوليد ابن مسلم عن يحيى بن اسماعيل[6] بن عبيد الله عن أبيه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً أيضاً .

ورواه أصحاب الوليد بن مسلم عنه بهذا الاسناد موقوفاً .

وكذلك رواه سعيد بن عبد العزيز عن اسماعيل بن عبيد الله موقوفاً وهو الصواب.

آخر الجزء الرابع عشر[7]

---

١ ــ في (م) « وقال » .

٢ ــ يونس بن ميسرة بن حلبس: بمهملتين في طرفيه وموحدة، وزن جعفر . التقريب ٣٨٦/٢ .

٣ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية . ٧٣/١ (٢٠٢) .

قال البوصيري في الزوائد: هذا اسناد حسن لتقاصر الوزير عن درجة الحفظ والاتقان، وبعدما ذكر أقوال العلماء النقاد فيه قال: روى البخاري هذا الحديث تعليقاً موقوفاً في تفسير الرحمن، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق أم الدرداء به انتهى، لكن لم ينفرد به الوزير بن صبيح فقد رواه أويعلى الموصلي في مسنده حدثنا عبد الله بن أبان الكوفي، حدثنا اسحاق بن سليمان عن معاوية بن يحيى بن يونس بن ميسرة عن أبي ادريس الخولاني عن أبي الدرداء موقوفاً فذكره. مصباح الزجاجة ٢٨/١.

والبزار في مسنده من طريق العوام بن صبيح قال: نا يونس وقال: وهذا الحديث قد روى عن أبي الدرداء من غير وجه وهذا من أحسن اسناد يروى عنه وقد ذكرنا عن أبي الدرداء في موضع آخر .. إلخ . ٢١٠/٢ .

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، سورة الرحمن ص ٤٣٧ (١٧٦٣) .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة يونس بن ميسرة ٢٥٢/٥ ــ ٢٥٣ .

٤ ــ في (م) « عبد العزيز » وهو خطأ .

وهو: وزير: بكسر الزاي، ابن صبيح، بوزنه، الشامي، مقبول عابد، من الثامنة، التقريب ٣٣٠/٢ .

٥ ــ عبد الرحمن بن يحيى بن اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي، دمشقي قال أبو حاتم : ما بحديثه بأس، صدوق . الجرح والتعديل ٣٠٢/٢ .

٦ ــ يحيى بن اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر مولى بني مخزوم، أخو عبد العزيز بن اسماعيل بن عبيد الله روى عن أبيه، روى عنه الوليد بن مسلم وأبو مسهر، وقال أبو حاتم: ليس به بأس. الجرح والتعديل ١٢٦/٢/٤ .

٧ ــ من (هـ) .

س١٠٩٤ ــ وسئل[1] عن حديث ابن أبي[2] الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: المساجد بيوت الله في الأرض وقد ضمن الله عز وجل[3] لمن كانت المساجد بيته بالرحمة والجواز على الصراط .

فقال: يرويه محمد بن واسع، واختلف عنه، فرواه عبد الله بن المختار عن محمد ابن واسع عن ابن أبي الدرداء عن أبي الدرداء[4] .

ورواه اسماعيل بن أبي خالد (٢/٧٣/١) واختلف عنه فقيل: عنه عن محمد بن واسع عن أبي الدرداء .

وقيل: عن اسماعيل عن رجل من أهل البصرة عن محمد بن واسع عن أبي الدرداء .

ورواه حماد بن سلمة ومطعم بن المقدام الصنعاني، عن محمد بن واسع أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان ولم يذكر بينهما[5] أحدا[6]، والمرسل هو المحفوظ .

---

١ ــ في (هـ) جاء هذا السؤال بعد السؤال رقم ١٠٨٧ .

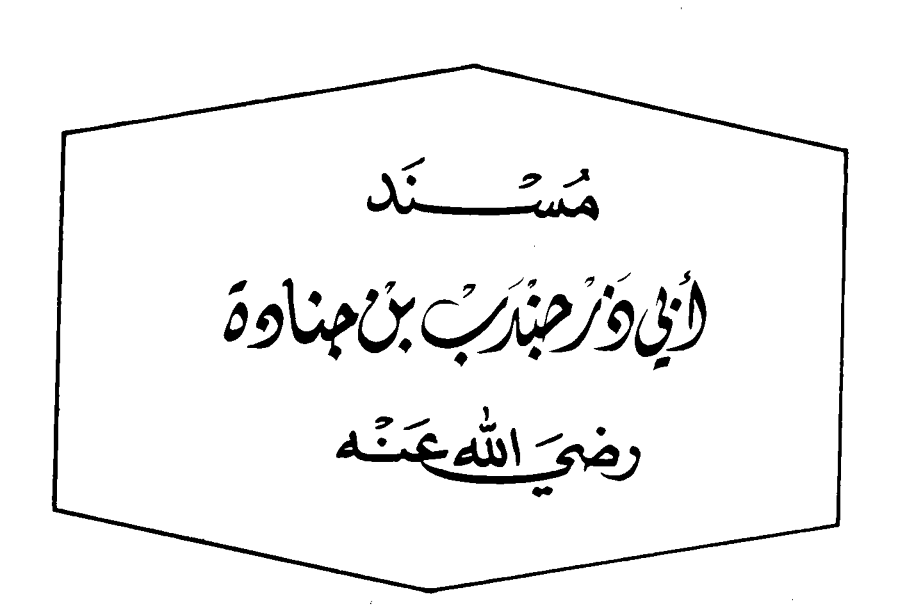
٢ ــ هو لم أعرفه .

٣ ــ في (هـ) «عز وجل» غير موجود .

٤ ــ وأخرجه البزار في مسنده من طريق اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد بن واسع عن أم الدرداء عن أبي الدرداء نحوه، وقال: وهذا الحديث قد روى عن النبي ﷺ نحو كلامه بغير لفظه، لا نعلم هذا اللفظ يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الاسناد من هذا الوجه وهو حسن الاسناد . ٢١٢/٢ .
قال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وقال: اسناده حسن قلت ورجال البزار رجال الصحيح . مجمع الزوائد باب لزوم المسجد . ٢٢/٢ .

٥ ــ في (م) «أحداً» غير موجود .

٦ ــ قال الهيثمي: وعن أبي عثمان قال كتب سلمان الى أبي الدرداء يا أخي ليكن المسجد وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه صالح المرى وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٢٢/٢ .


مسند
أبي ذر جندب بن جنادة
رضي الله عنه



حديث أبي ذر جندب بن جنادة عن النبي ﷺ

س١٠٩٥ ـــ وسئل الشيخ أبو[١] الحسن على بن عمر بن أحمد بن مهدي[٢] الحافظ العدل عن حديث أنس بن[٣] مالك عن أبي ذر[٤] عن النبي ﷺ حديث المعراج .

فقال: يرويه الزهري عن أنس، حدث به عنه عقيل[٥] ويونس[٦]، واختلف

---

١ ـــ من « الشيخ ـــ إلى ـــ العدل » في (م) فقط .

٢ ـــ في المخطوطة بعد مهدي « بياض » .

٣ ـــ في (هـ) « أنس بن مالك عن » ساقط .

٤ ـــ في (هـ) أبي ذر جندب بن جنادة .

٥ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الاسراء، من طريق الليث عن يونس . ٤٥٨/١ ـــ ٤٥٩ (٣٤٩) .
وأيضاً في الحج، في باب ما جاء في زمزم، من طريق عبد الله أخبرنا يونس مختصراً ٤٩٢/٣ (١٦٣٦) .
وأيضاً في الانبياء، باب ما ذكر إدريس عليه السلام، من طريق عبد الله وعنبسة عن يونس مفصلا: ٣٧٤/٦ ـــ ٣٧٥ (٣٣٤٢) .
ومسلم في صحيحه في الايمان، باب الاسراء من طريق ابن وهب أخبرني يونس ٨٣/١ .
والنسائي في الكبرى، في الصلاة، من طريق ابن وهب عن يونس تحفة الأشراف ١٥٦/٩ .
وأخرجه في سننه، في الصلاة، من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: أنس بن مالك وابن حزم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الله . مختصراً ٢٢١/١ .
وأبو عوانة في مسنده، من طريق ابن وهب عن يونس ١٣٣/١ - ١٣٥ .
وأيضاً من طريق عقيل . ١٣٥/١ .
والبزار في مسنده، من طريق الليث حدثني يونس، وقال : وهذا الكلام قد روى نحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه ولا نعلم يروى عن أبي ذر الا من هذا الوجه ١٧٧/٢ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق الليث عن يونس ٢٩٦/٦–٢٩٨ (٣٦١٦) وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألت أبي عن حديث رواه يونس عن الزهري عن أنس عن أبي ذر عن النبي ﷺ في المعراج ورواه قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النبي ﷺ فقيل لأبي أيهما أشبه؟ قال: أنا لا أعدل بالزهري أحداً من أهل عصره قال أبي: ارجو أن يكونا جميعاً صحيحين وقال مرة حديث الزهري أصح، قلت: وقد اختلفوا على الزهري، قال: نعم منهم من يقول عن الزهري عن أنس عن أبي بن كعب والزهري عن أنس عن أبي ذر أصح ٤٠٢/٢ ـــ ٤٠٣ (٢٧١٤) .
وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة من طريق يونس ٣٧٩/٢ ـــ ٣٨١ .
وابن مندة في الايمان من طريق يونس ٦٩٩/٢ ـــ ٧٠١ (٥١٤) .

٦ ـــ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا تقدم في السؤال رقم ١ .

عن يونس، فقال أبو ضمرة عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبي[١] وأحسبه سقط عليه « ذر » فجعله عن أبي بن كعب، ووهم فيه .

وروى هذا الحديث قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة وأتى به بطوله[٢] .

وروى بعضه شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قصة النهرين[٣] حدث به ابراهيم[٤] بن طهمان عن شعبة[٥]، ويشبه أن يكون الأقاويل كلها صحاحاً لأن رواتهم اثبات .

---

١ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ١٢٢/٥ ، ١٤٣ ــ ١٤٤ .
وأبو يعلى في مسنده ٢٩٥/٦ (٣٦١٤) .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، باب ذكر الملائكة مفصلا ٣٠٢/٦ ــ ٣٠٣ (٣٢٠٧) .
وأيضاً مختصراً في الأنبياء ٤٢٣/٦ (٣٣٩٣) ٤٦٧ (٣٤٣٠) .
وأيضاً في المناقب، باب المعراج مفصلاً . ٢٠١/٧ ــ ٢٠٢ (٣٨٨٧) .
ومسلم في صحيحه، في الايمان، في باب الاسراء ٨٤/١ ــ ٨٥ .
والترمذي في سننه، في تفسير سورة الم نشرح، مختصراً، وقال : حديث حسن صحيح . ٢١٥/٤ .
والنسائي في سننه، في كتاب الصلاة، فرض الصلاة . ٢١٧/١ ــ ٢٢١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في المغازي ٣٠٥/١٤ .
وأحمد فس مسنده، في مسند مالك بن صعصعة ٢٠٧/٤ ــ ٢١٠ .
والبيهقي في الكبرى، باب فرائض الخمس ٣٦٠/١ .
وأيضاً في باب عدد ركعات الصلوات الخمس ٣٦٢/١ .
وابن مندة في الايمان ٧٠١/٢ ــ ٧٠٧ (٧١٥، ٧١٦) .

٣ ــ في (م) « السعير » .

٤ ــ ثقة يغرب، تقدم في السؤال رقم ١١ .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الصغير وقال : لم يروه عن شعبة إلا إبراهيم بن طهمان تفرد به حفص بن عبد الله ١٣١/٢ ــ ١٣٢ .
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به ابراهيم بن طهمان عن شعبة و لم يروه عنه غير حفص أطراف الغرائب ٨١/٢ .
والحاكم في المستدرك: في الايمان وقال: قلت لشيخنا أبي عبد الله لِمَ لم يخرجاه هذا الحديث؟ قال: لأن أنس بن مالك لم يسمعه عن النبي ﷺ إنما سمعه من مالك بن صعصعة قال الحاكم: ثم نظرت فإذا الاحرف التي سمعها من مالك بن صعصعة غير هذه وليسلم طالب هذا العلم أن حديث المعراج قد سمع أنس بعضه من النبي ﷺ، وبعضه من أبي ذر الغفاري وبعضه من مالك بن صعصعة غير =

وقد روى خالد بن[1] قيس عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ فرضت عليّ الصلاة[2]، وهو صحيح عنه .

وكذلك عمرو[3] بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ[4] .

س١٠٩٦ ـــ وسئل عن حديث سهل بن أبي حثمة عن أبي ذر كان النبي[5] ﷺ إذا خرج من الغائط يقول: الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني.

فقال: يرويه شعبة واختلف عنه، فرواه[6] عبد الله بن أبي جعفر[7] الرازي عن شعبة عن منصور عن أبي الفيض[8]، عن سهل بن أبي حثمة وأبي ذر عن النبي ﷺ[9] وليس هذا القول بمحفوظ .

وغيره يرويه عن شعبة عن منصور عن رجل يقال له الفيض عن ابن أبي حثمة

= هذه وبعضه من أبي هريرة ٨١/١. وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق معمر عن قتادة مختصراً، في سدرة المنتهى: والأنهار الأربعة ١٦٤/٣. وأبو يعلى في مسنده ٤٦٠/٥ (٣١٨٥) .

١ ـــ صدوق يغرب، تقدم في السؤال رقم ٦٣٨ .

٢ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة كم فرضت في اليوم والليلة؟ ٢٢٨/١ ـــ ٢٢٩ .

٣ ـــ في (م) « عمر » وهو : عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري التهذيب ١٤/٨ .

٤ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب أين فرضت الصلاة ؟ وفيه أن عبد ربه بن سعيد حدثه ان البناني حدثه عن أنس بن مالك أن الصلوات فرضت بمكة وأن ملكين أتيا رسول الله ﷺ الحديث مختصراً ٢٢٤/١ ـــ ٢٢٥ .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبد ربه عن ثابت أطراف الغرائب ٦٩/١ .

٥ ـــ في (هـ) « رسول الله » .

٦ ـــ في (م) « يرويه » .

٧ ـــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٣٣٨ .

٨ ـــ أبو الفيض، هو: أبو علي الأزدي، اسمه عبيد بن علي، وهو مقبول، من الثالثة وقيل فيه أبو الفيض، والأول أصح . التقريب ٤٥٣/٢ .

٩ ـــ أخرجه النسائي في اليوم والليلة، كما عزاه المزي ـــ من طريق يحيى بن أبي بكير عن شعبة عن منصور عن أبي الفيض به، ومن طريق غندر عن شعبة عن منصور قال سمعت رجلا يرفع الحديث إلى أبي ذر قوله . وأيضاً من طريق ابن مهدي ومحمد بن بشر كلاهما عن سفيان عن منصور عن أبي علي الأزدي عن أبي ذر قوله . تحفة الأشراف . ١٩٤/٩ ـــ ١٩٥ .

عن أبي ذر موقوفاً[١] وهو أصح .

وسئل عن سهل بن أبي حثمة فقال: صحبته ثابتة .

س١٠٩٧ — وسئل (٢/٧٣/٢) عن حديث بدر بن خالد[٢] الجرمي عن أبي ذر قلت: يا رسول الله اني لباق بعدك فقال: إذا رأيت البناء قد علافالحق بالعرب.

فقال: يرويه عاصم بن كليب واختلف عنه، فرواه صالح بن عمر الواسطي عن عاصم بن كليب عن أبي الجويرية[٣] الحرمي عن بدر بن خالد عن[٤] أبي ذر، فضبط اسناده، وغيره يرويه عن عاصم بن كليب عن بدر بن خالد ولا يذكر أبا الجويرية .

والصواب ما رواه صالح بن عمر من رواية يونس بن محمد المؤدب عنه[٥] .

س١٠٩٨ — وسئل عن حديث حنش بن[٦] المعتمر عن أبي ذر عن النبي ﷺ أيها الناس اني تركت فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض ومثلهما مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا .

---

١ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، ما يقول إذا خرج من المخرج عن عبدة ووكيع عن سفيان عن منصور عن أبي علي أن أبا ذر كان يقول الحديث ١/٢ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل — في علل أحاديث في الطهارة —، وقال: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه شعبة عن منصور عن الفيض بن أبي حثمة (هكذا في المطبوعة، والصواب عن ابن أبي جثمة) عن أبي ذر أنه كان إذا خرج من الخلاء قال: الحمد لله الذي عافاني وأذهب عني الأذى، فقال أبو زرعة: وهم شعبة في هذا الحديث، ورواه الثوري فقال: عن منصور عن أبي علي عبيد بن علي عن أبي ذر، وهذا الصحيح، وكان أكثروهم شعبة في أسماء الرجال، وقال أبي كذا قال سفيان وكذا قال شعبة، والله أعلم ايهما الصحيح . والثوري أحفظ وشعبة ربما أخطأ في أسماء الرجال ولا يدري هذا منه أم لا ١/٢٧ (٤٥) .

٢ — بدر بن خالد الكوفي، روى عن عثمان بن عفان، وأبي ذر رضي الله عنهما روى عنه أبو الجويرية الجرمي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم والبخاري جرحاً ولا تعديلاً .
التاريخ الكبير ١/٢/١٣٨ الجرح والتعديل ١/١/٤١٢ .

٣ — في (هـ) « أبي الجورية » وهو خطأ .

٤ — في (هـ) من « أبي ذر — إلى — ولا يذكر » ساقط .

٥ — في (هـ) « عنه » ساقط .

٦ — صدوق له أوهام ويرسل، تقدم في السؤال رقم ٣٥٣ .

فقال: يرويه أبو اسحاق السبيعي عن حنش[١]، قال ذلك الأعمش ويونس[٢] ابن أبي اسحاق ومفضل بن صالح[٣].

وخالفهم اسرائيل فرواه عن أبي اسحاق عن رجل عن حنش.

والقول عندى قول اسرائيل.

س١٠٩٩ ــ وسئل عن حديث الحارث بن يزيد عن أبي ذر سألت رسول الله ﷺ عن الإمارة فقال: من ولى عشرة جيىء به يوم القيامة مغلولا لا يطلقه إلا الحق.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه، فرواه يحيى القطان وفرج[٤] بن فضالة ويزيد بن هارون وغيرهم عن يحيى عن الحارث بن يزيد عن أبي ذر.

والحارث لم يسمع[٥] من أبي ذر.

ورواه الوليد بن عباد[٦] عن يحيى عن[٧] سعيد بن المسيب عن أبي ذر. ووهم[٨].

---

١ ــ أخرجه الطبراني في الصغير، وقال: لم يروه عن الأعمش الا عبد الله بن عبد القدوس وفيه عبد الله بن زاهر وهو متروك ١/١٣٩ ــ ١٤٠.

والشجري في الامالي الخميسية، من طريق الأعمش ١/١٥٦.

قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الثلاثة، وفي اسناد البزار الحسن ابن أبي جعفر الجفري، وفي اسناد الطبراني عبد الله بن داهر وهما متروكان. مجمع الزوائد ٩/١٦٨.

٢ ــ صدوق يهم قليلا، تقدم في السؤال رقم ٨٨٣.

٣ ــ مفضل بن صالح الأسدي النخاس: بالخاء المعجمة، الكوفي، ضعيف من الثامنة. التقريب ٢/٢٧١.

٤ ــ في (م) « روح » وهو خطأ.

وهو: فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشافعي، ضعيف، مات سنة تسع وسبعين ومائة. التقريب ٢/١٠٨.

٥ ــ في (هـ) « لم يسمع أبي » فقط.

٦ ــ مجهول، تقدم في السؤال رقم ١٠٤٩.

٧ ــ في (م) « بن » وهو خطأ.

٨ ــ في (هـ) « وهم فيه ».

وتابعه صدقة بن موسى[1] عن يحيى الأنصاري . والصواب قول من قال عن الحارث بن يزيد عن أبي ذر مرسل .

س١١٠٠ ــ وسئل عن حديث حبيب بن جماز[2] عن أبي ذر أقبلنا مع رسول الله ﷺ من[3] سفر فنزلنا ذا الحليفة فتعجلت جماعة إلى المدينة، فقال رسول الله ﷺ ليتركنها أحسن ما كانت والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون .

فقال: يرويه عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن حبيب (٢/٧٤/١) بن جماز عن أبي ذر[4] .

وخالفه أبو خالد[5] الأحمر فرواه عن الأعمش وعمرو بن قيس عن عمرو بن مرة عن رجل لم يسمه عن أبي ذر[6] .

وجرير بن حازم ضبط اسناده وأتى بالصواب .

---

١ ــ صدقة بن موسى الدقيقي، أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي البصري، صدوق له أوهام، من السابعة . التقريب ٣٦٦/١ .

٢ ــ حبيب بن جمان أو جماز الأسدي، عن علي وأبي ذر وغيرهما وعنه عبد الله بن الحارث وسماك بن حرب، ذكره ابن حبان في التابعين في كتاب الثقات، وقال ابن سعد: حبيب بن جماز: بالزاي ــ كذا قال عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن سماك، وأما أبو عوانة فقال: عن سماك: حبيب بن جمان بالنون وقال العجلي: حبيب كوفي تابعي ثقة، وسكت البخاري وابن أبي حاتم .
طبقات ابن سعد ٢٣٢/٦ التاريخ الكبير ٣١٥/٢/١ ــ ٣١٦ .
الجرح والتعديل ٩٨/٢/١ الثقات ١٣٩/٤ تعجيل المنفعة ص٥٩ .

٣ ــ في (م) « في » .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده نحوه ١٤٤/٥ .
وأيضاً من طريق زائدة عن الأعمش ١٤٤/٥ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام انما نحفظه عن أبي ذر بهذا الاسناد ولا نعلم لأبي ذر طريقاً غير هذا الطريق، ولا نعلم أن حبيب بن جماز روى عنه غير عبد الله بن الحارث ولا حدث بحديث غير هذا الحديث ١٩٣/٢ .

٥ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٦ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفتن، عن أبي خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن رجل عن أبي ذر نحوه ٧٧/١٥ .

١١٠١ ـــ وسئل عن حديث خرشة[١] بن الحر عن[٢] أبي ذر قال[٣]: قال النبي ﷺ خواتيم سورة البقرة من كنز من تحت العرش لم يعطهن نبي قبل .

فقال: يرويه منصور بن[٤] المعتمر واختلف عنه، فرواه شيبان عن منصور عن ربعي عن[٥] خرشة بن الحر والمعرور عن أبي ذر[٦] .

وقال جرير عن منصور عن ربعى[٧] عن أبي ذر[٨] وقال فضيل بن عياض عن منصور عن ربعي، فرفعه[٩] إلى أبي ذر وربعى لم يسمع من أبي ذر شيئاً والقول قول شيبان[١٠] .

س١١٠٢ ـــ وسئل عن حديث أبي سليمان الجهني زيد بن وهب عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: من مات لا يشرك بالله شيئاً لم يعذبه الله » .

فقال: هو حديث، اختلف فيه على زيد بن وهب فرواه عبد العزيز بن

---

١ ـــ خرشة: بفتحات والشين المعجمة، ابن الحر: بضم المهملة، الفزاري كان يتيماً في حجر عمر، قال أبو داود: له صحبة، وقال العجلي: ثقة، من كبار التابعين، فيكون من الثانية، مات سنة أربع وسبعين التقريب ٢٢٢/١ .

٢ ـــ في (هـ) « وأبى ذر » .

٣ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٤ ـــ من « بن المعتمر ـــ إلى ـــ منصور » ساقط في (هـ) .

٥ ـــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٦ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، وفيه: عن ربعى عن خرشة بن الحر عن المعرور بن سويد عن أبي ذر ١٥١/٥، ١٨٠ .

وأورده ابن كثير في تفسيره، من طريق أحمد وفيه أيضاً خرشة بن الحر عن المعرور ٣٤١/١ .

٧ ـــ في (هـ) « بعد منصور عن » وقبل « ذر » بياض .

٨ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، وفيه عن منصور عن ربعى بن حراش عمن حدثه عن أبي ذر ١٥١/٥ .

وأيضاً من طريق زهير عن منصور عن ربعى بن حراش قال منصور عن زيد بن ظبيان أو عن رجل أو عن أبي ذر مرفوعاً ١٥١/٥ .

٩ ـــ في (هـ) « يرفعه » .

١٠ـــ في (م) « شيبان » غير موجود .

رفيع[1] وحبيب بن أبي ثابت وسليمان الأعمش وغيره عن زيد بن وهب عن أبي ذر[2].

---

١ ــ في (م) « أبي رافع » وهو خطأ.

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الاستقراض، باب أداء الديون من طريق الأعمش في حديث طويل ٥/٥٤ ــ ٥٦ (٢٣٨٨).

وأيضاً في الاستئذان، باب من أجاب بلبيك وسعديك، في حديث طويل من طريق الأعمش وفي آخره: قلت لزيد انه بلغني أبو الدرداء فقال : أشهد لحدثنيه أبو ذر بالربذة، قال الأعمش: وحدثنى أبو صالح عن أبي الدرداء نحوه. ٦١/١١ (٦٢٦٨).

وأيضاً في الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، من طريق عبد العزيز عن زيد في حديث طويل، وقال: قال النضر أخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن أبي ثابت والأعمش وعبد العزيز بن رفيع حدثنا زيد بن وهب بهذا، قال أبو عبد الله: حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح، إنما أوردنا للمعرفة والصحيح حديث أبي ذر، قيل لأبي عبد الله : حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء؟ قال : مرسل أيضاً لا يصح، والصحيح حديث أبي ذر، وقال : اضربوا على حديث أبي الدرداء هذا إذا مات قال: لا إله إلا الله عند الموت ٢٦٠/١١ ــ ٢٦١ (٦٤٤٣).

وأيضاً في باب قول النبي ﷺ : ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً، من طريق الأعمش مفصلا ٢٦٢/١١ ــ ٢٦٣ (٦٤٤٤).

وأيضاً في بدأ الخلق، باب ذكر الملائكة، من طريق حبيب مختصراً ٣٠٥/٥ ــ ٣٠٦ (٣٢٢٢).

ومسلم في صحيحه في الزكاة، باب الترغيب في الصدقة، من طريق الأعمش وعبد العزيز مطولا ٣٩٧/١ ــ ٣٩٨.

والترمذي في سننه، في الايمان، باب افتراق هذه الأمة، من طريق حبيب وعبد العزيز والأعمش وقال هذا حديث حسن صحيح ٣٦٩/٣.

والطيالسي في مسنده من طريق حبيب والأعمش وعبد العزيز ص ٦٠ (٤٤٤).

وأحمد في مسنده من طريق الأعمش في حديث طويل ١٥٢/٥.

وأيضاً من طريق حبيب وعبد العزيز والأعمش مختصراً ١٦٦/٥.

والبزار في مسنده، من طريق الأعمش وحبيب وحماد بن أبي سليمان وعبد العزيز بن رفيع مفصلا، وقال: وهذا الحديث رواه الأعمش وحبيب بن أبي ثابت وحماد بن أبي سليمان وعبد العزيز بن رفيع عن زيد بن وهب عن أبي ذر عن النبي ﷺ، ورواه الحسن بن عبيد الله عن زيد بن وهب عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ١٨٧/٢ ــ ١٨٨.

والنسائي في عمل اليوم والليلة ما يقول عند الموت، من طريق حبيب والأعمش وعبد العزيز ص ٥٩٩ ــ ٦٠٠ (١١١٨ ــ ١١٢٢).

والدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٢٦٨/٢.

وقيل: عن الأعمش عن رجل عن زيد بن وهب عن أبي ذر .

قاله جرير بن حازم عنه[1] .

وخالفهم عيسى بن[2] عبد الله بن عبد الملك والحسن بن عبيد الله فروياه عن زيد بن وهب عن أبي ذر[3]، ويشبه أن يكون القولان صحيحين .

س١١٠٣ ـــ وسئل عن حديث زيد بن ظبيان[4] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ : ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله[5] « الحديث » .

فقال: يرويه منصور واختلف[6] عنه فرواه شعبة وشيبان وغيرهما عن منصور عن ربعى عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر[7] .

وكذلك قال الأشجعي وأبو عامر عن الثوري غير أن في حديث شيبان عن زيد بن ظبيان أوغيره عن أبي ذر[8] .

---

١ ـــ « عنه » في (هـ) فقط .

٢ ـــ عيسى بن عبد الله بن مالك الدار بن عياش العمري، مولاهم، وقيل فيه : عبد الله بن عيسى، مقبول من السادسة . التقريب ٢/٩٩ .

٣ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق عيسى بن عبد الله ص٦٠٢ (١١٢٥) .
والبزار في مسنده، وقال : هذا الحديث قد روى عن أبي ذر وأبي الدرداء من غير وجه وأحسن اسناداً يروى في ذلك عن أبي الدرداء هذا الاسناد لأن الحسن بن عبيد الله مشهور من أهل الكوفة وزيد بن وهب مشهور ثقة فذكرا هذا الاسناد لشهرته ولا نعيده عن أبي الدرداء ولا عن أبي ذر إلا أن يزيدا في ذلك غير هذا الاسناد كلاماً يجب أن يكتب من أجل الزيادة وإلا اقتصرنا على هذا الحديث بهذا اللفظ دون غيره ٢/٢٠٧ .

٤ ـــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٦٦٩ .

٥ ـــ في (هـ) « الله عز وجل » .

٦ ـــ من « واختلف عنه ـــ إلى ـــ عن منصور » من (هـ) .

٧ ـــ تقدم في تخريجه في مسند ابن مسعود في السؤال رقم٦٩٦ .
وأخرجه البزار في مسنده، من طريق شعبة وشيبان وقال: وحدثناه الحسن بن عرفة قال: نا أبو حفص الأبار قال: نا منصور عن ربعي عن أبي ذر عن النبي ﷺ ولم يدخل بين ربعي وبين أبي ذر وزيد ابن ظبيان وقال: في حديثه والفقير المحتال، وقد روى هذا الحديث الأعمش عن منصور عن ربعي عن عبد الله رفعه روى ذلك أبو بكر بن عياش. ٢/١٩٣ .

٨ ـــ تقدم في تخريجه، انظر السؤال رقم٦٩٦ .

وقال مؤمل[1] عن الثوري عن منصور عن[2] ربعي عن رجل لم يسمه عن أبي ذر[3] ورواه الأعمش عن منصور عن ربعي[4] عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ[5] قال ذلك (٢/٧٤/٢) أبو بكر بن عياش عن الأعمش، ووهم والصواب حديث زيد بن ظبيان .

س١١٠٤ ـــ وسئل عن حديث سويد بن يزيد[6] السلمي عن أبي ذر عن النبي ﷺ أن الحصى سبحن في يد رسول الله ﷺ ثم في يد أبي بكر ثم عمر ثم عثمان .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه صالح بن[7] أبي الأخضر عن الزهري عن سويد بن يزيد عن أبي ذر[8] .

---

١ ـــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦ .

٢ ـــ من «عن» ربعي ـــ إلى ـــ ورواه الأعمش ساقط من (هـ) .

٣ ـــ تقدم تخريجه في مسند ابن مسعود انظر السؤال رقم٦٩٦ .

٤ ـــ في (هـ) «معمر» .

٥ ـــ تقدم تخريجه، انظر السؤال رقم٦٩٦ .

٦ ـــ سويد بن يزيد السلمي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن أبي ذر روى عنه الزهري. الثقات ٣٢٣/٤ .

٧ ـــ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣ .

٨ ـــ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا من حديث سويد بن يزيد عن أبي ذر ورواه جبير بن نضير وزاد فيه جبير كلاماً ليس في حديث سويد ولا نعلم رواه عن سويد غير الزهري ولا رواه عن الزهري غير صالح بن أبي الأخضر وصالح لين الحديث وقد احتمل حديثه جماعة من أهل العلم وحدثوا عنه. ١٩٤/٢ ـــ ١٩٥ .

وخيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة. ص١٠٥ ـــ ١٠٦ .

والبيهقي في دلائل النبوة، باب ما جاء في تسبيح الحصيات في كف النبي ﷺ ثم في كف بعض الصحابة، من طريق الكديمي عن قريش، وقال: وكذلك رواه محمد بن بشار عن قريش بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر، وصالح لم يكن حافظاً، والمحفوظ رواية شعيب بن أبي حمزة عن الزهري . ٦٤/٦ ـــ ٦٥ .

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة، حديث تسبيح الحصا في يده ويد أصحابه. ٨٠٦/٢ ـــ ٨٠٧ (١٤٨٤ ـــ ١٤٨٥) .

وابن الجوزي في العلل المتناهية، في أحاديث تجمع فضل أبي بكر وعمر وعثمان ٢٠١/١ـــ٢٠٢ (٣٢٥).

وقال ذلك قريش[1] بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر .

وخالفه عنبسة بن عبد الواحد فقال: عن[2] صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن أبي عروة[3] الديلي عن سويد أو عن ابن سويد .

ورواه شعيب بن أبي حمزة وعبيدالله بن أبي[4] زياد عن الزهري عن الوليد[5] ابن سويد عن رجل عن أبي ذر[6].

وكذلك قال الوليد بن محمد[7] الموقري عن الزهري .

وقال محمد بن أبي حميد[8] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر[9] والحديث مضطرب .

س١١٠٥ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في مسجد بيت المقدس ... الحديث .

---

١ ــ قريش بن أنس الأنصاري، ويقال: الأموي، أبو أنس البصري، صدوق تغير بآخره قدر ست سنين، مات سنة ثمان ومائتين . التقريب ١٢٥/٢ .

٢ ــ في (م) «أبي صالح» وهو خطأ .

٣ ــ هو: موسى بن ميسرة الديلي: بكسر الدال وسكون التحتانية . التقريب ٢٨٨/٢ .

٤ ــ هو الرصافي .

٥ ــ الوليد بن سويد عن رجل من بني سليم عن أبي ذر، روى عنه الزهري، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ الكبير ١٤٤/٢/٤، الجرح والتعديل ٦/٢/٤ .

٦ ــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة الوليد، فقال: الوليد بن سويد عن رجل من بني سليم عن أبي ذر مرسل عن النبي ﷺ أن حصيات سبحن في يده، قاله محمد بن أبي عتيق عن الزهري عن الوليد، وقال شعيب عن الزهري ذكر الوليد بن سويد . ١٤٤/٢/٤ .

٧ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم١ .

٨ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٢ .

٩ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن الزهري عن سعيد إلا محمد ولا عنه إلا ابن وهب، تفرد به ابن وهب . مجمع البحرين، باب تسبيح الحصى ص٣١٥ .

والدراقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديثه عنه، ومن حديث الزهري عنه، تفرد به محمد بن أبي حميد المدني عن ابن شهاب بهذا الإسناد، وتفرد به عبد الله بن وهب عن أبي حميد (هكذا والصواب ابن أبي حميد) وروى هذا الحديث جماعة عن الزهري يعني هذا الإسناد ولم يذكر فيه عليًّا، غير محمد ابن أبي حميد هذا . أطراف الغرائب ٢٦٨/١ ــ ٢ .

وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الدارقطني . ٢٠٢/١ ــ ٢٠٣ (٣٢٦) .

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه، فرواه حجاج بن الحجاج[1] عن قتادة عن أبي الخليل[2] عن عبد الله بن الصامت عن أبي[3] ذر، واختلف عن سعيد بن بشير[4] فرواه محمد بن عقبة السدوسي[5] عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن[6] عن عبد الله بن الصامت .

وكذلك روى[7] سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، وقال علي بن حجر وهشام ابن خالد[8] وغيرهما عن الوليد[9] عن سعيد بن بشير عن قتادة عن عبدالله ابن الصامت لم[10] يذكر بينهما أحداً، وقتادة لم يسمعه من عبدالله بن الصامت.

وقول حجاج بن حجاج عن قتادة عن أبي الخليل أشبه بالصواب .

س١١٠٦ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رأيت النبي ﷺ يصلي وعليه نعلان من جلود البقر فتفل عن يساره .

فقال: يرويه حميد بن هلال، واختلف عنه، فرواه شعبة عن حميد بن هلال، واختلف عن شعبة، فرواه يحيى (٢/٧٥/١) ابن[11] كثير عن شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[12] .

---

١ ــ في (هـ) «ابن الحجاج» غير موجود .

٢ ــ هو: صالح بن أبي مريم، وثقه ابن معين والنسائي، وأغرب ابن عبد الله فقال: لا يحتج به . تقدم في السؤال رقم١٠٣٧ .

٣ ــ في (هـ) «عن أبي ذر» غير موجود .

٤ ــ في (هـ) «سسة» وهو خطأ، وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥ .

٥ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٥٠٧ .

٦ ــ في (م) «أبي» ساقط .

٧ ــ في (هـ) «روى عن» .

٨ ــ في (م) «جابر» .

٩ ــ في (هـ) «الوليد بن مسلم» .

١٠ــ من «لم يذكر ــ إلى ــ عبد الله بن الصامت» من هامش (هـ) .

١١ــ في (م) «ابن» ساقط وهو: يحيى بن كثير بن درهم، أبو غسان .

١٢ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الصلاة في جلد ما يؤكل لحمه إذا ذكى مختصراً، وقال: تفرد به أبو غسان يحيى بن كثير العنبري كما أعلم . ٢/٤٢٠ .

وقيل: عن شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف حدثني أعرابي رأى[1] النبي ﷺ[2].

ورواه سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال حدثني من سمع الأعرابي يقول: رأيت[3] النبي ﷺ[4].

س١١٠٧ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: أحب الكلام إلى الله[5] ما اصطفاه الملائكة: سبحان الله وبحمده.

فقال: يرويه سعيد الجريري عن أبي عبد الله الجسري[6] جسر عنزة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[7].

---

١ ــ في (هـ) « روى عن ».

٢ ــ أخرجه، أحمد في مسنده، بلفظ، رأيت في رجل رسول الله ﷺ نعلا مخصوفة ٤٢٠/٥.

٣ ــ في (هـ) « لقد رأيت ».

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٦/٥.

قال الهيثمي: وفيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥٤/٢.

٥ ــ في (هـ) « عز وجل ».

٦ ــ هو: حميرى: اسم بلفظ النسبة ــ ابن بشير، أبو عبد الله الجسري: بالجيم المفتوحة بعدها مهملة، معروف بكنيته أيضاً، وهو ثقة يرسل من الثالثة. التقريب ٢٠٤/١ ــ ٢٠٥.

٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء، باب فضل سبحان الله وبحمده، من طريق وهيب وشعبة عن الجريري ٤٨٥/٢.

والترمذي في سننه، في الأدعية، باب أي الكلام أحب إلى الله، من طريق ابن علية وقال : هذا حديث حسن صحيح ٢٨٧/٤.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، من طريق شعبة ٢٩٠/١٠ ــ ٢٩١.

وأحمد في مسنده ١٤٨/٥، ١٦١، ١٧٦.

والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن سعيد الجريري، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا =

قاله اسماعيل بن علية، ورواه عبد الله بن المختار عن الجريري عن أبي عبد الله الجسري عن أبي ذر[1]، ولم يذكر بينهما عبد الله بن الصامت .

والصواب قول ابن علية ومن تابعه .

قيل[2] للشيخ أبي الحسن : فحديث حميد بن أبي زياد[3] الصائغ عن شعبة عن عاصم الأحول عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر بذلك ؟ .

فقال:[4] الخطأ[5] من حميد بن أبي زياد وحميد من أهل البصرة .

س١١٠٨ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن وديعة عن أبي ذر عن النبي ﷺ في فضل غسل يوم الجمعة .

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه، فرواه ابن عجلان عن المقبري عن أبيه عن أبي وديعة عن أبي ذر[6] .

= اللفظ عن أبي ذر إلا من هذا الوجه ١٨٦/٢ .
والحاكم في المستدرك، في الدعاء، من طريق ابن علية نحوه : وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٥٠١/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد من طريق شعبة عن الجريري ٤٥٤/١٣ .
وأيضاً في الدعاء ٢٩٠/١٠ ــ ٢٩١ .

١ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ذكر ما اصطفى الله عز وجل لملائكته، وقال : رواه حماد ابن سلمة، عن الجريري عن أبي عبد الله عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ص٤٧٨ (٨٢٤) .

٢ ــ في (هـ) « قلت » .

٣ ــ حميد بن أبي زياد الصائغ، قال أبو حاتم : شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات الجرح والتعديل ٢٢٣/٢/١ .

٤ ــ في (م) « قال » .

٥ ــ في (هـ) « خطأ » .

٦ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة ٣٤٩/١ (١٠٩٧) .
وقال البوصيري : هذا اسناد صحيح رجاله ثقات، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن يحيى بن سعيد به، وكذا رواه مسدد في مسنده عن يحيى بن سعيد به، ورواه الحميدي من طريق عبد الله ابن وديعة عن أبي ذر به وفيه زيادة ثلاثة أيام، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن بندار عن يحيى ابن سعيد به، ورواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن يعقوب الأصم حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى =

وخالفه الضحاك بن عثمان وابن أبي ذئب فروياه[1] عن المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن سليمان الفارسي[2]، والله أعلم بالصواب .

س١١٠٩ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم[3] عن أبي ذر قال النبي[4] ﷺ : **من قال في دبر صلاة الفجر قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له « الحديث » .**

فقال: يرويه عبد الله بن[5] عبد الرحمن بن أبي حسين عن **شهر** بن[6] حوشب .

واختلف عنه، فرواه زيد بن أبي[7] أنيسة عنه عن شهر بن حوشب[8] عن ابن غنم عن أبي ذر[9] .

= حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد فذكره باسناده ومتنه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، قلت لم يخرج مسلم لعبد الله بن وديعة شيئاً وإنما أخرج له البخاري ولم يخرج مسلم أيضاً محمد بن عجلان في الاصول شيئاً إنما روى له في المتابعات وأصل الحديث في صحيح مسلم وأبي داود. والترمذي من حديث أبي هريرة وفي أبي داؤد والترمذي والنسائي من حديث روس، وفي البخاري والنسائي من حديث سلمان مصباح الزجاجة ١/١٣١ ــ ١٣٢. وأبو داود الطيالسي في مسنده ص٦٥. والحميدي في مسنده ١/٧٦ (١٣٨). وابن خزيمة في صحيحه، جماع أبواب الطيب والتسوك واللبس للجمعة، باب فضيلة الادهان يوم الجمعة .... إلخ . ٣/١٣١ (١٧٦٣، ١٧٦٤).

١ ــ في (م) « روياه » .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجمعة، باب الدهن للجمعة، من طريق ابن أبي ذئب ٢/٣٧٠ (٨٨٣).
وأيضاً في باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة، من طريق ابن أبي ذئب ٢/٣٩٢ (٩١٠) .
وأحمد في مسنده ٥/١٧٧، ١٨١ .
والدارمي في سننه، في باب فضل الجمعة والغسل والطيب فيها، من طريق ابن أبي ذئب ١/٣٦٢ .

٣ ــ عبد الرحمن بن غنم، بفتح المعجمة وسكون النون . التقريب ٢/٤٩٤ .

٤ ــ في (هـ) « رسول الله » .

٥ ــ في (م) « عبد الله بن أبي عبد الرحمن » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٧ ــ ثقة له أفراد . التقريب ١/٢٧٢ .

٨ ــ في (هـ) « بن حوشب » غير موجود .

٩ ــ تقدم تخريجه في مسند معاذ، انظر السؤال رقم ٩٦٦ .

وخالفه حصين بن[1] منصور الأسدي كوفي، فرواه عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن معاذ بن جبل[2] .

ورواه محمد بن جحادة واختلف عنه، فرواه عبد العزيز بن حصين[3] (٢/٧٥/٢) عن ابن جحادة عن ابن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن ابن غنم[4] عن أبي هريرة[5] وخالفه زهير فرواه عن ابن جحادة عن شهر عن ابن غنم مرسلا[6] وكذلك رواه معقل بن[7] عبيد الله وهمام بن يحيى عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم مرسلاً[8] .

وخالف الجماعة عبد الحميد بن بهرام، فرواه عن شهر بن حوشب[9] عن أم سلمة أن النبي ﷺ علم[10] ذلك القول ابنته[11] فاطمة .

ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من شهر والله أعلم .

والصحيح عن ابن أبي حسين المرسل ابن غنم عن النبي ﷺ .

حدثنا[12] البغوي قال ثنا أبو نصر[13] التمار[14] ثنا عبيد الله[15] ابن عمرو[16] عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن

---

١ ــ في النسختين من العلل: حسين، وهو حصين مقبول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٦٦ .
٢ ــ تقدم تخريجه في السؤال رقم ٩٦٦ .
٣ ــ هو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .
٤ ــ من « عن أبي هريرة ــ ابن غنم » من (هـ) .
٥ ــ تقدم في السؤال رقم ٩٦٦ .
٦ ــ أنظر السؤال رقم ٩٦٦ .
٧ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٤٤١ .
٨ ــ تقدم .
٩ ــ في (هـ) « ابن حوشب » غير موجود .
١٠ــ « علم » من (هـ) .
١١ــ في (هـ) « فاطمة ابنته عليها السلام » .
١٢ــ في (هـ) « عبد الله بن محمد البغوي » .
١٣ــ « قال » من (هـ) .
١٤ــ هو: عبد الملك بن عبد العزيز .
١٥ــ في (م) « وقال » وفي (هـ) « قالا » .
١٦ــ في (م) « ثنا » غير موجود .
١٧ــ هو الرقي .

شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : من قال في دبر صلاة الفجر لا إله إلا الله الحديث .

س١١١٠ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ يقول الله[١]: كلكم ضال إلا من هديته . الحديث .

فقال: يرويه شهر بن[٢] حوشب عن عبد الرحمن بن غنم[٣]، حدث به عبد الحميد بن بهرام وليث بن أبي[٤] سليم وموسى بن المسيب وسيار أبو الحكم عن شهر بن حوشب . واختلف عن موسى بن المسيب، فرواه عنه منصور بن المعتمر عن شهر بن[٥] حوشب عن ابن غنم عن أبي ذر مسنداً[٦] .

وكذلك رواه عبدة بن سليمان عن موسى بن المسيب عن شهر، قاله الأشج عنه إلا أن في حديثه عن عبد الرحمن بن عثمان، وانما هو ابن غنم[٧] .

وقال حصين عن موسى بن المسيب بهذا الاسناد موقوفاً .

واختلف عن الأعمش فرواه سعيد بن سلمة[٨] وابراهيم بن طهمان[٩] عن الأعمش عن موسى بن المسيب عن شهر[١٠]، ورواه ادريس الأودي وسعيد بن

---

١ ــ في (هـ) « عز وجل » .

٢ ــ صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة القيامة، من طريق أبي الأحوص عن ليث، وقال: حديث حسن، وروى بعضهم هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن معد يكرب عن أبي ذر عن النبي ﷺ نحوه ٣/٣١٦ .
وأحمد في مسنده، من طريق عمار بن محمد بن اخت سفيان الثوري عن ليث نحوه ٥/١٥٤ .
وأيضاً من طريق عبد الحميد نحوه مختصراً ٥/١٥٤ .
والبزار في مسنده، من طريق جرير عن ليث، ويعلى بن عبيد قال: نا موسى بن المسيب وقال: وهذا الحديث قد رواه عن شهر عن عبد الرحمن عن أبي ذر غير واحد ٢/١٩٦ ــ ١٩٧ .

٤ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٥ ــ « بن حوشب » في (هـ) غير موجود .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ابن نمير ثنا موسى ٥/١٧٧ .

٧ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب ذكر التوبة، عن عبد الله بن سعيد وهو الأشج ثنا عبدة وفيه عبد الرحمن بن غنم ٢/١٤٢٢ (٤٢٥٧) .

٨ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٥٥ .

٩ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١١ .

١٠ــ من « عن شهر ــ إلى موسى بن المسيب » من (هـ) .

بشير عن شهر لم يذكرا فيه موسى بن المسيب[1] ولم يسمعه الأعمش من شهر .

والصواب قول من قال: عن الأعمش عن موسى بن المسيب عن شهر . والله أعلم .

واختلف عن ليث بن أبي سليم فرواه شيبان[2] عن ليث عن شهر .

وخالفه أبو عصمة نوح[3] بن أبي مريم فرواه عن ليث عن موسى بن المسيب عن شهر عن ابن غنم عن أبي ذر وأبي الدرداء (٢/٧٦/١) عن النبي ﷺ : وليس ذكر أبي الدرداء بمحفوظ . والله أعلم .

قيل[4] للشيخ : فان معتمر بن سليمان يرويه عن أبي جعفر عن شهر عن ابن غنم عن أبي ذر مسنداً، من[5] أبو جعفر هذا؟ فقال: هو موسى بن المسيب .

س١١١١ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر عن النبي ﷺ في مسح الحصاء، فقال: واحدة أو دع .

فقال: يرويه ابن عيينة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبي ذر[6].

---

١ ـــ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة جعفر بن محمد الأعرج، من طريق سعيد بن بشير عن ادريس عن الأعمش عن شهر عن ابن غنم عن أبي ذر ٢٠٣/٧ ـــ ٢٠٤ .

٢ ـــ في (م) « سنان » وهو خطأ .

٣ ـــ نوح بن أبي مريم، أبو عصمة المروزي، القرشي، مشهور بكنيتيه، ويعرف بالجامع لجمعه العلوم، ولكن كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع الحديث، مات سنة ثلاث وسبعين ومائة . التقريب ٣٠٩/٢ .

٤ ـــ في (هـ) « قلت » .

٥ ـــ في (هـ) « من » ساقط وفي (م) (أبي) .

٦ ـــ أخرجه الطيالسي في مسنده، ص٦٤ (٤٧٠) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق ابن نمير عن ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أبي ذر نحوه ٤١١/٢ .

وأحمد في مسنده، من طريق ابن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن عن أبي ذر ١٦٣/٥ .

والبزار في مسنده، من طريق سفيان عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر الا من حديث ابن أبي ليلى عنه ٢٩٢/٢ .

وخالفه ابن أبي نجيح[1] فرواه عن مجاهد عن أبي ذر مرسلا[2] .

وحديث الأعمش أصح .

س١١١٢ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن مخراق[3] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: ان الله[4] خلق في الجنة ريحاً بعد[5] الريح لسبع سنين، من دونها باب مغلق يأتيكم الروح من ذلك الباب لو فتح[6] ذلك الباب لأذرت[7] ما بين السماء والأرض وهي عندكم، الجنوب، وهي[8] عند الله الازيب[9] .

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه فرواه ابن عيينة عن عمرو عن يزيد ابن جعدبة[10] عن عبد الرحمن بن مخراق عن أبي ذر[11] وأرسله ابن جريج عن عمرو عن أبي ذر، ووقفه .

والحديث حديث ابن عيينة المرفوع .

---

١ — هو : عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي التقريب ٤٥٦/١ .

٢ — أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٦٤ (٤٧٠) .

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب مسح الحصا ٤٠/٢ (٢٤٠٤) .

وأيضاً من طريق ابن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر ٣٩/٢ (٢٤٠٦) .

٣ — عبد الرحمن بن مخراق، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال : يروى عن أبي ذر، روى عنه يزيد بن عياض بن جعدبة الثقات ١٠٢/٥ .

٤ — في (هـ) « عز وجل » .

٥ — في (م) « يغدو » .

٦ — في (هـ) « ولو » .

٧ — في (م) «لا حدث » .

٨ — وهي عند الله الأزيب . من (هـ) .

٩ — الأزيب: قال الزمخشري: كأنها سميت بخفيفها وسرعة مرها من قولهم: مَرَّ فلان وله أزيب، وأزيب إذا مر مراً سريعاً .

١٠— في (م) « جعوانة » .

وهو: يزيد بن عياض بن جعدبة، كذبه مالك وغيره، تقدم في السؤال رقم ٢٥٧ .

١١— أخرجه البزار في مسنده نحوه، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى الا عن أبي ذر ولا نعلم له طريقاً عن أبي ذر إلا هذا الطريق ١٩٨/٢ .

وابن عدي في الكامل في ترجمة يزيد بن عياض بن جعدبة ٢٧١٨/٧ .

والحميدي في مسنده ٧٠/١ — ٧١ (١٢٩) .

وقال صالح بن زياد[١] أخو عبد الواحد بن زياد عن عمرو بن دينار عن أبي بصرة[٢] عن أبي ذر مرفوعاً، وصالح بن زياد ليس بثقة .

س١١١٣ ـــ وسئل عن حديث عمرو بن بُجدان[٣] عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: التيمم طهور المسلم ولو إلى عشر حجج وأمره بالتيمم عند الجنابة .

فقال: يرويه أبو قلابة عن عمرو بن بُجدان، واختلف عنه، فرواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر[٤]، ولم يختلف أصحاب خالد عنه، ورواه أيوب السختياني عن أبي قلابة، واختلف عنه، فرواه مخلد بن يزيد[٥] عن الثوري عن أيوب وخالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر[٦] .

---

١ ـــ صالح بن زياد، عن عمرو بن دينار، قال الدارقطني: ليس بثقة، وهو أخو عبد الواحد، وذكره ابن حبان في الثقات . اللسان ٣/١٦٩ .

٢ ـــ هو: حُميل: مثل حُميد، لكن آخره لام، وقيل: بفتح أوله، وقيل: بالجيم ابن بصرة: بفتح الموحدة، ابن وقاص، أبو بصرة الغفاري، صحابي سكن مصر، ومات بها . التقريب ١/٢٠٥ .

٣ ـــ عمرو بن بجدان: بضم الموحدة، وسكون الجيم، العامري، بصري، تفرد عنه أبو قلابة من الثانية، لا يعرف حاله . التقريب ٢/٦٦ .

٤ ـــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب الجنب يتيمم ١/١٢٩ ـــ ١٣٠ .
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب التيمم للجنب، إذا لم يجد الماء من طريق أبي أحمد الزبيري نا سفيان عن خالد وقال: وهكذا روى غير واحد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر وقد روى هذا الحديث أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر عن أبي ذر، ولم يسمه، وهذا حديث حسن ١/١١٧. وفي تحفة الاشراف: حسن صحيح ٩/١٨١ .
وأحمد في مسنده، وفيه: « عامر بن بجران » ٥/١٨٠ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا بهذا الاسناد ٢/١٨٧ .
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب التيمم ص٧٥ (١٩٦، ١٩٨) .
والدارقطني في سننه، ١/١٨٧ .
والبيهقي في سننه الكبرى، باب التيمم بالصعيد الطيب ١/٢١٢ .
والحاكم في المستدرك، في الطهارة، وقال: هذا حديث صحيح لم يخرجاه إذ لم نجد لعمرو بن بجدان راوياً، غير أبي قلابة الجرمي وهذا مما شرطت فيه وثبت أنهما قد خرجا مثل هذا في مواضع من الكتابين ووافقه الذهبي ١/١٧٦ ـــ ١٧٧ .

٥ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٧٦٢ .

٦ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، باب الصلوات بتيمم واحد، عن عمرو بن هشام قال: حدثنا مخلد عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة ١/١٧١ .

وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث خالد لأن أيوب يرويه (٢/٧٦/٢) عن أبي قلابة عن رجل لم يسمه عن أبي ذر .

ورواه عبد الرزاق عن الثوري عنهما فضبطه وبين[1] قول كل واحد منهما من صاحبه وأتى بالصواب[2] .

وتابعه على ذلك ابراهيم بن خالد عن الثوري عن أيوب وخالد، بين[3] قول كل واحد على الصواب .

ورواه أبو أحمد الزبيري[4] وعبد الغفار بن[5] الحسن جميعاً عن الثوري عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ذر مرسلاً .

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الطهارة، من طريق قبيصة بن عقبة عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن محجل أو محجن عن أبي ذر، وقال : قال أبو زرعة هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة انما هو أبو قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر عن النبي ﷺ ١/١١ (١) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وفيه أيوب السختياني وخالد الحذاء . موارد الظمآن ص٧٥ (١٩٧) .
والدارقطني في سننه، في الطهارة، باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة ١/١٨٦ .
والبيهقي في الكبرى، وقال : تفرد به مخلد هكذا، وغيره يرويه عن الثوري عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن رجل عن أبي ذر وعن خالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بُجدان عن أبي ذر كما رواه سائر الناس وروى عن قبيصة عن الثوري عن خالد عن أبي قلابة عن محجن أو أبي محجن عن أبي ذر ١/٢١٢ .

١ ـــ في (م) « هو » .

٢ ـــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الرجل يعذب عن الماء، عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ١/٢٣٨ (٩١٣) .
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق عن الثوري عنهما ٥/١٥٥ .

٣ ـــ في (هـ) « وبين » .

٤ ـــ ثقة إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم ١١٠ .

٥ ـــ عبد الغفار بن الحسن أبو حازم، عن سفيان الثوري من أهل الرملة قال الجوزجاني: لا يعتبر به، وقال الأزدي: كذاب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: لا بأس به .
الجرح والتعديل ٣/١/٥٤ اللسان ٤/٤٠ ـــ ٤١ .

ورواه الفريابي ووكيع وأبو حذيفة[١] عن الثوري عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل عن أبي ذر .

وكذلك قال معمر وعبيد الله بن عمرو وعبد الوهاب الثقفي واسماعيل بن علية وحماد بن سلمة وحماد بن زيد[٢] ووهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني[٣] عامر عن أبي ذر[٤] .

ورواه موسى بن خلف[٥] العمي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عمه[٦] عن أبي ذر[٧]، ولم يتابع على هذا القول .

وأرسله ابن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ذر ولم يذكر بينهما أحداً ورواه سعيد بن[٨] بشير عن قتادة عن أبي قلابة فقال: عن رجاء بن[٩] عامر عن أبي ذر[١٠]، وانما اراد أن يقول عن رجل من بني عامر .

---

١ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٢ ــ « حماد بن زيد » من (هـ) .

٣ ــ في التهذيب هو: عمرو بن بجدان . التهذيب ٣٩٤/١٢ .

٤ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، من طريق حماد في حديث طويل، وقال أبو داؤد رواه أحمد بن زيد عن أيوب لم يذكر أبوالها هذا ليس بصحيح، وليس في أبوالها إلا حديث أنس، تفرد به أهل البصرة ١٣١/١ .

وأبو داؤد الطيالسي في مسنده، من طريق الحمادين ص٦٦ (٤٨٤) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، الرجل يجنب وليس بقدر على الماء عن ابن علية ١٥٦/١ ــ ١٥٧ . وأحمد في مسنده، من طريق اسماعيل ١٤٦/٥ .

وأيضاً من طريق سعيد وفيه، عن رجل من بني قشيرة ١٤٦/٥ ــ ١٤٧ .

والدارقطني في سننه، من طريق ابن علية ١٨٧/١ .

٥ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٥٤٤ .

٦ ــ في (هـ) « عنه » وهو خطأ .

وهو: أبو المهلب الجرمي البصري، عم أبي قلابة اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو وقيل النضر، وقيل: معاوية، ثقة من الثانية التقريب ٤٧٨/٢ .

٧ ــ أخرجه الدارقطني في سننه ١٨٧/١ .

٨ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٥ .

٩ ــ لم أجده .

١٠ــ أخرجه الدارقطني في سننه ١٨٧/١ .

وقال هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي قلابة أن رجلاً من بني[1] قشير قال: يا نبي الله[2] ولم يذكر أبا ذر، وأرسله .

والقول قول خالد الحذاء .

س١١١٤ ـــ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن أبي ذر قال لي رسول الله ﷺ: ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

فقال: حدث به محمد بن السائب بن بركة عن عمرو بن ميمون عن أبي ذر[3] واختلف عن عمرو بن ميمون، فرواه حاتم بن أبي صغيرة عن أبي بلج[4] عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو[5] .

ورواه شعبة عن[6] أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن أبي هريرة[7]. والله أعلم

---

١ ـــ لم أعرفه .

٢ ـــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب الرجل يعزب عن الماء، عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني قشير عن أبي ذر في حديث طويل ١/٢٣٦ ـــ ٢٣٧ (٩١٢) .

٣ ـــ أخرجه ابن المبارك في الزهد ص٣٩٦ (١١٢٢) .
والحميدي في مسنده ١/٧٢ (١٣٠) .
وأحمد في مسنده ٥/١٥٠ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ١٤١ (١٤) .
وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن باب في قول لا حول ولا قوة إلا بالله ص ٥٨١ (٢٣٣٩) .

٤ ـــ أبو بلج: بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم، الفزاري الكوفي . ثم الواسطي الكبير اسمه يحيى بن سليم أو ابن أبي رحيم أو ابن أبي الأسود، صدوق ربما أخطأ. من الخامسة. التقريب ٢/٤٠١ ـــ ٤٠٢ .

٥ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، باب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد، في فضل « لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله » بلفظ آخر . وقال: هذا حديث حسن غريب، وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بلج بهذا الاسناد نحوه، ولم يرفعه وأبو بلج اسمه يحيى بن أبي سليم أيضاً ٤/ ٢٤٨.
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ١٩٤ (١٢٤) .

٦ ـــ في (م) « بن » .

٧ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب لمن قال : لا حول ولا قوة إلا بالله، وقال : خالفه =

بالصواب[١] .

س١١١٥ ــ وسئل عن حديث عبيد بن عمير[٢] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي، بعثت إلى الأحمر والأسود ونصرت (١/٧٧/٢) بالرعب شهراً وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأحلت لي الغنائم وقيل لي: سل تعطه .

فقال: يرويه مجاهد بن جبرو اختلف عنه فرواه سليمان الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر[٣] .

قال ذلك أبو عوانة وجرير بن عبد الحميد، وروح بن[٤] مسافر ومحمد بن اسحاق ومندل بن علي[٥] .

= محمد بن السائب إلخ ص١٤٠ ــ ١٤١ (١٣). وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة شعبة ٢٠٤/٧ .

١ ــ في (هـ) « بالصواب » ساقط .

٢ ــ في (م) « عمرو » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة من طريق جرير عن الأعمش مختصراً: جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً ١٨٢/١ .

وابن المبارك في الزهد من طريق جرير مفصلا ص٣٧٧ (١٠٦٩) ص ٥٦٣ (١٦٢٠) .

والطيالسي في مسنده، من طريق جرير ص ٦٤. وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، باب ما أعطى الله تعالى محمداً ﷺ. من طريق مندل ٤٣٥/١١ ــ ٤٣٦ .

وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن اسحاق ١٤٥/٥. وأيضاً من طريق أبي عوانة ١٤٨/٥ .

والدارمي في سننه، باب الغنيمة لا تحل لأحد قبلنا من طريق أبي عوانة ٢٢٤/٢ .

والسراج في مسنده، باب ذكر ما خص الله به نبيه ﷺ دون سائر الأنبياء عليهم السلام (١/٥٠) ٢/٤٦ من طريق أبي عوانة .

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عبيد بن عمير، من طريق جرير وقال : متن هذا الحديث في خصائص النبي ﷺ ثابت مشهور متفق عليه من حديث يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله وغيره، وحديث عبيد بن عمير عن أبي ذر مختلف في مسنده فمنهم من يرويه الأعمش عن مجاهد عن أبي ذر من دون عبيد، وتفرد به جرير بإدخال عبيد بين مجاهد وأبي ذر عن الأعمش ٣٧٧/٣ ــ ٣٧٨ .

قلت: لم ينفرد به جرير بل تابعه أبو عوانة ومحمد بن اسحاق وغيرهما.

والبيهقي في دلائل النبوة، من طريق جرير ٤٧٣/٥ .

٤ ــ ضعفه أبو زرعة وغيره تقدم في السؤال رقم ٣٦٢ .

٥ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

وأرسله وكيع عن الأعمش عن مجاهد عن النبي ﷺ[1] .

ورواه قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن ابراهيم[2] بن مهاجر عن مجاهد[3] عن عبيد بن عمير عن أبي ذر .

وخالف بحر[4] السقا فرواه عن الأعمش عن المنهال[5] بن عمرو عن مجاهد واختلف عن بحر[6] السقا، فقيل: عنه، وقيل عن بحر السقا عن الأعمش عن عمرو ابن مرة عن مجاهد ففي هاتين الروايتين بأن[7] الأعمش لم يسمعه من مجاهد .

ورواه أبو مريم عبد الغفار[8] عن الأعمش باسناد آخر فقال عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن سهم بن منجاب عن ابن عمرو .

ورواه عبد الكريم[9] الجزري واختلف[10] عنه، عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر نحو رواية أبي عوانة ومن تابعه عن الأعمش .

ورواه واصل الأحدب وعمرو بن ذر عن مجاهد عن أبي ذر مرسلا[11] .

---

١ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد ص٣٧٧ (١٠٦٨) .
وأيضاً من طريق الفضل بن موسى السيناني أخبرنا الأعمش مختصراً: قيل لي سل تعطه الحديث . ص٥٦٣ (١٦١٩) .

٢ ــ صدوق، لين الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٦٦١ .

٣ ــ فبي (م) « عن مجاهد » ساقط .

٤ ــ في (م) « يحيى » وهو: بحر بن كنيز، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧ .

٥ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣ .

٦ ــ في (م) « عنه وقيل عن بحر السقا » .

٧ ــ في (هـ) « بان أن » .

٨ ــ قال الدارقطني وغيره، متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .

٩ ــ في (هـ) « بن الجرزي » .

١٠ــ في (هـ) « واختلف عنه » غير موجود .

١١ــ أخرجه الطيالسي في مسنده من طريق واصل ص٦٤ (٤٧٢) .
وأحمد في مسنده، من طريق واصل الأحدب ١٦١/٥ ــ ١٦٢ .
والبزار في مسنده، من طريق واصل، وقال: وهذا الحديث رواه يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس، ورواه سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عمر ورواه الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر ٢٠٠/٢ .

واختلف عن يزيد بن[1] أبي زياد فيه رواه عبيدة[2] بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس .

ورواه ابن[3] فضيل عن يزيد عن مجاهد[4] ومقسم عن ابن عباس[5] .

ورواه عبد العزيز بن[6] مسلم القسملي عن يزيد بن أبي[7] زياد عن مقسم وحده[8] عن ابن عباس[9] .

والمحفوظ قول من قال عن مجاهد عن عبيد بن عمير أبي ذر .

س١١١٦ ــ وسئل عن حديث غضيف[10] بن الحارث عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إن الله وضع الحق على لسان عمر وقلبه يقول به .

فقال: يرويه مكحول واختلف عنه فرواه محمد بن اسحاق عن مكحول عن غضيف عن أبي ذر[11] .

---

١ ــ هو القرشي، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٢ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٣ ــ في (م) « ابن » ساقط .

٤ ــ في (م) « ثنا مقسم » .
ومقسم، صدوق كان يرسل، تقدم في السؤال رقم ٣٥١ .

٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق على بن عاصم عن يزيد ٢٥٠/١ .

٦ ــ ثقة ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧ ــ في (هـ) « يزيد بن مسلم ». وهو خطأ .

٨ ــ في (هـ) « وحده » ساقط .

٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عباس ٣٠١/١ .

١٠ ــ غضيف: بالضاد المعجمة: مصغراً، ويقال: بالطاء المهملة، ابن الحارث السكوني، مختلف في صحبته التقريب ١٠٥/٢ .

١١ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الخراج باب في تدوين العطاء، من طريق زهير عن ابن اسحاق ١٠٠/٣.
وابن ماجة في سننه، في المقدمة، فضل عمر رضي الله عنه، من طريق عبد الأعلى عن ابن اسحاق ٤٠/١ (١٠٨). وابن سعد في الطبقات ٣٣٥/٢ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، ما ذكر في فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٢١/١٢ .
وأحمد في مسنده، عن يزيد ثنا محمد بن اسحاق ١٦٥/٥ .
وأيضاً عن يعلى بن عبيد حدثنا محمد يعنى ابن اسحاق ١٧٧/٥ . =

ورواه أبو خالد الأحمر[١] عن محمد بن اسحاق ومحمد بن عجلان وهشام ابن الغاز عن مكحول عن[٢] غضيف عن أبي ذر[٣].

وأحسب أبا خالد حمل حديث (٢/٧٧/٢) هشام بن الغاز وابن عجلان على حديث محمد بن إسحاق فجود اسناده، لأن غيره يرويه عن هشام بن الغاز وعن[٤] محمد بن عجلان عن مكحول مرسلاً عن أبي ذر .

وكذلك رواه عقيل بن خالد وابن أبي حسين المكي عن مكحول عن أبي ذر مرسلاً[٥] وقال وكيع: عن هشام بن الغاز عن مكحول عن النبي ﷺ لم يذكر أبا ذر .

ورواه برد بن سنان عن عبادة بن نسى عن غضيف بن الحارث عن أبي ذر[٦] وروى[٧] مسعر عن وبرة بن عبد الرحمن عن غضيف عن أبي ذر .

ولا يثبت عن مسعر، ومحمد بن اسحاق أقام اسناده عن مكحول .

= أيضاً في فضائل الصحابة ٢٥١/١ ــ ٢٥٢ (٣١٦) .
والفسوي في المعرفة والتاريخ وفيه حدثنا محمد بن اسحاق قال : حدثنى مكحول ٤٦١/١ .
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق ٣٥٧/١ ــ ٣٥٨ (٥٢١) .

١ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٢ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو خالد الأحمر عن هشام بن الغاز عن مكحول أطراف الغرائب ٢٦٩/٢ .
والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، في فضائل عمر، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة، ووافقه الذهبي ٨٦/٣ ــ ٨٧ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مكحول الشامي، وفيه: أبي اسحاق ١٩١/٥ .

٤ ــ في (م) « هشام بن الغاز عن محمد بن عجلان » .

٥ ــ في (م) « مرسل » .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١٤٥/٥ .
وأيضاً في فضائل الصحابة ٢٥٢/١ (٣١٧) .

٧ ــ في (هـ) « روى عن » .

س١١١٧ — وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن أبي ذر، قال: أوصاني خليلي ﷺ بسبع: حب المساكين والدنو منهم، وأن أصل رحمي وأن انظر إلى من هو أسفل مني وأن أتكلم بمر الحق ولا[1] أخاف في الله لومة لائم وان لا أسأل أحداً شيئاً وأن أكثر من قول[2] لا حول ولا قوة إلا بالله .

فقال: يرويه اسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه، فرواه عمرو بن[3] جرير البجلي، وكان ضعيفاً، عن اسماعيل عن قيس عن أبي ذر ووهم فيه .

وخالفه[4] الثوري ومحمد بن عبيد فروياه عن اسماعيل عن شيخ لم يسمه عن أبي ذر .

وقال خلف بن خليفة[5] عن اسماعيل عن محمد بن واسع عن رجل عن أبي ذر، وقال أبو أمية عبيد الله[6] بن فضالة عن محمد بن واسع، عن[7] أبي ذر.

وقال زياد[8] بن خيثمة عن محمد بن جحادة عن محمد بن واسع عن أبي الدرداء ووهم.

---

١ — في (هـ) «وأن لا».

٢ — في (م) «لا إله إلا الله».

٣ — عمر وبن جرير، أبو سعيد البجلي، عن اسماعيل بن أبي خالد، كذبه أبو حاتم وقال الدارقطني: متروك الحديث، وذكره الساجى والعقيلي في الضعفاء، وقال الدارقطني في العلل: كان ضعيفاً.
الجرح والتعديل ٣/١/٢٢ الضعفاء للعقيلي ٣/٢٦٤ — ٢٦٥ .
الكامل ٥/١٧٩٨ اللسان ٤/٣٥٨ .

٤ — في (م) « مخالفة » .

٥ — خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي، أبو أحمد الكوفي، نزل واسط ثم بغداد، صدوق اختلط في الآخر، وادعى انه رأى عمرو بن حريث الصحابي، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد، مات سنة احدى وثمانين ومائة على الصحيح . التقريب ١/٢٢٥ .

٦ — هكذا في نسختي العلل، عبيد الله « وفي الكنى لمسلم، أبو أمية عبيد الرحمن بن فضالة، أخو مبارك سمع بكر بن عبد الله المزني، روى عنه ابن مهدي ومسلم، وذكره ابن شاهين في الثقات، وقال: ليس به بأس الكنى والأسماء ١/٨٤ الثقات ١/٦٢ .

٧ — في (م) « عن رجل عن أبي ذر » .

٨ — في (م) «ابن خيثم » .

وإنما هو حديث أبي ذر .

ورواه النضر بن معبد[1] أبو قحذم عن محمد بن واسع عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر .

وتابعه هشام بن حسان والحسن بن[2] دينار وصالح[3] المرى وسلام[4] أبو المنذر وأبو حرة عن محمد بن واسع[5] .

ورواه أبو مروان بن أبي زكريا[6] الغساني عن اسماعيل فقال: عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[7] .

ولم يتابع على هذا القول، والصحيح (٢/٧٨/١) قول من قال: عن اسماعيل عن محمد بن واسع مرسل، واسم أبي حرة واصل بن عبد الرحمن .

---

١ ــ النضر بن معبد، أبو قحذم، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه وقال النسائي: ليس بثقة، وذكره العقيلي في الضعفاء وقال ابن عدي: ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه وذكره ابن حبان في الثقات .
الجرح والتعديل ٤/١/٤٧٤ الضعفاء للعقيلي ٤/٢٩١ .
الكامل ٧/٢٤٩٠، اللسان ٦/١٦٥ ــ ١٦٦ .

٢ ــ قال أبو حاتم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٣ ــ هو: صالح بن بشير بن وادع المرى: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٩٤٣ .

٤ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٠ .

٥ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة أبي ذر من طريق سلام ٤/٢٢٩ .
وأحمد في مسنده من طريق سلام أبي المنذر. ٥/١٥٩ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة مختصراً، في «لا حول» من طريق أبي حرة ص٢٩٤ (٣٥٤).
والطبراني في الصغير، من طريق سلام، وقال: لم يروه عن سلام إلا عفان بن عائشة وإبراهيم بن الحجاج السامي. ١/٢٦٨ .
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن واسع من طريق سلام وقال: غريب من حديث محمد بن واسع لم يوصله إلا سلام أبو المنذر. ٢/٣٥٧ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن شعيب البخاري، من طريق هشام والحسن ٥/٣٥٤ ــ ٣٥٥ .
وأيضاً في ترجمة القاسم بن أحمد الشيباني، من طريق سلام ١٢/٤٣٨ ــ ٤٣٩ .

٦ ــ في (م) « أبي » ساقط، وهو: يحيى بن أبي زكريا الغساني، أبو مروان الواسطي أصله من الشام، ضعيف، ماله في البخاري سوى موضع واحد متابعة، مات سنة تسعين ومائة . التقريب ٢/٣٤٧ .

٧ ــ أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولا نعلم أسند اسماعيل بن أبي خالد عن بديل بن ميسرة إلا هذا الحديث وبديل لم يسمع من عبد الله بن الصامت وان كان قديماً ٢/١٨٦ .

س١١١٨ ــ وسئل عن حديث قيس بن عباد[١] عن أبي ذر في قوله عز وجل[٢] (هذان خصمان اختصموا في ربهم)[٣] نزلت في على وحمزة وعبيدة بن الحارث تبارزوا يوم بدر مع عتبة وشيبة ابنى ربيعة والوليد بن عتبة » .

فقال: يرويه أبو هاشم[٤] الرماني عن أبي مجلز[٥] عن قيس بن عباد عن أبي ذر[٦] قاله هشيم عنه .

وقيل: عن الثوري عن أبي هاشم عن أبي مجلز[٧] عن قيس بن عباد عن علي .

وقيل: عن أبي ذر[٨] .

= والطبراني في الكبير ١٦٦/٢ (١٦٤٨) .

وأيضاً من طريق محمد بن بشر ثنا اسماعيل بن أبي خالد عن عامر وربما قال: اسماعيل عن بعض أصحابنا عن أبي ذر ١٦٦/٢ ــ ١٦٧ (١٦٤٩) .

وأبو نعيم في الحلية ١٥٩/١ ــ ١٦٠ .

١ ــ قيس بن عباد: بضم المهملة وتخفيف المهملة . التقريب ١٢٩/٢ .

٢ ــ في (هـ) « تعالى » .

٣ ــ « سورة الحج: ١٩ » .

٤ ــ في (م) « أبو هشام » .

وأبو هاشم الرماني: بضم الراء وتشديد الميم، اسمه يحيى بن دينار وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع . التقريب ٤٨٣/٢ .

٥ ــ في (هـ) « أبي مخلد » وأبو مجلز: بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاى، اسمه لاحق . التقريب ٣٤٠/٢ .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير سورة الحج، باب (هذان خصمان اختصموا في ربهم) ٤٤٣/٨ (٤٧٤٣) .

وأيضاً في المغازي ٢٩٧/٧ (٣٩٦٩) .

ومسلم في صحيحه في التفسير باب في قوله تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم) ٦١١/٢ .

والنسائي في الكبرى، في السير والمناقب . تحفة الأشراف ١٨٢/٩ .

والطيالسي في مسنده عن شعبة وقيس عن أبي هاشم ص٦٥ .

٧ ــ في (هـ) « أبي مخلد » وهو خطأ .

٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب قتل أبي جهل، من طريق قبيصة ووكيع عن سفيان ٢٩٦/٧، ٢٩٧ (٣٩٦٦، ٣٩٦٨) .

ومسلم في صحيحه، في باب في قوله تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم) من طريق وكيع وعبد الرحمن عن سفيان ٦١١/٢ . =

كذلك قال يوسف بن يعقوب الضبعي عن التيمي عن أبي مجلز[1] عن قيس بن[2] على[3] .

والصحيح عن التيمي عن أبي مجلز[4] عن قيس بن عباد عن علي: أنا أول من يجثو للخصوصة « قال قيس: وفيهم[5] نزلت هذان خصمان اختصموا[6] وحديث هشيم عن أبي هاشم[7] صحيح .

س١١١٩ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ من كان صائماً ثلاثة أيام[8] من الشهر فليصم الليالي البيض .

فقال: هو حديث اختلف فيه على موسى بن طلحة، فرواه الأعمش ومنصور ويزيد ابن أبي زياد[9] وفطر بن خليفة وبسام الصيرفي عن يحيى بن بسام[10] عن موسى بن طلحة عن أبي ذر[11] .

= وابن ماجه في سننه في الجهاد، باب المبارزة والسبب، من طريق ابن مهدي ووكيع ٩٤٦/٢ (٢٨٣٥) .
والنسائي في تفسيره، في سورة الحج، من طريق ابن مهدي ص١٤٣ (٣٦٠) .

١ ــ في (هـ) « أبي مخلد » وهو خطأ .

٢ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ تقدم تخريجه في مسند علي انظر السؤال رقم ٤٥٢ .
وأخرجه أيضاً النسائي في تفسيره، من طريق يوسف بن يعقوب ص١٤٣ (١/٣٦٠) .

٤ ــ في (هـ) « أبي مخلد » وهو خطأ .

٥ ــ في (هـ) « وفيهم » غير موجود .

٦ ــ في (م) « اختصموا » ساقط .

٧ ــ في (م) « أبي هشام » وهو خطأ .

٨ ــ في (م) « الثلاثة » .

٩ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٩٢ .

١٠ــ هو : مقبول، تقدم في السؤال رقم ٢٤٩ .

١١ــ تقدم تخريجه في مسند عمر، انظر السؤال رقم ٢٣٩ .
وأخرجه الطيالسي في مسنده، من طريق الأعمش ص٦٤ .
والبزار في مسنده، من طريق فطر وقال: وهذا الحديث قد روى عن أبي ذر من غير وجه ورواه عن يحيى بن بسام غير واحد منهم الأعمش ويزيد ابن أبي زياد وغيرهم ١٩٨/٢ ــ ١٩٩ .

وخالفهم محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة وعثمان بن عبد الله بن موهب وابنه عمرو بن عثمان وحكيم بن[1] جبير فرووه عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية[2] عن أبي ذر[3] .

ومنهم من ذكر فيه « أبا الدرداء وعمار وعمر بن الخطاب سألهم عن ذلك، وقد أخرجنا طرق هذا الحديث والخلاف فيه عن[4] موسى بن طلحة في مسند عمر[5] .

س١١٢٠ ــ وسئل عن حديث مورق[6] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ من[7] لائمكم من خدمكم فأطعموهم ما تأكلون واكسوهم ما تلبسون ومن لا يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله .

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه فرواه الثوري وعبيدة بن حميد[8] واسرائيل عن منصور (٢/٧٨/٢) عن مجاهد، عن مورق[9] عن أبي ذر[10]، ورواه ورقاء عن منصور عن مجاهد عن أبي ذر، ولم[11] يذكر بينهما أحداً، وقول الثوري ومن تابعه أصح، ومورق لم يسمع من أبي ذر[12] .

---

١ ــ ضعيف، رمى بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩ .

٢ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩ .

٣ ــ انظر السؤال رقم ٢٣٩ (٢/٢٢٦) .

٤ ــ في (م) «عن » .

٥ ــ انظر مسند عمر (٢/٢٢٦ ــ ٢٣١ (٢٣٩) .

٦ ــ مورق: بتشديد الراء، بن مشمرج: بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم . التقريب ٢/٢٨٠ .

٧ ــ في (هـ) « لائمكم » ساقط .

٨ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٩ ــ من « عن مورق ــ إلى ــ أبي ذر » ساقط في (م) .

١٠ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في حق المملوك، من طريق جرير عن منصور ٤/٥٠٦ . وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٥/١٧٣، ١٦٨ .
والبزار في مسنده، من طريق جرير عن منصور، وقال : وهذا الكلام قد روى عن أبي ذر من غير وجه بألفاظ مختلفة فذكرنا كل حديث باسناده وبلفظه في موضعه ٢/١٨١ .

١١ــ في (هـ) « لم » .

١٢ قد ذكر في التهذيب انه يروي عن عمر وسلمان الفارسي وأبي ذر وأبي الدرداء وابن عباس وغيرهم . أنظر التهذيب ١٠/٣٣١ .
أما مجاهد فروايته عن أبي ذر مرسلة، انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص٢٠٥ .

س١١٢١ ــ وسئل عن حديث ميمون بن أبي شبيب[1] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: ان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتباؤس .

فقال: يرويه أبو بكر بن عياش[2] عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون عن أبي ذر، قاله على بن حكيم[3] عنه .

ووقفه ابن غنام ورفعه أحمد بن يحيى بن زكريا عن علي بن حكيم .

س١١٢٢ ــ وسئل عن حديث المعرور بن سويد عن أبي ذر حدثنى الصادق المصدوق عن ربه عز وجل قال: ابن آدم الحسنة عشر أو ازيد والسيئة واحدة أو أغفر ولو لقيتنى بقراب الأرض خطايا لقيتك بقرابها مغفرة ما لم تشرك بي شيئاً .

فقال : يرويه همام عن[4] عاصم بن أبي النجود[5] عن المعرور مرفوعاً[6] ووقفه مسعر عن عاصم[7]، والمرفوع أصح .

---

١ ــ صدوق كثير الارسال، تقدم في السؤال رقم ٩٨٧ .

٢ ــ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٣ ــ هو الاودى .

٤ ــ في النسختين من العلل « بن » وهو خطأ .

٥ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق همام وأبي عوانة عن عاصم ١٤٨/٥، ١٥٥ .
وأيضاً من طريق شيبان عن عاصم ١٨٠/٥. وأيضاً من طريق الأعمش عن المعرور ١٦٩/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق أبي عوانة عن عاصم ١٩٠/٢ .
وأيضاً من طريق الأعمش عن المعرور، قال: وهذا الكلام قد روى عن المعرور عن أبي ذر من غير وجه ١٨٩/٢ .
وأخرجه مسلم في صحيحه في الدعاء، من طريق الأعمش عن المعرور مرفوعاً ٤٧٠/٢.
وابن ماجة في سننه، في الأدب، باب فضل العمل، من طريق الأعمش عن المعرور ١٢٥٥/٢ (٣٨٢١) .
وابن المبارك في الزهد، من طريق الأعمش ص٣٦٦ (١٠٣٥) .
والطيالسي في مسنده، من طريق واصل عن المعرور ص٦٢ ــ ٦٣ .

٧ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة مسعر، من طريق مسعر عن عامر مرفوعاً وقال: غريب من حديث مسعر لم نكتبه إلا من هذا الوجه ٢٤٨/٧ .

ورواه منصور عن ربعي بن حراش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر مرفوعاً[1].

قاله خارجة بن[2] مصعب عن منصور.

قيل للشيخ[3] رواه عن منصور غير[4] خارجة ؟. قال: لا أعلم.

س١١٢٣ ـ وسئل عن حديث معاوية بن حديج[5] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ كل فرس عربي[6] يؤذن في[7] كل فجر بدعوتين[8] يقول: اللهم انك خولتني من خولتني من بنى آدم فاجعلني أحب أهله وماله إليه.

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه فرواه[9] عبد الحميد بن جعفر[10] عن يزيد عن[11] سويد بن قيس عن معاوية بن حديج عن أبي ذر عن النبي ﷺ[12]، قال ذلك يحيى القطان عن عبد الحميد.

ووقفه غير[13] يحيى عن عبد الحميد، وكذلك رواه الليث[14] عن يزيد بن

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده مختصراً، من طريق ابراهيم بن طهمان ١٤٧/٥.

والبزار في مسنده، من طريق ابراهيم بن طهمان عن منصور نحوه ١٨٩/٢.

٢ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم ١٠٤.

٣ ـ في (هـ) « قيل له ».

٤ ـ في (م) « عن » وهو خطأ.

٥ ـ معاوية بن حديج: بمهملة ثم جيم مصغرا، صحابي صغير التقريب ٢٥٨/٢.

٦ ـ في (م) « عزيز » وهو خطأ.

٧ ـ في (م) « مع ».

٨ ـ في (م) « دعوتين ».

٩ ـ في (م) « فرواه » غير موجود.

١٠ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

١١ـ في (م) « بن » وهو خطأ.

١٢ـ أخرجه النسائي في سننه، في الخيل، باب دعوة الخيل ٢٢٣/٦.

وأحمد في مسنده، وقال خالفه عمرو بن الحارث فقال عن يزيد عن عبد الرحمن بن شماسة وقال ليث عن أبي شماسة أيضاً ١٧٠/٥. والبزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ الا من هذا الوجه ومعاوية ابن حديج هذا قد روى عن النبي ﷺ غير حديث. ١٧٧/٢.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يحيى بن سعيد ٣٨٧/٨.

١٣ـ في (م) « عن » وهو خطأ.

١٤ـ هو ابن سعد.

أبي حبيب موقوفاً أيضاً[1] وهو المحفوظ .

س١١٢٤ ــ وسئل عن حديث نعيم بن قعنب عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: المرأة خلقت من ضلع متى تقيمه تكسره وفيهن أود وبلغه » .

فقال: يرويه الجريري[2] عن أبي العلاء يزيد بن[3] الشخير عن ابن قعنب[4] وقال جعفر الأحمر (١/٧٩/٢) عن الجريري عن رجل لم يسمه وكناه غيره أبا العلاء وهو الصواب .

س١١٢٥ ــ وسئل عن حديث الهزيل بن شرحبيل عن أبي ذر قال : كنت عند النبي ﷺ إذا شاتان نطحت إحداهما الأخرى فاجهضتها فقال النبي ﷺ: عجبت لهاتين يقتص لاحداهما من صاحبتها « فقال: هو حديث يرويه ليث بن أبي[5] سليم عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان[6] عن هزيل عن أبي ذر[7] رواه[8]

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ليث حدثني يزيد عن أبي شماسة . ١٦٢/٥ .

٢ ــ هو: سعيد بن أياس .

٣ ــ هو: يزيد بن عبد الله بن الشخير: بكسر المعجمة وتشديد المعجمة . التقريب ٣٦٧/٢ .

٤ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب صيام ثلاثة أيام . ٣٠١/٤ ــ ٣٠٢ (٧٨٧٨) .
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق ثنا معمر عن سعيد الجريري ١٦٤/٥ .
وأيضاً من طريق اسماعيل عن الجريري عن أبي السليل عن نعيم ١٥٠/٥ ــ ١٥١ .
والدارمي في سننه، في النكاح، باب مداراة الرجل أهله، من طريق عبدالوارث ثنا الجريري ١٤٧/٢ــ١٤٨ .
والبزار في مسنده، من طريق سالم بن نوح وشعبة عن الجريري، وقال : وهذا الكلام لا نعلمه يروي عن أبي ذر الا من هذا الوجه ولا نعلم روى عن نعيم بن قعنب الا أبو العلاء وهو رجل من أهل البصرة ١٨٧/٢ .
والنسائي في الكبرى، من طريق اسماعيل عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن نعيم . تحفة الأشراف ١٨٨/٩ .

٥ ــ صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٦ ــ صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٧ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة، أنا ليث نحوه ١٧٢/٥ ــ ١٧٣ .
والبزار في مسنده، من طريق حماد بن سلمة وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي ذر، ولا نعلم أحداً أسنده عن ليث الاحماد بن سلمة ١٩٣/٢ ــ ١٩٤ .

٨ ــ في (هـ) « ورواه » .

عنه الطفاوي[1] وصدقة[2] بن موسى وغيرهما، وحدث[3] به محمد بن حبان البصري[4] عن شيخ له عن الطفاوى عن أيوب السختياني عن أبي قيس عن هزيل عن أبي ذر.

ووهم فيه وانما رواه الطفاوي عن ليث عن أبي قيس وهو الصواب .

س١١٢٦ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك التيمي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ إذا عملت سيئة فاعمل حسنة قلت: يا رسول الله أمن الحسنات قول لا إله إلا الله قال نعم: انها من أحسن الحسنات .

فقال: هو حديث يرويه يونس[5] بن بكير عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر[6]، ووهم فيه على الأعمش، والصواب ما رواه الثوري وغيره عن الأعمش عن شمر بن عطية عن أشياخ من التيم عن أبي ذر[7] وقال موسى بن أعين عن الأعمش عن شمر عن أبي ذر لم يذكر بينهما أحداً .

س١١٢٧ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال : كانت المتعة لنا خاصة أصحاب محمد ﷺ يعنى متعة الحج .

فقال: يرويه الأعمش وعياش بن عمرو العامري وأبو حصين وعبدالرحمن بن أبي الشعثاء[8] المحاربي، وأبو سعد البقال[9] وحبيب بن حسان[10] عن ابراهيم

---

١ ــ محمد بن عبد الرحمن، صدوق يهم، تقدم ٥٧ .

٢ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠٩٩.

٣ ــ في (م) « حديث محمد » .

٤ ــ في (م) « المصري » وهو : محمد بن حبان بن الأزهر البصري، قال ابن منده: ليس بذاك، وقال الصوري: ضعيف، وقال الأسدوتي: لا بأس به إن شاء الله، وقال عبدالغني: يحدث بمناكير، مات سنة احدى وثلاثمائة. اللسان ٥/١١٥ .

٥ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٤٣ .

٦ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد ٤/٢١٨ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ثنا الأعمش ٥/١٦٩ .
وأيضاً في الزهد ص ٢٧ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق أبي نعيم ثنا الأعمش ٤/٢١٧ ــ ٢١٨ .

٨ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٢٨١ .

٩ ــ هو: سعيد بن مرزبان، ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم ٢٨١ .

١٠ــ قال أحمد والنسائي متروك، تقدم في السؤال رقم ١٩٢ .

ابن يزيد عن أبيه عن أبي ذر[1] .

واختلف عن عبد الرحمن بن الأسود[2]، فرواه مالك بن مغول عن عبدالرحمن بن الأسود عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر .

وخالفه محمد بن اسحاق فرواه عن عبد الرحمن بن الأسود عن عبدالرحمن بن سليم المحاربي وهو عبد الرحمن (٢/٧٩/٢) ابن أبي الشعثاء عن يزيد بن شريك عن أبي ذر[3] .

ورواه معاوية بن اسحاق[4] بن طلحة بن عبيد الله عن ابراهيم التيمي عن أبيه

---

١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، باب جواز التمتع، من طريق أبي معاوية عن الأعمش، من طريق عياش وزبيد وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء ١/٥١٦ .
والنسائي في سننه، إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى، من طريق سفيان وشعبة عن الأعمش وعياش، ومن طريق عبد الوارث بن أبي حنيفة وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء ٥/١٧٩ ــ ١٨٠ .
وابن ماجة في سننه، في المناسك، باب من قال: كان فسخ الحج لهم خاصة، من طريق أبي معاوية عن الأعمش ٢/٩٩٤ (٩٨٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحج، من طريق حفص بن غياث عن الأعمش ٢/١٩٥ .
والبزار في مسنده، من طريق شعبة وسفيان عن الأعمش، ومن طريق عياش وأبي حصين وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي حصين الا قيس ورواه عن قيس أبو داود وأبو غسان ٢/١٩٠ .
وأيضاً من طريق عبد الأكرم عن ابراهيم وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة عن عبد الأكرم إلا سعيد بن عامر .
وأيضاً من طريق عبد الوارث بن أبي حنيفة وحبيب بن حسان وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حبيب بن حسان إلا سعيد بن مسلمة .
وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن أبي الشعثاء وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن بيان الا المفضل ابن مهلهل ولا يسند عبد الرحمن بن أبي الشعثاء حديثاً إلا هذا الحديث ٢/١٩٠ .
والدارقطني في سننه، في الحج، من طريق أبي حصين ٢/٢٤١ ــ ٢٤٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب كراهية من كره القران والتمتع .. إلخ من طريق عبد الرحمن ابن أبي الشعثاء وأبي معاوية عن الأعمش ٥/٢٢ .

٢ ــ هو: عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي .
جاء في السؤال رقم (٢٨١) الهامش رقم (٦٨) « لم أجد ترجمته » فيصحح ويكتب هو: عبدالرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سلمة بن الفضل قال: نا محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن يزيد ٢/١٩٠ .

٤ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٨١ .

عن عثمان بن عفان[1]، ووهم فيه .

والصحيح حديث أبي ذر، وقد ذكرنا حديث معاوية بن اسحاق في مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه[2] .

واختلف عن الأعمش فيه فقال صالح بن موسى[3] عن الأعمش عن يزيد بن وهيب[4] عن أبي ذر، وهذا وهم، والصواب ما رواه أصحاب الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر .

كذلك قال مفضل بن مهلهل واسباط بن محمد وأبو معاوية والثوري وحفص ابن غياث ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وداود الطائيُ[5] وغيرهم .

يتلوه في الذي يليه، وسئل عن يزيد بن شريك عن أبي ذر وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً[6] .

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين[7]

س١١٢٨ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر في قوله[8] عز وجل (ولقد رآه نزلة أخرى)[9] قال : رأى النبي ﷺ ربه .

فقال: يرويه منصور بن زاذان عن الحكم عن يزيد بن[10] شريك عن أبي ذر[11] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن سعدويه عن هشيم عن منصور عن الحكم

---

١ ــ تقدم تخريجه في السؤال رقم ٢٨١ .

٢ ــ انظر العلل ٥١/٣ (٢٨١) .

٣ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

٤ ــ في (م) « يزيد بن وهيب » .

٥ ــ هو: داود بن نصير الطائيُ .

٦ ــ من « يتلوه ــ إلى ــ كثيراً » . من (هـ) .

٧ ــ « البسملة » من (هـ) .

٨ ــ في (هـ) « تعالى » .

٩ ــ سورة النجم : ١٣ .

١٠ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

١١ــ أخرجه النسائيُ في تفسيره، في تفسير سورة النجم، عن يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم عن منصور ص٢١٤ (٥٤٨) .

عن ابراهيم[1] عن أبيه عن أبي ذر .

وتفرد به أبو بكر بن أبي شيبة عنه، وتابعه عمرو بن عون الواسطي عن هشيم وغيرهما لا يذكر فيه ابراهيم التيمي .

١١٢٩ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر أنه قال لمعاوية سمعت النبي ﷺ يقول: أحدنا فرعون هذه الأمة .

فقال: هو حديث يرويه الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر، واختلف عنه فرواه الثوري عن الأعمش كذلك[2] .

ورواه أبو عوانة ومنصور بن أبي الأسود[3] عن الأعمش عن حكيم[4] بن جبير عن ابراهيم التيمي وحكيم بن جبير ضعيف الحديث وهو الصواب فدل أن رواية الثوري ومن تابعه مرسل .

حدثنا أبو صالح[5] الأصبهاني انبأنا[6] أبو مسعود[7] انبا[8] محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال[9] النبي ﷺ[10] لرجلين أحدهما فرعون هذه الأمة فقال الآخر أما أنا فلا، كذا (١/٨٠/٢) حدث به أبو مسعود .

---

١ ــ في (هـ) « ابراهيم التيمي » .

٢ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو مسعود الرازي أحمد بن الفرات عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩ .

٣ ــ منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي، يقال: اسم أبيه حازم، صدوق رمى بالتشيع، من الثامنة . التقريب ٢٧٥/٢ .

٤ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩ .

٥ ــ هو: عبد الرحمن بن سعيد بن هارون .

٦ ــ في (هـ) « أنا » .

٧ ــ هو: أحمد بن الفرات الرازي .

٨ ــ في (هـ) « أنا » .

٩ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

١٠ــ في (هـ) «رسول الله » .

س١١٣٠ ـــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إنما بلغتي[١] من الدنيا قدح من ماء أو قدح من لبن وذوا الدرهمين أشد حساباً من ذي الدرهم .

فقال: هو حديث يرويه[٢] شعيب بن محمد[٣] الذارع عن زيد بن أخزم عن أبي داود[٤] عن شعبة عن الأعمش مرفوعاً .

ووهم شعيب[٥] في رفعه، والصواب موقوف على أبي ذر .

كذلك[٦] قال غيره عن زيد بن أخزم، وكذلك قال أصحاب الأعمش عن الأعمش[٧] .

س١١٣١ ـــ وسئل عن حديث شعبة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر رأى رسول الله ﷺ شاتين تنتطحان .

فقال: تفرد به أبو داود[٨] عن شعبة[٩] ولا يثبت عن[١٠] الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر رأى رسول الله ﷺ الحديث .

---

١ ـــ في (هـ) « يكفيني » .

٢ ـــ في (هـ) « حدث به » .

٣ ـــ شعيب بن محمد، أبو الحسن الذارع، كان ثقة، مات سنة ثمان وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٢٤٥/٩ ـــ ٢٤٦ .

٤ ـــ في (هـ) « أبي ذر » وهو الطيالسي .

٥ ـــ في (هـ) « شعيب الذارع » .

٦ ـــ في (م) « وكذلك » .

٧ ـــ أخرجه مختصراً ابن المبارك في الزهد، باب التوكل والتواضع، عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن أبيه عن أبي ذر ص ١٩٥ (٥٥٥) .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق ليث بن أبي سليم عن إبراهيم عن أبيه ٢١٠/٤ .
وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني سليمان عن ابراهيم عن أبيه مختصراً ١٦٤/١ .

٨ ـــ في (هـ) « به أبو داود » مكرر .

٩ ـــ وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة قال : أخبرنا الأعمش قال: سمعت منذر الثوري يحدث عن أصحابه عن أبي ذر ص٦٥ .

١٠ـــ في (هـ) من « عن الأعمش ـــ إلى ـــ الحديث » غير موجود .

س١١٣٢ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: علي قسيم النار يدخل أولياؤه الجنة وأعداؤه النار .

فقال: ثنا[1] الشافعي أبو بكر قال[2] ثنا محمد بن عمر[3] القبلي قال[4] ثنا محمد بن هاشم[5] الثقفي ثنا عبيد الله بن[6] موسى ثنا الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال النبي[7] ﷺ ذلك، قال الشيخ: وهذا الحديث[8] باطل بهذا الاسناد ومن دون عبيد الله ضعفاء . والقبلي ضعيف جداً، وإنما روى هذا[9] الحديث الأعمش عن موسى بن طريف[10] عن عباية[11] عن علي[12] .

س١١٣٣ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر عن النبي ﷺ من خرج من بيته ثم رجع من الطيرة رجع كافراً .

---

١ ــ في (هـ) « حدثناه .

٢ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ ــ في (هـ) « عمرو ».

وهو محمد بن عمر بن حفص بن الحكم، أبو بكر الثغري، يعرف بالقبلي، قدم بغداد وحدث بها، قال الدارقطني : ضعيف جداً تاريخ بغداد ٢٤/٣ .

٤ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (هـ) « هشام » .

وهو :

٦ ــ ثقة، كان يتشيع، التقريب ٥٣٩/١ .

٧ ــ في (هـ) « رسول الله » .

٨ ــ في (هـ) « حديث » .

٩ ــ في (هـ) « روى الأعمش هذا الحديث » .

١٠ــ موسى بن طريف الأسدي، الكوفي، كذبه أبو بكر بن عياش، قال يحيى والدارقطني: ضعيف، وقال الجوزجاني: زائغ .

انظر ترجمته في التاريخ الكبير ٢٨٧/١/٤، الضعفاء للعقيلي . ١٥٨/٤ .

الجرح والتعديل ١٤٨/١/٤، المجروحين ٢٣٨/٢ ــ ٢٣٩، اللسان ١٢١/٦ ــ ١٢٢ .

١١ــ شيخ من عتق الشيعة، تقدم في السؤال رقم ٢٠٤ .

١٢ــ أخرجه الفسوي في كتاب المعرفة والتاريخ، من طريق علي بن مسهر عن الأعمش ٧٦٤/٢ . والعقيلي في الضعفاء في ترجمة موسى بن طريف ١٥٨/٤ .

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم[1] واختلف عنه، فقال: ابن فضيل عن ليث عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر موقوفاً .

ورفعه شبابة عن مغيرة بن مسلم عن ليث[2] والأشبه الموقوف .

س١١٣٤ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ : من بنى لله مسجداً ولو مفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة .

(٢/٨٠/٢) فقال: هو حديث رواه الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر .

واختلف عن الأعمش فرواه شريك[3] وقطبة بن عبد العزيز وأبو بكر بن عياش ويعلى بن عبيد ــ من رواية أخيه محمد عنه ــ وجرير بن عبد الحميد ــ من رواية بشر[4] بن آدم عنه ــ وشيبان، وقيل عن شعبة ــ ولا يثبت ــ فرووه عن الأعمش مرفوعاً، إلى النبي ﷺ[5] .

---

١ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٢ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال : تفرد به زكريا عن شبابة عن المغيرة بن مسلم عن ليث، ما كتبناه إلا عن القاضي أبي عبد الله المحاملي . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩

٣ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ ــ هو الضرير .

٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في ثواب من بنى لله مسجداً، عن يحيى بن آدم قال: حدثنا يزيد ابن عبد العزيز عن الأعمش ١/٣١٠. والبزار في مسنده، من طريق أبي بكر بن عياش ٢/١٩١ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى بن آدم حدثنا قطبة .
موارد الظمآن، باب ما جاء في المساجد ص٩٧ (٣٠١) .
وأيضاً من طريق محمد بن عبيد عن أخيه يعلى ص٩٨ (٣٠٢) .
والطبراني في الصغير من طريق قطبة بن عبد العزيز، وقال : لم يروه عن قطبة إلا يحيى بن آدم، تفرد به علي بن المديني ٢/١٣٨ .
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الأعمش مرفوعاً إلى النبي ﷺ وغريب من حديث يعلى بن عبيد عنه، تفرد به أخوه محمد وعنه محمد بن حرب . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق أبي بكر وقطبة بن عبد العزيز عن الأعمش، وقال: رواه قيس بن الربيع عن الأعمش موقوفاً كرواية الثوري، ورواه الحكم بن عتيبة عن ابراهيم مثله مرفوعاً ٤/٢١٧ .

واختلف عن الثوري فرواه أبو السائب سلم بن جنادة[1] عن وكيع عن الثوري عن الأعمش مرفوعاً[2] .

وكذلك قال مؤمل[3] بن اسماعيل عن الثوري[4].

وخالفه أصحاب وكيع فرووه عن وكيع موقوفاً .

وكذلك رواه يحيى القطان وأبو حذيفة[5] وغيرهما عن الثوري موقوفاً[6] .

وكذلك رواه على بن المديني واسحاق بن راهوية عن جرير[7] بن عبد الحميد موقوفاً .

= البيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب في فضل بناء المساجد من طريق أبي بكر بن عياش وقال: قال العباس يعنى الدوري قال أحمد بن يونس: قيل لأبي بكر بن عياش، ان الناس يخالفونك في هذا الحديث لا يرفعونه فقال أبو بكر بن عياش: سمعنا هذا من الأعمش والأعمش شاب ٤٣٧/٢ .

وأيضاً من طريق قطبة عن الأعمش مرفوعاً، وقال: وكذلك روى عن شريك وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش مرفوعاً، وروى عن الحكم عن يزيد بن شريك عن أبي ذر مرفوعاً ٤٣٧/٢ — ٤٣٨ .

١ — ثقة ربما خالف، التقريب ٣١٣/١ .

٢ — أخرجه البزار في مسنده، من طريق سلم، وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن سفيان مرفوعاً إلا سلم بن جنادة عن وكيع، ولا نعلم أن سلم بن جنادة توبع على هذا الحديث وانما يعرف هذا الحديث مرفوعاً، من حديث أحمد بن يونس عن أبي بكر ابن عياش، ورواه يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز ١٩١/٢ .

والدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث عن الأعمش عنه مرفوعاً وغريب من حديث وكيع عنه، تفرد به ابو السائب سلم بن جنادة . أطراف الغرائب ٢٦٩/٢ .

٣ — في (م) « موسى » وهو صدوق سيء الحفظ تقدم في السؤال رقم ١٦٦ .

٤ — وأخرجه الطبراني في الصغير، من طريق مؤمل حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش مرفوعاً وقال لم يروه عن ابن عيينة إلا مؤمل ١٢٠/٢ .

٥ — صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٦ — أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق الفريابي، وأبي حذيفة، وقال: هكذا رواه الفريابي والناس موقوفاً على الثوري، و لم يرفعه من أصحابه عنه إلا وكيع وعبد الله بن الوليد العدوي، (ولكن وقع في النسخة: عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ) ٢١٧/٤ .

٧ — في (م) « يزيد » .

وكذلك[١] رواه حفص بن غياث وعيسى بن يونس وغيرهما عن الأعمش موقوفاً[٢] ورواه اسحاق الأزرق عن شريك عن الأعمش عن أنس بن مالك ولم يتابع عليه .

وروى هذا الحديث الحكم بن عتيبة، واختلف عنه فرواه منصور بن زادان عن الحكم عن يزيد بن شريك عن أبي ذر موقوفاً[٣] .

ورواه عباد بن العوام عن[٤] حجاج[٥] عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر مرفوعاً[٦] ورواه معتمر عن[٧] حجاج عن الحكم عن ابراهيم التيمي مرسلا عن النبي ﷺ .

والموقوف أشبههما بالصواب .

س١١٣٥ ـ وسئل عن حديث أبي الأسود[٨] الدئلي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إذا غضب أحدكم فليجلس فإن ذهب وإلا اضطجع .

فقال: يرويه داود بن[٩] أبي هند واختلف عنه، فرواه أبو معاوية عن داود[١٠]

---

١ ـ من « كذلك ـ إلى ـ عن الأعمش موقوفاً » من (هـ) .

٢ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن قيس عن الأعمش، وفيه : لم يرفعه أبو داود ورفعه يحيى ابن آدم عن عطية (والصواب قطبة) عن الأعمش ص٦٢ (٤٦١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في ثواب من بنى لله مسجداً، عن أبي معاوية عن الأعمش ٣٠٩/١ـ٣١٠.
والبيهقي في الكبرى، من طريق محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش موقوفاً ٤٣٧/٢ .

٣ ـ وذكره البيهقي في الكبرى، وقال: وروى عن الحكم عن يزيد بن شريك عن أبي ذر مرفوعاً ٤٣٨/٢ .

٤ ـ من « عن حجاج ـ إلى ـ ورواه معتمر » من (هـ) .

٥ ـ هو : ابن دينار .

٦ ـ وأخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن الحكم عن يزيد عن أبي ذر، وقال: تفرد به عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة عن عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن الحكم عنه، ورواه الأعمش عن ابراهيم عن أبيه وتفرد به يحيى بن آدم عن قطبة عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩. وذكره أبو نعيم في الحلية عن الحكم بن عتيبة ٢١٧/٤ .

٧ ـ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٨ ـ هو: ظالم بن عمرو بن سفيان، ويقال: عمرو بن عثمان، أو عثمان بن عمرو التقريب ٣٩١/٢ .

٩ ـ ثقة متقن، كان يهم بآخره . التقريب ٢٣٥/١ .

١٠ـ في (هـ) « داود بن أبي هند » .

عن أبي حرب بن[1] أبي الأسود عن أبيه عن أبي ذر[2] .

قال ذلك العباس ين يزيد[3] عن أبي معاوية .

وخالفه غير واحد[4] عن أبي معاوية فأرسله[5] .

وقيل عن داود بن أبي هند، عن بكر المزني عن أبي ذر[6] .

قاله[7] حفص بن غياث وخالد الواسطي عن داود .

والصحيح حديث أبي حرب بن[8] الأسود[9] المرسل عن أبي ذر .

١١٣٦ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: ان أحسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم .

فقال: (٢/٨١/١) يرويه عبد الله بن بريدة واختلف عنه، فرواه سعيد الجريري عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود عن أبي ذر[10] .

---

١ ــ في (م) « عن » وهو خطأ، وأبو حرب بن أبي الأسود، قيل اسمه محجن وقيل عطاء التقريب ٣١٠/٢ .

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن أبي معاوية ١٥٢/٥ .

٣ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٦٤٦ .

٤ ــ في (هـ) « غيره » .

٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب ما يقال عند الغضب عن أحمد بن حنبل نا أبو معاوية ٣٩٥/٤ ــ ٣٩٦ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق شريح بن يونس حدثنا أبو معاوية .
موارد الظمآن، الأدب، باب ما جاء في الغضب ص ٤٨٤ (١٩٧٣) .

٦ ــ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق خالد عن داود عن بكر أن النبي ﷺ بعث أبا ذر بهذا الحديث، وقال أبو داود وهذا أصح الحديثين ٣٩٦/٤ .

٧ ــ في (م) « وقال » .

٨ ــ في (م) « عن » .

٩ ــ في (م) «والمرسل » .

١٠ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الترجل، باب في الخضاب ١٣٧/٤. وعبدالرزاق في مصنفه، في الجامع، صباغ ونتف الشعر، عن معمر ١٥٣/١١ (٢٠١٧٤). وأحمد في مسنده، عن عبدالرزاق ١٤٧/٥،١٥٠.
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، اللباس، باب تغيير الشيب ص ٣٥٥ (١٤٧٥) .
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق ١٦٢/٢ (١٦٣٨) .
والبغوي في شرح السنة، في اللباس، في باب الخضاب ٩١/١٢ (٣١٧٨) .

تفرد به[1] معمر بن راشد عنه . وأغرب به .

ورواه[2] الأجلح بن عبد الله عن ابن بريدة واختلف عنه، فرواه الثوري وعلى ابن صالح ويحيى القطان وزهير بن معاوية و[3] عبد الرحمن بن مغراء أبو زهير وغيرهم عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبي الأسود عن أبي ذر[4] .

ورواه[5] أبو حنيفة عن الأصلح، واختلف عنه فرواه المقرى عن أبي حنيفة[6] عن أبي حجية[7]ــ وهو أجلح ــ عن ابن بريدة عن الأسود عن أبي ذر .
وكذلك رواه محمد بن الحسن[8] عن أبي حنيفة .

وغيره يرويه عن أبي حنيفة عن أبي حجية عن أبي الأسود، لم يذكر بينهما ابن بريدة .

---

١ ــ في (هـ) « به » ساقط .

٢ ــ في (هـ) « فرواه » .

٣ ــ في (م) « عن » .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، باب ما جاء في الخضاب، من طريق ابن المبارك عن الأجلح، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣/٥٥ ــ ٥٦ .
والنسائي في سننه، في الزينة، الخضاب بالحنا والكتم، من طريق يحيى بن سعيد وهشيم وابن أبي ليلى وعبثر عن الأجلح ٨/١٣٩ .
وابن ماجة في سننه، من طريق عبد الله بن ادريس عن الأجلح ٢/١١٩٦ (٦٢٢) .
وابن سعد في الطبقات الكبرى، ذكر ما قال رسول الله ﷺ وأصحابه في تغيير الشيب وكراهة الخضاب بالسواد عن ابن نمير عن الأجلح ١/٤٣٩ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، عن ابن ادريس عن الأجلح ٨/٤٣٢ .
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الله بن ادريس ٥/١٥٠ .
وأيضاً من طريق ابن نمير ثنا الأجلح ٥/١٥٤، ١٦٩ . وأيضاً من طريق يحيى ٥/١٥٦ .
وأخرجه البزار في مسنده، من طريق يحيى عن الأجلح عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود ٢/١٨١.
والدارقطني في الأفراد، من طريق على بن صالح، وقال تفرد به عامر ابن مدرك عن علي بن صالح عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبي الأسود . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .

٥ ــ من « ورواه ــ إلى ــ اختلف عنه » من (هـ) .

٦ ــ في (م) « عن أبي حنيفة » ساقط .

٧ ــ في (م) « ابن جحية » .

٨ ــ تقدم في السؤال رقم ١٣٦ .

ورواه ابن عيينة عن[1] عبد الرحمن المسعودي عن الأجلح فقال عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ[2] .

والصواب قول من قال عن أبي الأسود عن أبي ذر .

حدثنا أبو عبيد القاسم بن اسماعيل وأبو العباس اسحاق بن[3] محمد بن الفضل الزيات قالا: حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال[4] ثنا يحيى بن سعيد عن الأجلح قال: حدثني ابن بريدة عن أبي الأسود عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: ان حسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم .

حدثنا محمد بن سليمان المالكي ثنا أبو موسى محمد بن المثنى قال[5] ثنا يحيى ابن سعيد عن الأجلح باسناده مثله سواء .

وقيل: عن أبي أسامة[6] عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبي حرب ابن أبي الأسود عن أبيه[7] ولا يصح .

---

١ ــ في (هـ) « و » بدل « عن » .

٢ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، عن عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا المسعودي ٤٣٩/١ .

٣ ــ اسحاق بن محمد بن الفضل بن جابر، أبو العباس الزيات، قال الدارقطني: صدوق، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٣٩٦/٦ .

٤ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٦ ــ هو: حماد بن أسامة .

٧ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو مسعود الرازي عن أبي أسامة قال فيه عن أبي حرب عن أبيه عن أبي ذر، ورواه ابن عيينة، عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبيه وتابعه أبو مسعود عن الأجلح . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .

وأخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة الحسين بن الحسن، من طريق أبي أسامة وفيه عن أبي حرب ابن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر ٣٤/٨ ــ ٣٥ .

والبزار في مسنده، من طريق أبي أسامة وعبد الله بن ادريس عن الأجلح عن ابن بريدة عن يحيى ابن يعمر، عن أبي الأسود عن أبي ذر ١٨١/٢ .

س١١٣٧ ـــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلى عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: عرضت علّى أعمال أمتي فرأيت في حسنها الأذى ينحى عن الطريق ورأيت في مساويها، النخاعة في المسجد لا[1] تدفن .

فقال: يرويه واصل مولى أبي عيينة واختلف عنه، فرواه مهدي بن ميمون عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الاسود الدئلي عن أبي ذر[2] .

وخالفه هشام بن حسان وحماد بن زيد فروياه عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر[3]، لم يذكرا فيه أبا الأسود .

(٢/٨٧/٢) وقول مهدي بن ميمون أصح لأنه زاد عليهما وهو ثقة حافظ .

س١١٣٨ ـــ سئل عن حديث أبي[4] الأسود عن أبي ذر رآني رسول الله ﷺ نائماً في المسجد فضربني برجله ثم قال: ألا أراك فيه نائماً ؟ قلت: أجل، قال: اتحبه، قلت: نعم، قال: كيف أنت إذا أخرجت منه ؟ قلت: اسكن المسجد الحرام، قال: فإذا[5] أخرجت منه . الحديث .

---

١ ـــ في (هـ) « ولا » .

٢ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة، وغيرها ٢٢٤/١.
وأبو داود الطيالسي في مسنده ص٦٥ ـــ ٦٦ (٤٨٣) .
وأحمد في مسنده ١٧٨/٥، ١٨٠ .
والبيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها ٢٩١/٢ .

٣ ـــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب اماطة الأذى عن الطريق، من طريق هشام ١٢١٤/٢ (٣٦٨٣). وأحمد في مسنده، من طريق هشام عن واصل ١٧٨/٥ .
وأخرجه البزار في مسنده، عن يحيى بن حبيب بن عربي قال: نا حماد بن زيد قال: نا واصل، وفيه عن أبي الأسود عن أبي ذر، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ١٨٠/٢ .

٤ ـــ في (م) « أبي » ساقط .

٥ ـــ في (هـ) « فإذ خرجت » .

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه، فرواه شريك[1] بن عبد الله عن داود عن[2] أبي حرب بن[3] أبي الأسود عن أبيه عن أبي ذر .

واختلف عن معتمر بن سليمان فرواه عبد الأعلى بن حماد وعلي المديني وأبو بكر بن أبي شيبة عن معتمر عن داود عن أبي حرب عن عمه[4] عن أبي ذر[5] .

وخالفهم محمد بن أبي بكر المقدمي وسوار العنبري فروياه عن داود عن سماك[6] ابن حرب[7] عن أبي الأسود الدئلي عن عمه عن أبي ذر[8] .

وذكر سماك فيه وهم والصحيح ما قاله عبد الأعلى، ومن تابعه عن معتمر .

ورواه علي بن عاصم[9] عن داود عن أبي حرب عن عمه عن أبي ذر[10] .

ورواه الحساني[11] عن علي بن عاصم فذكر فيه ما لم يأت به غيره وما أحسبه حفظه وهو قال: وقال لي كيف بالوليمة تدعون الشبعان وتطردون العريان وليس هذا الكلام بمحفوظ في هذا الحديث .

---

١ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٤ ــ ذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة ولم يقل فيه شيئاً بل فيه: أبو حرب بن أبي الأسود عن عمه عن أبي ذر رضي الله عنه . ورمز لأحمد ص٣٦١ .

٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن علي بن عبد الله ثنا معتمر بن سليمان نحوه ١٥٦/٥ .

٦ ــ صدوق تغير بآخره، فكان ربما يلقن، تقدم في السؤال رقم ١٢٨ .

٧ ــ من « ابن حرب ــ إلى ــ أبي ذر » مكرر في (م) .

٨ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث داود بن أبي هند تفرد به المعتمر بن سليمان عنه بهذا الاسناد، وكذلك رواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن المعتمر والمحفوظ عن داود عن أبي حرب ابن أبي الأسود عن عمه عن أبي ذر . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .

٩ ــ صدوق يخطىء، ويصر، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

١٠ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث داود بن أبي هند تفرد به علي بن عاصم ولا نعلم حدث به غير الحساني محمد بن اسماعيل . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .

١١ــ هو: محمد بن اسماعيل الحساني: بمهملتين . التقريب ١٤٤/٢ .

س١١٣٩ ـــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر قالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور الحديث .

فقال: يرويه واصل مولى[١] أبي عيينة واختلف عنه فرواه مهدي بن ميمون عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود عن أبي ذر[٢] .

ورواه هشام بن حسان وحماد بن زيد وعباد بن عباد المهلبي عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر[٣] .

وقول مهدي هو الصحيح، وأبو الأسود[٤] الدئلي اسمه ظالم بن عمرو .

---

١ ـــ في (هـ) « من » .

٢ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ٤٠٣/١ .

ومسلم أيضاً في صحيحه، في الصلاة، باب استحباب الضحى وأن أقلها ركعتان إلخ . مختصراً ٢٩٠/١ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، في باب صلاة الضحى، من طريق خالد عن واصل مختصراً ٤٩٦/١ .

وأيضاً في الأدب، باب اماطة الأذى عن الطريق من طريق خالد مختصراً ٥٣٢/٤ .

وأحمد في مسنده، عن عارم وعفان قالا: ثنا مهدي، وقال: ثنا أبو النصر ثنا مهدي ولم يذكر أبا الأسود ١٦٧/٥ .

وأيضاً عن وهب بن جرير ثنا مهدي ١٦٨/٥. والبزار في مسنده، ١٨٠/٢ ـــ ١٨١ .

٣ ـــ أخرجه أبو داود في سننه، في باب صلاة الضحى، من طريق عباد بن عباد وحماد بن زيد مختصراً نحوه ٤٩٥/١ ـــ ٤٩٦ .

وأيضاً في الأدب، باب اماطة الأذى عن الطريق، من طريق حماد وعباد ٥٣٢/٤ .

وأحمد في مسنده، من طريق هشام ١٧٨/٥ .

والنسائي في الكبرى، في عشرة النساء، من طريق هشام عن واصل مختصراً نحوه . تحفة الأشراف ١٦٧/٩ .

وأخرجه البزار في مسنده، عن يحيى بن حبيب بن عربي قال: نا حماد بن زيد وفيه عن أبي الأسود عن أبي ذر . وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وهذا الحديث روايته عندي في موضعين عن أبي الأسود عن أبي ذر وفي موضع عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر ليس بينهما أبو الأسود ١٨٠/٢ .

٤ ـــ في (هـ) « بدل » وأبو الأسود الديلي اسمه ظالم بن عمرو « جاء » سألته عن اسم أبي الأسود الديلي، قال: ظالم بن عمرو .

س١١٤٠ — وسئل عن حديث أبي تميمة[1] الهجيمى عن أبي ذر قال لي رسول الله ﷺ كيف أنت إذا حيل بينك وبين أن تقوم من فراشك إلى مصلاك قلت (١/٨٢/٢) فما تأمرني قال: تستعف وفيه صل الصلاة لوقتها فإن أدركت كانت نافلة ولا تقل إني صليت فلا أصلي وفيه كيف تصنع إذا كان في الناس قتل قلت فما تأمرني قال ادخل بيتك قلت فإن دخل علي قال: اخرج إلى من أنت منه قلت فاحمل السلاح قال شاركت القوم .

فقال هو حديث يرويه أبو عمران[2] الجوني واختلف عنه فرواه مبارك بن فضالة[3] عن أبي عمران الجوني عن أبي تميمة الهجيمى عن أبي ذر .

وخالفه شعبة وحماد بن زيد ومحمد بن ثابت[4] العبدي و[5] مرحوم العطار فرووه عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[6] وهو المحفوظ.

---

١ — في (هـ) « أبي » ساقط .
وهو: طريف بن مجالد، الهجيمي مصغراً، أبو تميمة : بفتح أوله . التقريب ٣٧٨/١، ٤٠٣/٢ .

٢ — هو: عبد الملك بن حبيب الأزدي . التقريب ٥١٨/١ .

٣ — صدوق يدلس ويسوى، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٤ — مقبول، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٥ — في (م) « ابن حرم » وهو: مرحوم بن عبد العزيز بن مهران العطار . التقريب ٢٣٧/٢ .

٦ — أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار إلخ من طريق حماد وجعفر بن سليمان وشعبة نحوه ٢٥٩/١ .
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت من طريق حماد نحوه مختصراً ١٦٤/١ .
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب في تعجيل الصلاة إذا أخرها الإمام، من طريق جعفر بن سليمان عن أبي عمران مختصراً وقال : حسن ١٥٧/١ .
وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها، من طريق شعبة مختصراً ٣٩٨/١ (١٢٥٦) .
وأيضاً في الجهاد، باب طاعة الامام، مختصراً ٩٥٥/٢ (٢٨٦٢) .
والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة نحوه ص٦٠ — ٦١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، مختصراً ٣٨١/٢ (٧٣٨٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه في الفتن، من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد عن أبي عمران مختصراً ١٢/١٥ — ١٣ .

س١١٤١ ــ وسئل عن حديث أبي عثمان[١] النهدي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ صوم ثلاثة أيام من كل شهر صيام الشهر ثم قرأ (مَنْ جَاءَ بِالْحَسنَةِ فَلَه عَشْرُ أَمْثَالِهاَ)[٢] .

فقال: يرويه عاصم بن سليمان الأحول عن أبي عثمان عن أبي ذر[٣] .

يرويه أصحاب عاصم عنه كذلك .

وخالفهم شيبان فرواه عن عاصم وأدخل بين أبي عثمان وبين أبي ذر رجلاً لم يسمه[٤] .

ورواه حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة[٥] .

= وأحمد في مسنده، من طريق مرحوم ١٤٩/٥. وأيضاً عن عبدالعزيز بن عبدالصمد ثنا أبو عمران ١٦٣/٥. والبزار في مسنده، من طريق شعبة ومرحوم وصالح بن رستم، وقال: وهذا الحديث رواه جماعة عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر إلا حماد بن زيد فرواه عن أبي عمران عن المشعث ابن طريف عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ١٨٥/٢ ــ ١٨٦ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق مرحوم وحماد بن سلمة عن أبي عمران .
موارد الظمآن، الفتن، باب كيف يفعل في الفتن ص٤٦٠ (١٨٦٢، ١٨٦٣) .

١ ــ هو: عبد الرحمن بن مل .

٢ ــ سورة الأنعام ١٦٠ .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة من كل شهر، من طريق أبي معاوية عن عاصم، وقال: هذا حديث حسن، وقال أيضاً وقد روى شعبة، هذا الحديث عن أبي شمر وأبي التياح عن أبي عثمان وقال: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٦٠/٢ .
والنسائي في سننه، في الصيام، صوم ثلاثة أيام من الشهر، من طريق عبدالرحيم بن سليمان عن عاصم ٢١٩/٤ .
وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر، من طريق أبي معاوية عن عاصم ٥٤٥/١ (١٧٠٨) .
وأحمد في مسنده، من طريق اسرائيل عن عاصم ١٤٥/٥ ــ ١٤٦ .
والبزار في مسنده، من طريق عبد الواحد بن زياد نا عاصم وقال : هكذا رواه عاصم عن أبي عثمان عن أبي ذر، ورواه ثابت البناني عن أبي عثمان عن أبي هريرة ١٧٩/٢ .

٤ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصيام، من طريق حبان قال: أنبأنا عبد الله عن عاصم نحوه ٢١٩/٤ .

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصوم، صوم ثلاثة أيام من الشهر ٢١٨/٤ ــ ٢١٩ .
وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢٦٣/٢، ٥١٣ .

وحديث أبي ذر أشبسه بالصواب، لم يحفظ[1] الشيخ في الوقت ثم قال: حماد عن ثابت .

س١١٤٢ — وسئل عن حديث أبي سالم[2] الجيشاني عن أبي ذر قال لي[3] رسول الله ﷺ لا تولين مال يتيم ولا تأمرن على اثنين .

فقال: يرويه عبيد الله بن أبي جعفر المصري[4] واختلف عنه فرواه سعيد بن أبي أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن سالم بن[5] أبي سالم الجيشاني عن أبيه عن أبي ذر[6] .

= وأيضاً من طريق حماد ثنا ليث عن أبي عثمان نحوه ٣٨٤/٢ .
والبيهقي في الكبرى، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر ٢٩٣/٤ .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر .. إلخ من طريق عباس الجريري، عن أبي عثمان، بلفظ أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: صوم ثلاث أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر ٥٦/٣ (١١٧٨) .
وأيضاً في الصوم، باب صيام البيض .. إلخ، من طريق أبي التياح قال حدثنى أبو عثمان نحوه ٢٢٦/٤ (١٩٨١) .
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب استحباب صلاة الضحى ... إلخ، من طريق أبي التياح وعباس الجريري وأبي شمر الضبعي ٢٩٠/١ .

١ — من « لم يحفظ الشيخ إلى آخره » من (هـ) .

٢ — هو: سفيان بن هاني المصري، أبو سالم الجيشاني: بفتح الجيم وسكون التحتانية بعدها معجمة، تابعي مخضرم ويقال له صحبة، مات بعد الثمانين . التقريب ٣١٢/١ .

٣ — في (م) « لي » غير موجود .

٤ — في (هـ) « البصري » .
وهو: عبيد الله بن أبي جعفر المصري، أبو بكر الفقيه، قيل : اسم أبيه يسار: بتحتانية ومهملة، ثقة، وقيل عن أحمد: أنه لينه، وكان فقيهاً عابداً مات سنة اثنتين وقيل أربع وقيل خمس وقيل ست وثلاثين ومائة التقريب ٥٣١/١ .

٥ — سالم بن أبي سالم سفيان بن هانى الجيشاني: بجيم مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ثم معجمة، مصري، مقبول: من الرابعة . التقريب ٢٧٩/١ .

٦ — أخرجه مسلم في صحيحه، في الامارة، باب كراهية الامارة بغير ضرورة ١٢٤/٢ .
وأبو داود في سننه، في الوصايا، باب ماجاء في الدخول في الوصايا وقال: تفرد به أهل مصر ٧٢/٣—٧٣.
والنسائيُ في سننه، في الوصايا، النهي عن الولاية على مال اليتيم ٢٥٥/٦ .
وابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي ذر ٢٣١/٤ . =

وخالفه عبد الله بن[1] لهيعة فرواه عن عبيد الله عن[2] مسلم بن أبي مريم عن أبي سالم الجيشاني عن أبي ذر، والله أعلم بالصواب .

س١١٤٣ ــ وسئل عن حديث أبي الأحوص[3] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إذا قام أحدكم يصلي فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى .

فقال: يرويه أصحاب الزهري معمر ويونس وابن عيينة (١/٨٢/٢) وعقيل وابن جريج عن الزهري عن أبي الأحوص عن أبي ذر[4] .

= وأحمد في مسنده ١٨٠/٥ .

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا أبو ذر ولا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه ١٩٥/٢ .

١ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٢ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ هو: أبو الأحوص مولى بني ليث، أو غفار، مقبول، من الثالثة، لم يرو عنه غير الزهري . التقريب ٣٨٩/٢ .

وفي التهذيب: قال ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالمتين عندهم . التهذيب ٥/١٢ ــ ٦ .

٤ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب مسح الحصا في الصلاة، من طريق سفيان ٣٥٦/١ .

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة، من طريق ابن عيينة وقال : حديث حسن ٢٩٦/١ ــ ٢٩٧ .

والنسائي في سننه، النهي في مسح الحصى، في الصلاة، من طريق سفيان ٦/٣ .

وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب مسح الحصى في الصلاة، من طريق سفيان بن عيينة ٣٢٧/١ ــ ٣٢٨ (١٠٢٧) .

وابن المبارك في الزهد، من طريق معمر ص٤١٨ (١١٨٥) .

والطيالسي في مسنده، عن ابن أبي ذئب، وفيه عن الأحوص وهو خطأ مطبعي ص ٦٤ .

والحميدي في مسنده، عن سفيان، قال: قال سفيان: فقال له سعد بن ابراهيم: من أبو الأحوص كالمغضب عليه حين حدث عن رجل مجهول لا يعرفه فقال له الزهري: أما تعرف الشيخ مولى بني غفار الذي كان يصلي في الروضة وجعل يصفه له وسعد لا يعرفه ٧٠/١ (١٢٨) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب مسح الحصا: عن معمر وابن جريج ٣٨/٢ (٢٣٩٨ ــ ٢٣٩٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في مسح الحصا وتسويته في الصلاة، عن سفيان بن عيينة ٤١٠/٢ ــ ٤١١

وأحمد في مسنده، عن سفيان ١٥٠/٥ .

وأيضاً من طريق معمر ١٦٣/٥. وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب ١٧٩/٥ . =

وقال[1] قائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر ووهم والصواب عن الزهري سمعت أبا الأحوص يحدث سعيد بن المسيب عن أبي ذر[2]

س١١٤٤ ــ وسئل عن حديث أبي زرعة عن أبي ذر عن النبي ﷺ انه سأله رجل من أحق الناس بصلتي؟ قال: أمك ثم أبوك.

فقال: يرويه الحارث العكلي[3] عن أبي زرعة عن أبي ذر[4].

وخالفه عبد الله بن شبرمة وابن أخيه عمارة بن القعقاع فروياه عن أبي زرعة عن أبي هريرة[5].

وهو أصح.

= والدارمي في سننه، باب النهي عن مسح الحصا، من طريق ابن عيينة ٣٢٢/١.
وابن الجارود في المنتقى، باب الأفعال الجائزة، في الصلاة وغير الجائزة من طريق ابن عيينة ص ٨٥ (٢١٩).
والبيهقي في الكبرى، باب كراهية مسح الحصا ... إلخ من طريق سفيان ٢٨٤/٢.

١ ــ في (هـ) «و» غير موجود.

٢ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد، عن يونس ص٤١٨ (١١٨٦).
وأحمد في مسنده، من طريق يونس عن الزهري قال: سمعت أبا الأحوص مولى بني ليث يحدثنا في مجلس ابن المسيب وابن المسيب جالس أنه سمع أبا ذر يقول: قال رسول الله ﷺ: لا يزال الله عز وجل مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه ١٧٢/٥.

٣ ــ هو: ابن يزيد.

٤ ــ أخرجه البزار في مسنده، فقال: حدثنا يوسف بن موسى قال: نا جرير عن المغيرة عن الحارث يعنى العكلي عن أبي زرعة، وابن شبرمة وعمارة يعني ابن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي ذر أو أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله الحديث. وقال: وهذا الكلام قد روى عن أبي هريرة ولا نعلم أحداً قال: عن أبي ذر غير من ذكرنا، والصواب عندي هو عن أبي هريرة، وحديث المغيرة عن الحارث العكلي عن أبي زرعة عن أبي هريرة لا نعلم رواه إلا جرير ١٩٣/٢.

٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، من طريق عمارة، وأيضاً عن ابن شبرمة معلقاً ٤٠١/١٠ (٥٩٧١).
ومسلم في صحيحه، في كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وانها أحق به من طريقهما ٤١٧/٢ ــ ٤١٨.
وابن ماجة في سننه، في الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت، من طريق عمارة ٩٠٣/٢ (٢٧٠٦).

س١١٤٥ ــ وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبى[١] عن أبي ذر قال : عهد إلي خليلي ﷺ ان ما دون جسر جهنم طريق ذو دحض من له . الحديث .

فقال: يرويه قتادة عن أبي قلابة واختلف[٢] عنه فرواه همام عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن أبي ذر[٣] .

قاله عفان عن همام، وقال أبو داود عن همام عن قتادة ومطر[٤] عن أبي قلابة مرسلاً عن أبي ذر .

والقول قول عفان وقد[٥] تابعه أحمد بن اسحاق الحضرمي .

س١١٤٦ ــ وسئل عن حديث أبي سلام[٦] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ على كل نفس كل يوم صدقة . الحديث بطوله .

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه فرواه علي بن المبارك عن يحيى عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي ذر[٧] .

وخالفه معمر فرواه عن يحيى عن ابن معانق[٨] أو أبي معانق عن أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ . والله أعلم .

---

١ ــ هو: عمرو بن مرثد . التقريب ٧٨/٢ .

٢ ــ من « واختلف ــ إلى ــ عن أبي قلابة » من (هـ) .

٣ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة أبي ذر ٢٣٦/٤ .
وأحمد في مسنده ١٥٩/٥ .
وأبو نعيم في الحلية ١٦١/١ .

٤ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢ .

٥ ــ في (م) « من » .

٦ ــ هو: ممطور بن الأسود الحبشي، أبو سلام، ثقة يرسل، من الثالثة التقرب ٢٧٣/٢ .

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في عشرة النساء . تحفة الأشراف ١٨٦/٩ ــ ١٨٧ .
وأحمد في مسنده ١٦٨/٥ ــ ١٦٩ .

٨ ــ هو: عبد الله بن معانق أبو معانق: بضم أوله ونون، الشامي، وثقة العجلي، من الثالثة . التقريب ٤٥٢/١ .

س١١٤٧ ـ وسئل عن حديث أبي مراوح[١] عن أبي ذر قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: الايمان بالله والجهاد في سبيل الله قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً . الحديث .

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه، فرواه مالك عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً .

ووصله حماد بن زيد والليث عن هشام فقالوا: عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر[٢] ورواه سعيد الزنبري[٣] عن مالك عن هشام عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر وكذلك روى عن (٢/٨٣/١) حبيب الكاتب[٥] عن مالك .

والمحفوظ عن مالك هو المرسل .

---

١ ـ أبو مراوح الغفاري، ويقال: الليثي، المدني قيل له صحبة، وإلا فبصري ثقة، من الثالثة. التقريب ٢/٤٧٠ .

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العتق، باب أي الرقاب أفضل عن عبيد الله بن موسى عن هشام ١٤٨/٥ (٢٥١٨). ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال من طريق حماد ابن زيد، ومن طريق حبيب مولى عروة عن عروة ٤٩/١ .
والنسائي في سننه، في الجهاد، ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل من طريق الليث عن عبيد الله ابن أبي جعفر قال: أخبرني عروة مختصراً ١٩/٦ .
وأيضاً في الكبرى، من طريق يحيى بن سعيد عن هشام مختصراً، وأيضاً من طريق عبيد الله مختصراً . تحفة الأشراف ١٩٥/٩ .
وابن ماجة في سننه، في العتق، من طريق أبي معاوية ثنا هشام مختصراً وفي الرقاب ٨٤٣/٢ (٢٥٢٣) .
والحميدي في مسنده، عن سفيان ٧٢/١ـ٧٣ (١٣١). وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ثنا هشام مختصراً ١٥٠/٥ .
وأيضاً من طريق حبيب مولى عروة عن عروة ١٦٣/٥. وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد ثنا هشام ١٧١/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق عبد العزيز بن محمد وابن نمير عن هشام ومن طريق أبي الزناد عن عروة ١٩٤/٢. والخطيب في تاريخه ٣٢٣/٤ .

٣ ـ سعيد بن داود بن أبي زنبر: بفتح الزاي وسكون النون وفتح الموحدة الزنبري أبو عثمان المدني، صدوق له مناكير عن مالك ويقال: اختلط عليه بعض حديثه وكذبه عبدالله بن نافع في دعواه أنه سمع من لفظ مالك مات في حدود العشرين ومائتين . التقريب ٢٩٤/١ .

٤ ـ في (م) « كذلك وروى » .

٥ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم ٥٣٠ .

س١١٤٨ ــ وسئل عن حديث[١] أبي الطفيل عامر بن واثلة عن أبي ذر قال: لقد تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في أفق السماء إلا وهو يذكرنا منه علماً .

فقال: يرويه ابن عيينة عن فطر بن[٢] خليفة عن أبي الطفيل عن أبي ذر[٣] وقيل: عن الثوري أيضاً، وليس بصحيح عنه .

وغير ابن عيينة يرويه عن فطر عن منذر الثوري عن أبي ذر مرسلا[٤]. وهو الصحيح.

وقال شعبة والثوري وابن نمير عن الأعمش عن منذر الثوري عن أشياخ لهم عن أبي ذر[٥] .

حدثنا أبو ذر أحمد بن محمد بن أبي بكر الواسطي والحسين بن اسماعيل المحاملي قالا : ثنا عيسى[٦] بن أبي حرب قال[٧] ثنا يحيى[٨] بن أبي بكير ثنا سفيان الثوري عن فطر عن أبي الطفيل عن أبي ذر بذلك .

---

١ ــ في (هـ) « حديث » ساقط .

٢ ــ صدوق رمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٧٢ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه غير ابن عيينة عن فطر عن منذر الثوري قال: قال أبو ذر ومنذر الثوري لم يدرك أبا ذر ١٧٨/٢ .
والدارقطني في العلل وقال: غريب من حديث أبي الطفيل عنه، وغريب من حديث فطر عنه، تفرد به سفيان بن عيينة، وغير ابن عيينة يرويه عن فطر عن منذر الثوري عن أبي ذر مرسلاً، وروى عن يحيى بن أبي بكير عن الثوري عن فطر وما أسند إلا ابن عيينة والله أعلم . اطراف الغرائب ٢/٢٦٩ ــ ١/٢٧٠ .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده عن الحجاج ثنا فطر ١٦٢/٥ .
وذكره البزار في مسنده ١٧٨/٢ .
والدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩ ــ ١/٢٧٠ .

٥ ــ أخرجه الطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٦٥ (٤٧٩) .
وأحمد في مسنده، من طريق ابن نمير عن الأعمش ١٥٣/٥ــ١٥٤. وأيضاً من طريق شعبة ١٦٢/٥.

٦ ــ عيسى بن موسى بن أبي حرب، أبو يحيى الصفار البصري، قدم بغداد وحدث بها وكان ثقة، مات سنة سبع وستين ومائتين تاريخ بغداد ١٦٥/١١ ــ ١٦٦ .

٧ ــ في (هـ) « قال: غير موجود » .

٨ ــ في (هـ) « يحيى » غير موجود .

س١١٤٩ — وسئل عن حديث رجل عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: حرام ان توتى[١] النساء في[٢] اعجازهن .

فقال: رواه أبو حنيفة[٣] عن حميد الأعرج عن رجل عن أبي ذر مرفوعاً[٤] ولم يتابع على هذا أبو حنيفة .

وقال الثوري: عن حميد الأعرج عن عمرو بن شعيب ولم يرفعه، وقيل فيه عن حميد الأعرج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ[٥] .

س١١٥٠ — وسئل عن حديث رجل عن أبي ذر فيما يقال عند الخروج من الخلاء .

فقال: يرويه منصور بن المعتمر واختلف عنه، فرواه الثوري عن منصور عن أبي علي[٦] عن أبي ذر[٧] .

وقال شعبة عن منصور عن فيض[٨] عن رجل عن أبي ذر ووقفاه جميعاً .

ورواه عبد الله بن أبي جعفر[٩] الرازي عن شعبة فقال: عن منصور عن أبي الفيض[١٠] عن رجل عن أبي ذر ورفعه إلى النبي ﷺ .

والصواب موقوف .

---

١ — في (م) « يرى » .
٢ — « في » من (هـ) .
٣ — الإمام النعمان بن ثابت، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .
٤ — أخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة، من طريق حماد بن أبي حنيفة عن أبيه عن حميد الأعرج عن أبي ذر ص٥٧١ .
٥ — وأخرجه البيهقي في الكبرى، في النكاح، باب اتيان النساء في ادبارهن من طريق قتادة عن عمرو بن شعيب نحوه ١٩٨/٧ .
٦ — مقبول، تقدم في السؤال رقم ١٠٩٦ .
٧ — تقدم تخريجه، انظر السؤال رقم ١٠٩٦ .
٨ — في (م) « قبيص » وهو خطأ .
٩ — صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٣٣٨ .
١٠— في (م) « أبي القبيص » وهو خطأ .

س١١٥١ — وسئل عن حديث صعصعة[١] بن معاوية عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: من انفق زوجين في سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة (٢/٨٣/٢) وفيه ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا ادخلهم الله الجنة بفضل رحمته اياهم .

فقال: يرويه الحسن البصري واختلف عنه، فقال السري[٢] بن يحيى عن الحسن عن أبي ذر عن[٣] النبي ﷺ مرسلاً .

ورواه يونس بن عبيد وحميد وجرير بن حازم وعمرو بن صالح[٤] وعامر بن عبد الواحد[٥] وغيرهم عن الحسن عن صعصعة بن معاوية عم الأحنف بن قيس عن أبي ذر مرفوعاً[٦] .

---

١ — له صحبة، وقيل انه مخضرم، التقريب ٣٦٧/١ .

٢ — قال أبو حاتم: كان صدوقاً، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣ — في (هـ) « مرسلا عن النبي » .

٤ —

٥ — صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم ٩٨٣ .

٦ — أخرجه النسائي في سننه، في الجنائز، من يتوفى له ثلاثة، من طريق يونس في موت الثلاثة فقط ٢٢/٤—٢٥.
وأيضاً في الجهاد فضل النفقة في سبيل الله تعالى من طريق يونس في فضل النفقة فقط ٤٨/٦ — ٤٩ .
وابن أبي شيبة في مصنفه في الجهاد، من طريق هشام عن الحسن في الانفاق ٣٤٨/٥ — ٣٤٩ .
وأحمد في مسنده، من طريق يونس ١٥١/٥ .
وأيضاً من طريق قرة عن الحسن مختصراً في الانفاق ١٥٣/٥ .
وأيضاً مفصلاً ١٥٩/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق يونس وقال: وهذا الحديث قد رواه بهذا اللفظ ونحوه جماعة عن الحسن منهم يونس وحبيب وحميد وأشعث وأبو حرة والمفضل بن لاحق وجرير بن حازم ثم ساقه من طرقهم وقال: فأما حديث حميد وحبيب فلا نعلم رواهما إلا حماد بن سلمة، وأما حديث المفضل بن لاحق فلا نعلم رواه عنه إلا عبد الصمد ولا نحفظ أن المفضل أسند عن الحسن غير هذا الحديث وأما حديث أشعث فرواه قريش بن أنس وأما حديث عنبسة فلا نعلم رواه إلا عبد الوهاب ١٧٩/٢ — ١٨٠ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق جرير وقرة .
موارد الظمآن، الجهاد، باب في النفقة في سبيل الله ٣٩٧ (١٦٤٩ — ١٦٥٢) .
والحاكم في المستدرك، في الجهاد مختصراً من طريق يونس ومن طريق قريش بن أنس ثنا أشعث بن عبد الملك عن الحسن، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد وصعصعة بن معاوية من مفاخر العرب وقد رواه أصحاب الحسن عنه . ووافقه الذهبي ٨٦/٢ .

وروى عن الوليد بن مسلم عن سالم الخياط[1] عن الحسن عن صعصعة بن معاوية عن الأحنف[2] عن أبي ذر وهذا وهم[3]، وإنما أراد أن يقول: عم الأحنف .

ورواه أشعث[4] عن الحسن، واختلف عنه فقال اسباط عن الأشعث[5] عن الحسن عن صعصعة عن أبي ذر موقوفاً .

ورفعه قريش[6] بن أنس عن أشعث عن الحسن بهذا الإسناد[7] .

والصواب عن الحسن عن صعصعة عن أبي ذر متصلاً .

حدثنا[8] محمد بن مخلد قال[9]: ثنا سلمان[10] بن ثوبة ثنا بكر بن خداش[11] ثنا سفيان الثوري ومندل[12] بن علي عن مطرف عن أبي الجهم[13] عن خالد بن اهبان[14] عن أبي ذر قال رسول[15] الله ﷺ: كيف أنت إذا كنت

---

١ ــ سالم بن عبد الله الخياط، البصري، نزل مكة، وهو سالم مولى عكاشة وقيل هما اثنان، صدوق سيء الحفظ، من السادسة . التقريب ١/٢٨٠ .

٢ ــ في (هـ) الأحنف بن قيس .

٣ ــ من « وهذا وهم ــ إلى ــ عم الأحنف » من (هـ) .

٤ ــ هو: أشعث بن عبد الملك .

٥ ــ من « الأشعث ــ إلى ــ موسى بن أنس عن » ساقط في (هـ) .

٦ ــ صدوق تغير بأخرة، قد رست سنين، تقدم في السؤال رقم ١١٠٤ .

٧ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في الجهاد، من طريق قريش بن أنس ثنا أشعث بن عبد الملك ٢/٨٦ . وذكره البزار في مسنده ٢/١٨٠ .

٨ ــ هكذا ورد هذا الحديث بعد حديث صعصعة عن أبي ذر في جميع النسخ من العلل مع أنه حديث آخر لا علاقة له بالسؤال المذكور ويبدو لي ــ والله أعلم ــ ان هناك سقطاً .

٩ ــ قال في (هـ) « غير موجود » .

١٠ ــ من « سلمان ــ إلى ــ مندل بن علي عن » من (هـ) .

١١ ــ بكر بن خداش أبو صالح، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما خالف اللسان ٢/٥٠ .

١٢ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

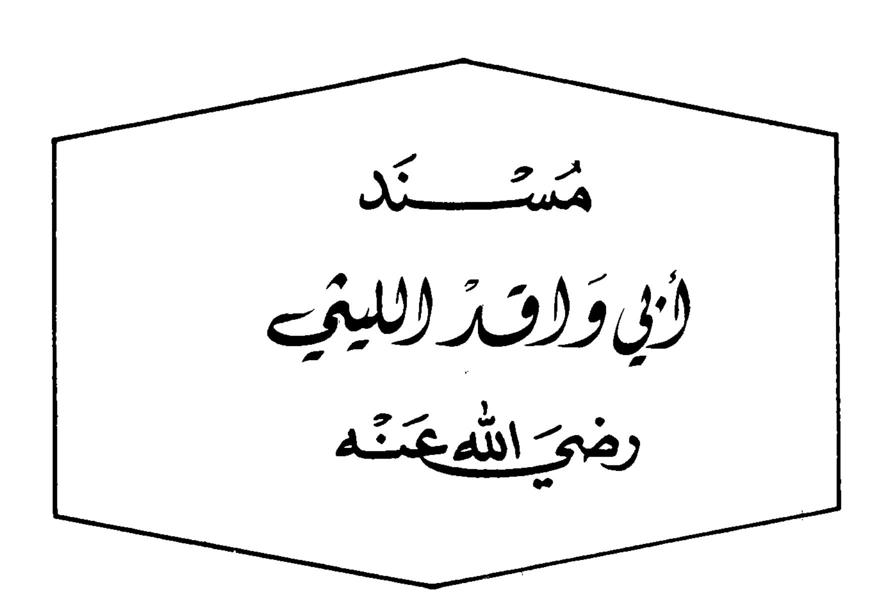
١٣ ــ هو سليمان بن الجهم .

١٤ ــ خالد بن وهبان ويقال: اهبان، ابن خالة أبي ذر، مجهول، من الثالثة التهذيب ٣/١٢٥ التقريب ١/٢٢٠ .

١٥ ــ في (هـ) « لي » .

ني قوم يستأثرون عليك بالفيء، قال سفيان في حديثه قال: قلت: آخذ سيفي والله فأضاربهم حتى ألقاك، ولم يقل مندل حتى ألقاك قال أفلا أدلك على خير من ذلك اصبر حتى تلقاني[1].

١ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في السنة، باب في الخوارج، من طريق زهير نا مطرف نحوه ٤/٣٨٦ . والبزار في مسنده، من طريق جرير بن عبد الحميد عن مطرف ٢/١٩٧ .



مُسْنَد
أبي وَاقِدٍ الليثي
رضيَ الله عَنْه



ومن حديث أبي واقد الليثي ـ واسمه الحارث بن عوف قاله الشيخ[1] ـ عن النبي ﷺ

س١١٥٢ ـ وسئل عن حديث أبي واقد الليثي عن النبي ﷺ قال: ما قطع من البهيمة وهي حية فهي[2] ميتة.

فقال: يرويه زيد بن أسلم واختلف عنه، فرواه عبد الرحمن بن[3] عبد الله ابن دينار وعبد الله بن جعفر[4] المديني عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد[5].

---

١ ـ « قاله الشيخ » في (م) « فقط ».
وأبوواقد، قيل اسمه، الحارث بن مالك، وقيل: ابن عوف، وقيل اسمه: عوف بن الحارث. التقريب ٤٨٦/٢.
٢ ـ في (هـ) « فهو ».
٣ ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، مولى ابن عمر صدوق يخطىء، من السابعة التقريب ٤٨٦/١.
٤ ـ ضعيف، تغير حفظه بأخرة، تقدم في السؤال رقم ١٣.
٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصيد، باب إذا قطع من الصيد قطعة. من طريق هاشم بن القاسم نا عبدالرحمن بن عبد الله ٧٠/٣.
والترمذي في سننه، في الصيد، باب ماجاء ما قطع من الحي فهو ميت، من طريق سلمة بن رجاء ثنا عبد الرحمن، وأيضاً من طريق أبي النضر عن عبد الرحمن وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم ٣٤٦/٢. وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن ٢١٨/٥.
والدارمي في سننه، في الصيد، باب في الصيد يبين منه العضو من طريق عبدالرحمن ٩٣/٢.
وأبو يعلّى في مسنده، من طريق عبد الرحمن ٣٦/٣ (١٤٥٠) وفي النسخة زيد بن أسلم عن أبي واقد.
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرحمن ٢٨٠/٣ (٣٣٠٤).
وابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله ١٦٠٨/٤.
والدارقطني في سننه في الصيد من طريق عبدالرحمن ٢٩٢/٣.
والحاكم في المستدرك، في الذبائح، من طريق أبي داود ثنا عبد الرحمن، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٢٣٩/٤.
والحاكم أيضا في الأطعمة، من طريق عبدالله بن جعفر (وفي المطبوعة علي بن عبدالله بن جعفر ثنا زيد بن أسلم، فيها «ثنا أبي» ساقط).
وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ١٢٣/٤-١٢٤.
والبيهقي في الكبرى، في الصيد، باب ما قطع من الحي فهو ميتة، من طريق عبدالرحمن ٢٤٥/٩. =

وخالفهما المسور بن الصلت[1] فرواه عن زيد بن أسلم عن عطاء[2] عن أبي سعيد الخدري[3] .

وقال سليمان بن بلال عن زيد عن عطاء[4] مرسلا[5] .

وقال هشام[6] بن سعد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر[7]، والمرسل أشبه .

س١١٥٣ — وسئل عن حديث أبي واقد الليثي عن رسول الله[8] (٢/٨٤/١) ﷺ قال الله عز وجل: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ولو أن لابن آدم وادياً من مال لابتغى إليه الثاني .

فقال: يرويه زيد بن أسلم واختلف عنه، فرواه هشام بن سعد[9] عن زيد

= والبيهقي أيضاً في الطهارة، من طريق عبد الرحمن ١/٢٣ .

١ — مسور بن الصلت الكوفي، ضعفه أحمد والبخاري، وقال النسائي: والأزدي: متروك . اللسان ٦/٣٧ .

٢ — في (هـ) « عطاء بن يسار » .

٣ — أخرجه البزار في مسنده، وقال: هكذا رواه المسور وخالفه سليم (هكذا جاء والصواب سليمان) بن بلال فلم يوصله .

كشف الأستار، باب ما قطع من البهيمة وهي حية ٢/٦٧ (١٢٢٠) .

والحاكم في المستدرك، في الذبائح من طريق سليمان بن بلال (وفيه عن أبي سعيد) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤/٢٣٩ .

وأيضاً في الأطعمة من طريق مسور بن الصلت وسليمان ٤/١٢٤ .

وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه مسور بن الصلت وهو متروك .

مجمع الزوائد، الصيد، باب فيما قطع من البهيمة وهي ميتة ٤/٣٢ .

٤ — في (هـ) « بن يسار » .

٥ — أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولا نعلم أحداً أسنده إلا المسور وليس هو بالحافظ، وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد متصلاً . كشف الاستار ٢/٦٧ .

٦ — صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٧ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصيد، باب ما قطع من البهيمة وهي حية عن يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معين عن هشام ٢/١٠٧٢ (٣٢١٦) .

والدارقطني في سننه ٤/٢٩٢ .

٨ — في (هـ) « النبي » .

٩ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٢ .

ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد[1] .

وخالفه ربيعة بن عثمان[2]، فرواه زيد بن أسلم عن أبي مراوح عن أبي واقد الليثي[3] .

وحديث هشام بن سعد أشبه بالصواب .

١١٥٤ ــ وسئل عن حديث أبي واقد الليثي أن رجلاً سأل النبي ﷺ متى تحل لنا الميتة؟ قال:[4] إذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفوا بقلا فشانكم بها[5] .

فقال: يرويه الأوزاعي عن حسان بن عطية[6] عن أبي واقد[7] .

قاله الوليد بن مسلم وأبو عاصم .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٢١٨/٥ ــ ٢١٩ .
والطبراني في الكبير ٢٧٩/٣ (٣٣٠٠، ٣٣٠١) .
وأيضاً من طريق محمد بن عبد الرحمن بن محبر عن زيد بن أسلم ٢٧٩/٣ ــ ٢٨٠ (٣٣٠٢) .

٢ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٧١ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٠/٣ (٣٣٠٣) .

٤ ــ في (هـ) « قال » ساقط .

٥ ــ في (م) « بها » ساقط .

٦ ــ روايته عن أبي واقد مرسلة، انظر التهذيب ٢٥١/٢ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن القاسم والوليد بن مسلم عن الأوزاعي وفيه تحتفوا ــ بالحاء ــ ٢١٨/٥ .
والدارمي في سننه، في الأضاحي، باب في أكل الميتة للمضطر عن أبي عاصم . وفيه: قال الناس: يقولون بالحاء وهذا قال بالخاء (يعني في تختفوا) ٨٨/٢ .
والبيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب ما يحل من الميتة بالضرورة. من طريق محمد بن القاسم ومحمد بن كثير ٣٥٦/٩ (وفيه تفسير كلمات الحديث) .
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن حسان عن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد وقال: هكذا رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان عن مرثد أو أبي مرثد وهو وهم، والصواب ما رواه عبد الله بن كثير القارىء عن الأوزاعي ٢٨٤/٣ ــ ٢٨٥ (٣٣١٥) .
والحاكم في المستدرك في الأطعمة من طريق أبي عاصم وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال: فيه انقطاع ١٢٥/٤ .

ورواه عبد الله بن كثير القارىء عن الأوزاعي عن حسان[1] عن مسلم[2] ابن يزيد عن أبي واقد[3] .

وقيل عن الأوزاعي عن حسان عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة .

ولا يصح هذا والصواب حديث أبي واقد، والمحفوظ ما قاله[4] الوليد بن مسلم ومن تابعه .

س١١٥٥ ــ وسئل عن حديث أبي واقد عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في العيدين: اقتربت الساعة، وق والقرآن المجيد .

فقال: يرويه مالك بن أنس عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عمر سأل أبا واقد عن ذلك[5] .

---

١ ــ في (م) « مساك » .

٢ ــ يتأكد منه .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم، ولكن أورده الحديث تحت ترجمة « أبو عبد الله بن مسلم ابن مشكم عن أبي واقد » ٢٨٤/٣ (٣٣١٦) .

٤ ــ في (هـ) « قال » .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في العيدين، باب ما يقرأ في صلاة العيدين من طريق يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك . ومن طريق فليح عن ضمرة ٣٥٢/١ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يقرأ في الأضحى والفطر عن القعنبي عن مالك ٤٤٩/١ .

والترمذي في سننه، في أبواب العيدين، باب القراءة في العيدين، من طريق معن نا مالك . وقال هذا حديث حسن صحيح، وأيضاً من طريق ابن عيينة عن ضمرة ٣٧٥/١ ــ ٣٧٦ .

والنسائي في سننه، في باب القراءة في صلاة العيدين ب « ق ». و« اقتربت » من طريق سفيان حدثني ضمرة ١٨٣/٣ــ١٨٤. وابن ماجة في سننه، باب ما جاء في القراءة في صلاة العيدين من طريق سفيان ٤٠٨/١ (١٢٨٢). ومالك في الموطأ، في العيدين، باب ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين ١٨٠/١. وعبد الرزاق في مصنفه، في باب القراءة في الصلاة يوم العيد عن مالك وابن عيينة ٢٩٨/٣ (٥٧٠٣) .

والحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا ضمرة ٣٧٥/٢ (٨٤٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما يقرأ به في العيد عن ابن عيينة ١٧٦/٢ .

وأحمد في مسنده، عن ابن مهدي ثنا مالك ٢١٧/٥ ــ ٢١٨ .

وأيضاً من طريق فليح عن ضمرة ٢١٩/٥ .

وأبو يعلى في مسنده من طريق ابن عيينة عن ضمرة ٣١/٣ــ٣٢ (١٤٤٣) ٣٤/٣ــ٣٥ (١٤٤٦).

وأيضاً من طريق فليح عن ضمرة ٣٥/٢ (١٤٤٧) .

والروياني في مسنده، من طريق شعبة عن أبي المنهال في حديث طويل ٢٣٠/١ . =

قاله بشر بن عمر[1] وغيره عن مالك[2] .

وأرسله عبد الرحمن بن[3] أبي الزناد عن مالك فقال عن ضمرة أن عمر سأل أبا واقد .

= وابن خزيمة في صحيحه، باب القراءة في صلاة العيدين، من طريق فليح عن ضمرة وقال: لم يسند هذا الخبر أحد أعلمه غير فليح بن سليمان رواه مالك بن أنس وابن عيينة عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبدالله وقالا : ان عمر سأل أبا واقد الليثي . ٣٤٦/٢ ـــ ٣٤٧ (١٤٤٠) .

والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن مالك وابن عيينة، ٢٨١/٣ (٣٣٠٥) .

وأيضاً من طريق فليح عن ضمرة ٢٨١/٣ (٣٣٠٦) .

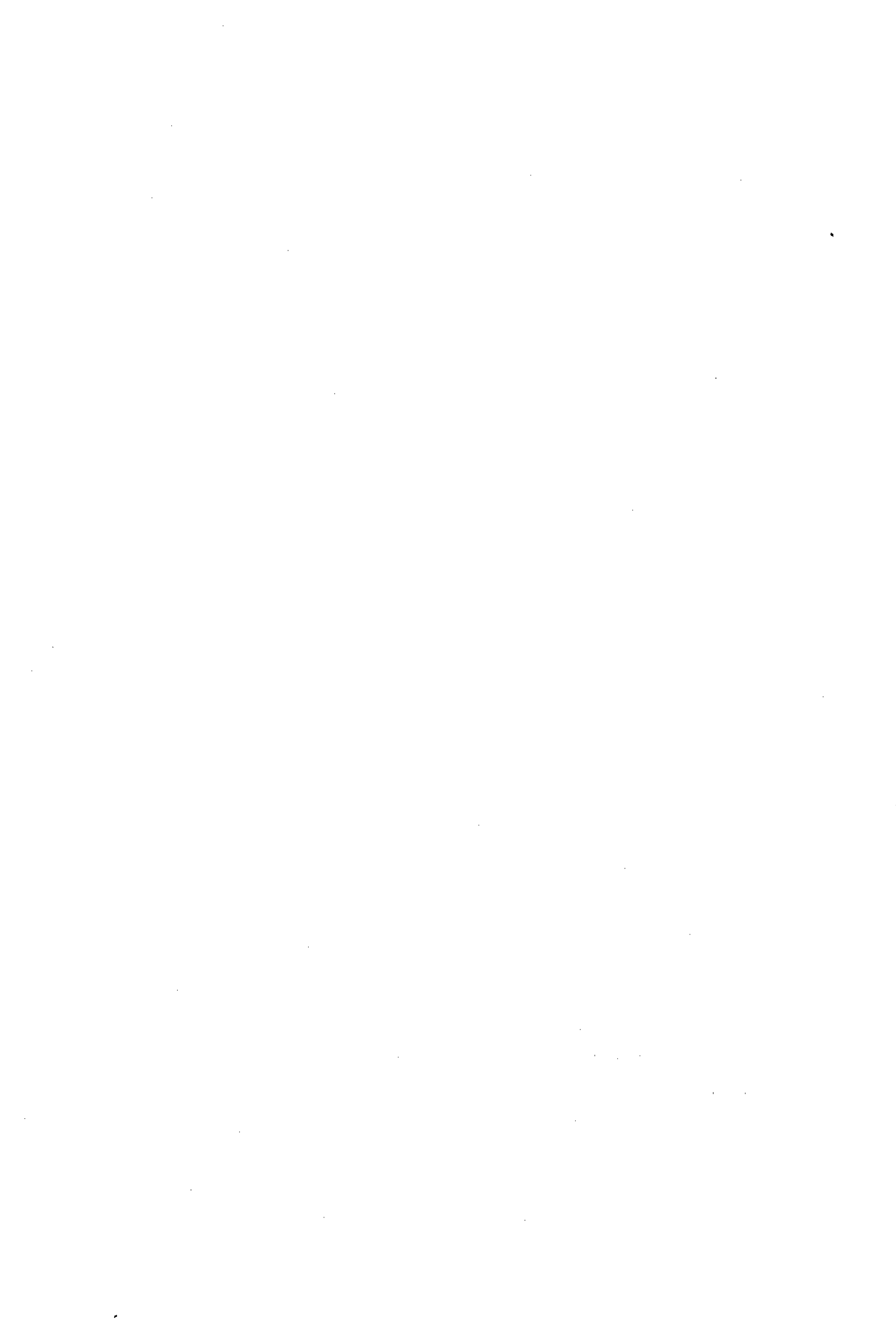
والدارقطني في سننه في العيدين من طريق ابن وهب عن مالك ٤٥/٢ ـــ ٤٦ .

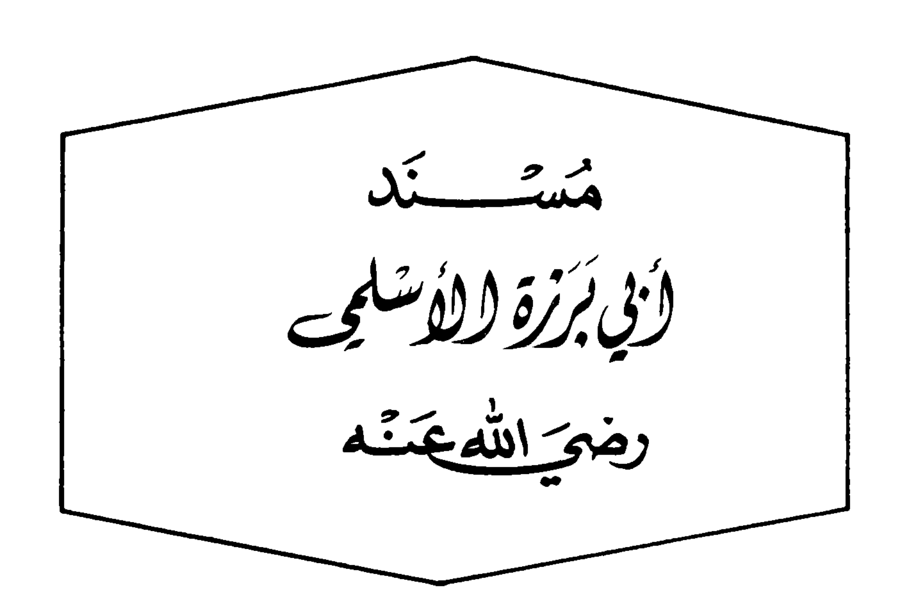
والبيهقي في الكبرى، في صلاة العيدين، باب القراءة في العيدين . من طريق يحيى عن مالك وقال: وهذا لأن عبيد الله لم يدرك أيام عمر ومسألته أياه وبهذه العلة ترك البخاري إخراج هذا الحديث في الصحيح . وأخرجه مسلم لأن فليح بن سليمان رواه عن ضمرة عن عبيد الله عن أبي واقد قال: سألني عمر رضي الله عنه فصار الحديث بذلك موصولا . ثم أورده من طريق فليح . ٢٩٤/٣ .

١ ـــ في (م) « بشر بن عمرو عن مالك » .

٢ ـــ في (هـ) « بن أنس » .

٣ ـــ صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، تقدم في السؤال رقم ٢٥٤




مُسْنَد
أبي بَرْزة الأسْلمي
رضيَ الله عنه



ومن حديث أبي برزة الأسلمي ــ واسمه نضلة بن عبيد[1] ــ عن النبي ﷺ

س١١٥٦ ــ وسئل عن حديث أبي برزة عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في صلاة الفجر ما بين المائة إلى الستين .

فقال: يرويه شعبة ومبارك بن فضالة[2] وغيرهما عن أبي[3] المنهال[4] ورواه

---

١ ــ في (هـ) « قاله الشيخ » .

٢ ــ صدوق يدلس ويسوي، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٣ ــ هو : سيار بن سلامة .

٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في مواقيت الصلاة، من طريق عوف في حديث مفصل ٢٦/٢ (٥٤٧) .

وأيضاً في باب ما يكره من السمر بعد العشاء ٧٢/٢ ــ ٧٣ (٥٩٩) .

ومسلم في صحيحه، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها إلخ ... من طريق شعبة عن أبي المنهال في حديث مفصل ٢٥٨/١ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب وقت صلاة النبي ﷺ وكيف كان يصليها من طريق شعبة عن أبي المنهال ١٥٥/١ .

والنسائي في سننه، في المواقيت في أول وقت الظهر في حديث مفصل، من طريق شعبة حدثنا سيار ٢٤٦/١ .

وأيضاً في كراهية النوم بعد صلاة المغرب، من طريق عوف حدثنى سيار ٢٦٢/١ .

وأيضاً في ما يستحب من تأخير العشاء، من طريق عوف ٢٦٥/١ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما يقرأ في صلاة الفجر عن عوف عن أبي المنهال ٣٥٣/١ .

وأحمد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة عن أبي المنهال ٤٢٤/٤ .

والدارمي في سننه، باب قدر القراءة في الفجر، من طريق عوف ٢٩٧/١ ــ ٢٩٨ .

والبيهقي في الكبرى، من طريق عوف ٤٥٠/١ .

سليمان التيمي واختلف عنه، فرواه الحفاظ عنه عبثر[1] ومعتمر[2] وجرير وخالد ويزيد بن هارون وأبو جعفر الرازي[3] (٢/٨٤/٢) عن أبي المنهال[4] عن أبي برزة[5] .

وخالفهم أبو يوسف[6] القاضي فرواه عن سليمان التيمي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ[7]. ووهم فيه، والصواب عن أبي المنهال عن أبي برزة .

س١١٥٧ — وسئل عن حديث أبي برزة عن النبي ﷺ انه نهى عن النوم قبلها والحديث بعدها يعني العشاء الآخرة .

فقال: يرويه خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة[8]، قال ذلك عنه سفيان

---

١ — في (م) « عبثرة » .
٢ — في (م) « معمر » .
٣ — صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .
٤ — في (م) « أبي » ساقط .
٥ — أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب القراءة في الصبح، من طريق يزيد وخالد ١٩٣/١ .
والنسائي في سننه، في الصلاة، القراءة في الصبح بالستين إلى المائة، من طريق يزيد ١٥٧/٢ .
وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب القراءة في صلاة الفجر، من طريق معتمر عن أبيه ومن طريق عوف عن أبي المنهال ٢٦٨/١ (٨١٨) .
وأحمد في مسنده، من طريق يزيد ومعتمر ٤١٩/٤ .
وأيضاً من طريق خالد ٤٢٣/٤ .
والروياني في مسنده، من طريق يزيد ١/١٥١ .
وأيضاً من طريق معتمر . ١/١٥٢ .
وابن خزيمة في صحيحه، باب القراءة في صلاة الصبح، من طريق المعتمر وزياد بن عبد الله ويزيد وجرير عن سليمان وخالد عن أبي المنهال ٢٦٤/١ — ٢٦٥ (٥٢٨ — ٥٣٠)
٦ — تقدم .
٧ — أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وقال: روى هذا الخبر من ليس الحديث صناعته فجاء بطامة ثم قال: وهذا خطأ فاحش، والخبر إنما هو عن سليمان عن أبي المنهال سيار بن سلامة عن أبي برزة، كذا رواه هؤلاء الحفاظ الذين الحديث صناعتهم . ٢٦٥/١ — ٢٦٦ (٥٣٢) .
٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب ما يكره من النوم قبل العشاء من طريق عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد ٤٩/٢ (٥٦٨) .
وأيضاً من طريق عوف حدثنا أبو المنهال في حديث مفصل، في باب ما يكره من السمر بعد العشاء ٧٢/٢ — ٧٣ (٥٩٩) .
وأيضاً في باب القراءة في الفجر، من طريق شعبة ثنا سيار مفصلا ٢٥١/٢ (٧٧١) .

الثوري وشريك[1] .

ورواه عثمان بن عثمان الغطفاني[2] عن خالد الحذاء فقال : عن المغيرة بن[3] أبي برزة عن أبي[4] برزة[5] والصواب عن أبي المنهال، وحديث المغيرة بن أبي برزة

= ومسلم في صحيحه، في باب استحباب التبكير بالصبح ... إلخ من طريق شعبة وحماد عن أبي المنهال ٢٥٨/١-٢٥٩. وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في السمر بعد العشاء من طريق عوف حدثني أبو المنهال ٤١٣/٤. والترمذي في سننه باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها، من طريق عوف وقال: حديث حسن صحيح ١٥٣/١. والنسائي في سننه، في كراهية النوم بعد صلاة المغرب من طريق عوف ٢٦٢/١. وأيضاً في ما يستحب من تأخير العشاء ٢٦٥/١.

وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها، من طريق عوف ٢٢٩/١ (٧٠١) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب النوم قبلها والسهر بعدها، عن الثوري عن عوف ٥٦١/١ (٢١٣٠) .

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا خالد ٤٢١/٤ .

وأيضاً من طريق إبراهيم بن طهمان ٤٢٣/٤ .

وأيضاً من طريق حماد بن سلمة مفصلاً ٤٢٤/٤ .

وأيضاً من طريق عوف حدثني أبو المنهال قال انطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي فقال له أبي كيف كان .. الحديث . ٤٢٠/٤، ٤٢٣، ٤٢٥ .

والدارمي في سننه، من طريق عوف ٢٩٧/١ — ٢٩٨ .

والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن خالد ٢٤٧/٢ .

والروياني في مسنده، من طريق عبد الوهاب عن خالد ١٥١/١ .

وأيضاً من طريق عوف حدثني أبو المنهال مفصلاً ١٥١/٢ .

والطبراني في الصغير، من طريق سوار بن عبيد الله عن يسار ١٢٢/٢ .

والدارقطني في الأفراد من طريق عبيدة بن حميد عن خالد . أطراف الغرائب ٢٦٤/١ .

والبيهقي في الكبرى، باب كراهية النوم عن أبي المنهال . من طريق عوف ٤٥١/١ .

١ — صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ — عثمان بن عثمان الغطفاني، أبو عمرو القاضي البصري، صدوق ربما وهم، من الثامنة . التقريب ١٢/٢

٣ — في (م) «عن» وهو خطأ .

وهو المغيرة بن أبي برزة: بفتح الموحدة وبزاي، الأسلمي، مقبول . من الثالثة . التقريب ٢٦٨/٢ .

٤ — من «أبي برزة — إلى أبي برزة عن» ساقط في (م) .

٥ — أخرجه البزار في مسنده، ثم أورده من طريق خالد الحذاء عن أبي المنهال .

وقال: وحديث خالد الحذاء عن المغيرة بن أبي برزة عن أبيه أحسب وهم فيه عثمان بن عثمان والصواب خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة ٢٤٧/٢ .

والروياني في مسنده، ٢٣٠/٢ .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عثمان بن عمر (هكذا) عن خالد الحذاء عن المغيرة، وغيره =

عن أبيه، إنما هو أسلم سالمها الله[1] .

س١١٥٨ ـــ وسئل عن حديث محمد بن المنكدر عن أبي برزة قال رسول الله ﷺ ليس من البر الصيام في السفر .

فقال: يرويه عبد الله بن عامر[2] الأسلمي عن عبد الرحمن[3] بن حرملة عن ابن المنكدر عن أبي برزة[4] .

ولا يثبت لابن المنكدر سماع من أبي برزة .

ورواه خالد[5] العبد عن محمد بن المنكدر عن جابر[6] .

وكلاهما غير ثابت .

١١٥٩ ـــ وسئل عن حديث أبي برزة عن النبي ﷺ في الحوض[7] فقال: حدث به قرة بن خالد، واختلف عنه، فرواه ابن مهدي ومعاذ بن معاذ وعثمان بن عمر عن قرة عن أبي جمرة ـــ واسمه نصر بن عمران ـــ عن أبي برزة موقوفاً[8] .

= يرويه عن خالد عن أبي المنهال سيار بن سلامة عن أبي برزة . أطراف الغرائب ١/٢٦٤ .

١ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، ٤/٤٢٠، ٤٢٤ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي برزة إلا من هذا الوجه ولا نعلم رواه عن علي بن يزيد إلا شعبة . ٢/٢٤٧ .
وأيضاً ٢/١٧٣ .
والروياني في مسنده ٢/٢٢٩ .

٢ ـــ عبد الله بن عامر الأسلمي، أبو عامر المدني، ضعيف، مات سنة خمسين أو إحدى وخمسين ومائة . التقريب ١/٤٢٥ .

٣ ـــ مقبول، تقدم في السؤال رقم٨٣١ .

٤ ـــ أخرجه الطبراني في الأوسط ـ وقال: لا يروى عن أبي برزة إلا بهذا الإسناد، تفرد به معمر يعني معمر بن بكار السعدي . ١/١٠٤/١. وأخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الله بن عامر عن محمد من ولد أبي برزة عن أبي برزة ٢/٢٤٨، ٢/١٧٣ .

٥ ـــ في (م) «ابن العبد» كذبه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم٦٨٦.

٦ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة خالد، وقال: وخالد العبد ليس له من الحديث إلا مقدار عشرة وأقل عن ابن المنكدر والحسن البصري، وأحاديثه بمقدار ما يرويه مناكير . ٣/٨٩٥ .

٧ ـــ في (م) «الحرير» .

٨ ـــ ذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب ١/٢٦٤ .

وخالفهم يحيى بن سلام[1] الافريقي فرواه عن قرة عن الحسن عن أبي برزة مرفوعاً[2] .

ووهم فيه والصواب حديث أبي جمرة .

س١١٦٠ ـ وسئل عن حديث سعيد بن عبد الله[3] بن جريج عن أبي برزة قال رسول الله ﷺ: لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة المسلمين تتبع الله عورته ومن[4] تتبع الله عورته يفضحه في بيته[5] .

فقال: يرويه الأعمش عنه، حدث به كذلك أبو بكر بن عياش وعبد الله بن عبد القدوس[6] وفضيل بن عياض[7] .

وقال ثابت بن محمد[8] عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن سالم بن[9] أبي الجعد عن أبي برزة .

وخالفهم (٢/٨٥/١) عبد الرحمن بن مغراء، فرواه عن الأعمش عن رجل لم يسمه عن أبي برزة[10] .

---

١ ـ ضعفه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم٢٥ .

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يحيى بن سلام عن قرة عنه، وخالفه عبد الرحمن بن مهدي وعثمان بن عمر وغيرهما رووه عن قرة عن أبي جمرة نصر بن عمران عن أبي برزة نحو هذا . أطراف الغرائب ١/٢٦٤ .

٣ ـ سعيد بن عبد الله بن جريج: بجيمين وراء مصغراً، الأسلمي، مولى أبي برزة بصري، صدوق ربما وهم، من الخامسة . التقريب ١/٢٩٩ .

٤ ـ «ومن تتبع الله عورته» ساقط في (م) .

٥ ـ في (م) «دينه» .

٦ ـ صدوق كان يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٩٣ .

٧ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في الغيبة، من طريق أبي بكر ٤/٤٢١ .
وأحمد في مسنده، من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش ٤/٤٢٠ ـ ٤٢١ .
والروياني في مسنده، من طريق أبي بكر ٢/٢٢٩ .
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق أبي بكر ٢/٨٤ (٩٣٣) .

٨ ـ صدوق يخطيء في أحاديث، تقدم في السؤال رقم٨٨٣ .

٩ ـ في (م) «عن» .

١٠ ـ أخرجه أحمد في مسنده من طريق قطبة عن الأعمش ٤/٤٢٤ .

ورواه[1] أبان بن أبي[2] عياش عن سعيد بن عبد الله عن أبي برزة .

كذلك حدث به عنه[3] فضيل بن عياض وحماد بن زيد .

وعند أبي بكر بن عياش عن الأعمش بهذا الإسناد حديث آخر وهو: لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه، وعن علمه ما عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه[4] وفيما أنفقه[5] .

تفرد به أبو بكر بن عياش عنه، والقول قول أبي بكر بن عياش وفضيل ومن تابعهما .

س١١٦١ ــ وسئل عن حديث أبي العالية[6] عن أبي برزة قال رسول الله ﷺ : كفارة المجلس إذا طال : سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك .

فقال : اختلف فيه على أبي العالية ، فرواه حجاج بن دينار عن أبي هاشم الرماني عن أبي العالية عن أبي برزة[7] .

---

١ ــ من «ورواه ــ إلى ــ أبي بزرة» من (هـ) .

٢ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم٨ .

٣ ــ «عنه» من (هـ) .

٤ ــ في (هـ) «كسبه» .

٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، وقال: هذا الحديث حسن صحيح . ٢٩١/٣ .
والروياني في مسنده . ٢/٢٢٩ .

٦ ــ اسمه زياد ، وقيل : كلثوم ، وقيل ادينة وقيل : ابن أدينة . التقريب ٤٤٣/٢ .

٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في كفارة المجالس ٤١٥/٤ .
وأحمد في مسنده ، ٤٢٥/٤ .
وأيضاً من طريق حجاج عن أبي هاشم الواسطي عن أبي برزة ٤٢٠/٤ .
والدارمي في سننه ، في الاستئذان باب في كفارة المجلس ، ٢٨٣/٢ .
والبزار في مسنده وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي برزة إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ٢٤٧/٢ .
وأيضاً في ١٧٢/٢ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، كفارة ما يكون في المجلس ص٣٢٠ (٤٢٦) .

وخالفه مقاتل بن حيان فرواه عن الربيع بن[1] أنس عن أبي العالية عن رافع ابن خديج[2] .

حدث به مصعب بن حيان[3] عن أخيه مقاتل بن حيان .

ورواه زياد بن الحصين عن أبي العالية مرسلا[4] .

وكذلك رواه فضيل بن عمرو ، حدث به منصور بن المعتمر وغيره عن فضيل ابن عمرو مرسلاً أيضاً[5]. والمرسل أصح .

وقال محمد بن مروان[6] العقيلي حدثنا هشام بن حسان عن حفصة عن أبي العالية قوله[7] لم يجاوز به .

= والروياني في مسنده ٢/٢٢٩ .
والحاكم في المستدرك في الدعاء ، دعاء كفارة المجلس ١/٥٣٧ .

١ ــ في (هـ) « عن » .
وهو : الربيع بن أنس البكري أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، رمي بالتشيع، مات سنة أربعين ومائة أو قبلها التقريب ١/٢٤٣ .

٢ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص٣٢٠ ــ ٣٢١ (٤٢٧) .
والطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن أبي العالية عن رافع إلا مقاتل ولا عن مقاتل إلا أخوه مصعب تفرد به يونس بن محمد ١/٢٢٢ .
والحاكم في المستدرك ، وفيه مصعب بن حيان أخو مقاتل عن الربيع ١/٥٣٧ .

٣ ــ مصعب بن حيان : بالتحتانية ، النبطي ، أخو مقاتل البلخي، لين الحديث من السابعة . التقريب ٢/٢٥١ .

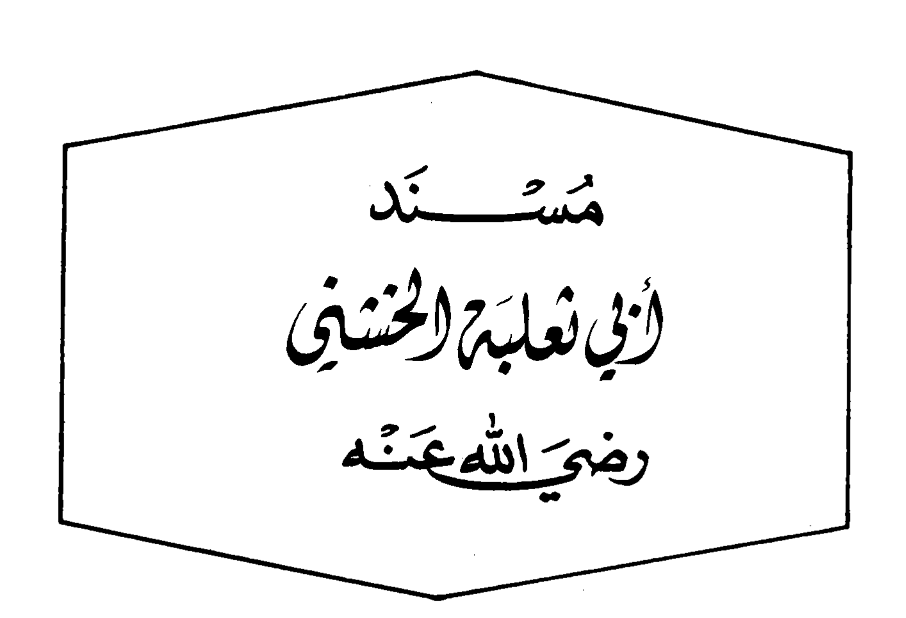
٤ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق منصور عن زياد بن حصين ، ومن طريق عاصم عن زياد ص٣٢١ (٤٢٨) ٣٢٢ (٤٢٩) .

٥ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق منصور عن فضيل ص٣٢١ ــ ٣٢٢ (٤٢٨ مكرر، ٤٣٠) .

٦ ــ محمد بن مروان بن قدامة العقيلي ، أبو بكر البصري ، ويقال العجلي ، صدوق له أوهام ، من الثانية . التقريب ٢/٢٠٦ .

٧ ــ في (م) « قولهم » .





مسند
أبي ثعلبة الخشني
رضي الله عنه



ومن حديث أبي ثعلبة الخشني ـ واسمه[1] مختلف فيه
عن النبي ﷺ

س١١٦٢ ـ وسئل عن حديث أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ في الصيد بالكلاب المعلمة واستعمال أواني أهل الكتاب .

فقال : يرويه مكحول وربيعة بن يزيد عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة[2] .

حدث به حيوة بن شريح عن ربيعة بن يزيد .

وحدث به مكحول أبو وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي فرواه عن مكحول عن أبي ثعلبة مرسلاً[3] .

---

١ ـ في (هـ) « واسمه إلخ » وقع بعد ﷺ .
وأبو ثعلبة الخشني: بضم المعجمة بعدها نون ، صحابي مشهور بكنيته، قيل اسمه: جرثوم، أو جرثومة، أو جرثم، أو جرهم، أو لا شر، بمعجمة مكسورة بعدها راء، أو لاش، بغير راء، أو لاشق أو لاشومة، أو ناشب، أو ناشر، أو عروق، أو شق، أو زيد، أو الأسود، واختلف في اسم أبيه أيضاً. التقريب ٤٠٤/٢ .

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الذبائح والصيد، باب صيد القوس ٦٠٤/٩ ـ ٦٠٥ (٥٤٧٨).
وأيضاً في باب ماجاء في التصيد ٦١٢/٩ (٥٤٨٨). وأيضاً في باب آنية المجوس والميتة ٦٢٢/٩ (٥٤٩٦). ومسلم في صحيحه، في الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المعلمة ١٦٦/٢.
وأبو داود في سننه، في الصيد، باب في الصيد ٦٩/٣. والترمذي في سننه، في السير، باب ماجاء في الانتفاع بآنية المشركين. وقال: حديث حسن صحيح ٣٨٢/٢.
والنسائي في سننه ، في الصيد صيد الكلب الذي ليس بمعلم ١٨١/٧ .
وابن ماجة في سننه ، في الصيد ، باب صيد الكلب ١٠٦٩/٢ ـ ١٠٧٠ (٣٢٧٠) .
وأحمد في مسنده ١٩٥/٤ .
والطبراني في الكبير ٢١٣/٢٢ ـ ٢١٤ (٥٧١) .
والبيهقي في الكبرى في الضحايا ـ باب استعمال أواني المشركين والأكل من طعامهم ١٠/١٠ .
وأيضاً في باب الصيد ، باب غير المعلم إذا أصاب صيداً ٢٤٤/٩ .
وأيضاً في باب الصيد يرمي فيقع على الأرض ٢٤٧/٩ ـ ٢٤٨ .

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصيد باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده من طريق العلاء عن مكحول في الصيد ١٦٧/٢ .

وتابعه حجاج بن أرطاة[1] من رواية يزيد بن هارون ، فأرسله (٢/٨٥/٢) عن مكحول عن أبي ثعلبة[2] .

ورواه عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن مكحول عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة[3] وحديث ربيعة بن يزيد متصل وحديث عبد الرحيم عن حجاج متصل أيضاً وهما[4] الصواب .

س١١٦٣ ـــ وسئل عن حديث أبي ادريس عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية وعن كل ذي ناب من السباع .

فقال: يرويه صالح بن كيسان والزبيدي عن الزهري[5]، ورواه عقيل بن خالد وعبد العزيز الماجشون وابن أبي ذئب ومعمر وابن عيينة ويوسف بن يعقوب

---

١ ـــ صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٢ ـــ أخرجه الترمذي في سننه ، في الصيد ، باب ما جاء ما يؤكل من صيد الكلب وما لايؤكل . ومن طريق الحجاج عن الوليد بن أبي مالك عن عائذ الله بن عبد الله يعني أبا ادريس الخولاني أنه سمع أبا ثعلبة الخشني . وقال : هذا حديث حسن ٣٤١/٢ .

وأحمد في مسنده ، ولكن في النسخة المطبوعة : ثنا الحجاج ثنا يزيد بن أرطاة ، والصواب « الحجاج ابن ارطاة ثنا يزيد . والله أعلم ١٩٣/٤ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيد، من طريق يزيد عن حجاج، عن مكحول عن أبي ثعلبة وعن الوليد بن أبي مالك، عن عايذ الله ٣٥٧/٥ .

٣ ـــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأكل في آنية الكفار، من طريق حفص بن غياث عن حجاج ٢٧٨/٨ .

والطبراني في الكبير من طريق حفص بن غياث عن الحجاج ٢١٢/٢٢ (٥٦٨) .

٤ ـــ في (هـ) « هو » .

٥ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الانسية . من طريق صالح. في تحرم لحوم الحمر الأهلية، وقال : تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس وابن اسحاق عن الزهري نهى النبي ﷺ عن كل ذى ناب من السباع ٦٥٣/٩ (٥٥٢٧) . ومسلم في صحيحه، في الصيد، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية، من طريق صالح مختصراً في اللحوم ١٧٠/٢. وأيضاً من طريق سفيان وعبيد الله ويونس ومعمر كلهم عن الزهري. في اللحوم ١٧٠/٢. والنسائي في سننه، في الصيد، تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية، من طريق الزبيدي . في السباع والحمر الأهلية ٢٠٤/٧. وأحمد في مسنده، من طريق حجاج ثنا ليث حدثني عقيل بن خالد. في لحم الحمر وأكل ذي ناب. وأيضاً من طريق صالح، في الحمر فقط ١٩٥/٤. والطبراني في الكبير من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن الزهري ٢٠٩/٢٢ (٥٥٤) .

الماجشون ويعقوب[1] بن عطاء وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع دون لحوم الحمر الأهلية[2] وهما[3] صحيحان عن الزهري .

= وأيضاً من طريق صالح في اللحوم فقط ٢١٠/٢٢ (٥٥٨) .
وأيضاً من طريق الزبيدي ٢١٠/٢٢ (٥٥٩). وأيضاً من طريق عقيل وقرة ٢١١/٢٢ (٥٦٢) .
والبيهقي في الكبرى في الضحايا، من طريق الليث عن عقيل ٣٣١/٩ .

١ ــ يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي، ضعيف، مات سنة خمس وخمسين ومائة . التقريب ٣٧٦/٢ .

٢ ــ في (هـ) « الأهلية » ساقط .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الذبائح، والصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع، من طريق مالك عن ابن شهاب، وقال : تابعه يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون عن الزهري ٦٥٧/٩ (٥٥٣٠). وأيضاً في الطب، باب ألبان الأتن، من طريق سفيان يعني ابن عيينة عن الزهري ٢٤٩/١٠ (٥٧٨٠) .
ومسلم في صحيحه، في الصيد، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع إلخ من طريق ابن عيينة ويونس وعمرو بن الحارث ومالك وابن أبي ذئب ومعمر ويوسف بن الماجشون وصالح ١٦٧/٢ــ١٦٨.
وأبو داود في سننه، في الأطعمة، باب ما جاء في أكل السباع، من طريق مالك ٤١٨/٣ .
والترمذي في سننه، في الصيد، باب كراهية كل ذي ناب وذي مخلب، من طريق مالك وسفيان وقال حديث حسن صحيح ٣٤٥/٢ ــ ٣٤٦ .
والنسائي في سننه، في الصيد، باب تحريم أكل السباع، من طريق سفيان ٢٠٠/٧ ــ ٢٠١ .
وابن ماجة في سننه، في الصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع، من طريق ابن عيينة ١٠٧٧/٢ (٣٢٣٢) .
ومالك في الموطأ في كتاب الصيد، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع ٤٩٦/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب كل ذي ناب من السباع عن معمر ٥١٩/٤ ــ ٥٢٠ (٨٧٠٤) .
والحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٣٨٦/٢ (٨٧٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيد عن ابن عيينة ٣٩٨/٥ .
وأحمد في مسنده، من طريق معمر وسفيان ١٩٤/٤ .
وأيضاً من طريق ابن جريج ١٩٤/٤ .
والطبراني في الكبير من طرق معمر ومالك ويونس وعبد العزيز الماجشون ويوسف الماجشون وعبدالرحمن بن اسحاق وصالح بن كيسان، وابن عيينة وابن جريج وعقيل وابن أبي ذئب، ويعقوب ابن عطاء ٢٠٨/٢٢، ٢١٢ (٥٤٨، ٥٥٠، ٥٥٣، ٥٥٥، ٥٥٧، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٥).
والبيهقي في الكبرى، في الضحايا، جماع أبواب ما يحل ويحرم من الحيوانات من طريق مالك وابن ذئب وعمرو ويونس ٣١٤/٩. وأيضاً من طريق ابن عيينة ٣١٤/٩ ــ ٣١٥.

ورواه أبو أويس واسمه عبد الله بن عبد الله[1] عن الزهري عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة وزاد فيه ونهى عن الخطفة والنهبة والمجثمة[2] ورواه صالح بن أبي[3] الأخضر عن الزهري عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة وزاد فيه ونهى أن توطىء الحبالى[4] وليس هو[5] بمحفوظ عن الزهري .

والقول قول الزبيدي[6] ومن تابعه .

وإنما يروى هذا عن مكحول عن أبي ادريس، حدث به اسامة[7] بن زيد عن مكحول[8] .

س١١٦٤ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ قال: كل ماردت عليك قوسك .

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه، فرواه ضمرة بن[9] ربيعة عن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي ثعلبة[10] .

---

١ ــ صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦ .

٢ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠٩/٢٢ (٥٥١) .
والبيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب ما جاء في المصبورة ٣٣٤/٩ .

٣ ــ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢١٠/٢٢ ــ ٢١١ (٥٦٠) .

٥ ــ في (هـ) « هذا » .

٦ ــ في (م) « الزهري » .

٧ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٨ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢١٣/٢٢ (٥٦٩) .
والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به أسامة بن زيد عن مكحول عن أبي ادريس عنه . أطراف الغرائب ٢٦٤/٢. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن محمد بن راشد أنه سمع مكحولا يقول: نهى رسول الله ﷺ الحديث . ٥٢٠/٤ (٨٧٠٩) .

٩ ــ ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق يهم قليلا، مات سنة اثنتين ومائتين . التقريب ٣٧٤/١ .

١٠ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصيد، باب صيد القوس . ١٠٧١/٢ (٣٢١١) .
وأخرجه أبو داود في سننه، في الصيد، من طريق محمد بن المصفي نا بقية عن الزبيدي نا يونس بن يوسف نا أبو ادريس حدثني أبو ثعلبة ٦٩/٣ .

وغيره[١] يرويه عن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن أبي ثعلبة مرسلا والمرسل أصح .

س١١٦٥ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ رأى في يده خاتماً من ذهب فقرعه بقضيب[٢] فلما غفل النبي ﷺ ألقاه فنظر النبي ﷺ فلم يره فقال: ما أرانا إلا (٢/٨٦/١) قد أوجعناك واغرمناك .

فقال: يرويه الزهري عن عطاء بن يزيد واختلف عنه، فرواه النعمان[٣] بن راشد عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة[٤] .

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة العمري وبشر بن[٥] الوليد عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن[٦] أنس[٧]، ووهما فيه .

---

١ ــ من « وغيره ــ إلى ــ أبي ثعلبة » في (هـ) ساقط .

٢ ــ في (م) « فقبضت » .

٣ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٤ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، خاتم الذهب ١٧١/٨ .
وأحمد في مسنده، ١٩٥/٤ .
والطبراني في الكبير ٢١٦/٢٢ ــ ٢١٧ (٥٧٨ ــ ٥٧٩) .

٥ ــ بشر بن الوليد الكندي صاحب أبي يوسف ولي قضاء مدينة المنصور إلى سنة ثلاث عشرة ومائتين، وكان واسع الفقه، قال صالح جزرة: هو صدوق ولكنه لا يعقل قد كان خرف، وقال السليماني: منكر الحديث، قال الأجري: سألت أبا داود أبشر بن الوليد ثقة؟ قال: لا وروى السلمي عن الدارقطني: ثقة، وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وقال مسلمة : ثقة وكان ممن امتحن وكان أحمد يثني عليه، وقال البرقاني : ليس هو من شرط الصحيح، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين . الجرح والتعديل ٣٦٩/١/١، الميزان ٣٢٧/١، اللسان ٣٥/٢ .

٦ ــ في (هـ) « عن أنس » ساقط .

٧ ــ أخرجه الذهبي في الميزان بسنده إلى بشر بن الوليد الكندي حدثنا إبراهيم نحوه وقال: هذا حديث صالح الاسناد غريب ٣٢٧/١ .
وأخرجه النسائي في سننه، من طريق عبد العزيز العمري قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي إدريس مرسلاً ١٧١/٨ ــ ١٧٢ .
وقال المزي: وهو رواية أبي الحسن بن حيوية وأبي علي الاسيوطي (الكبرى) عن أنس بدل أبي إدريس وهو خطأ ١٣٣/٩ .

وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري[1] مرسلاً[2].

. ورواه الحفاظ من أصحاب الزهري عنه عن أبي ادريس الخولاني أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً[3] وهو الصحيح.

س١١٦٦ ـ وسئل عن حديث عمر[4] بن نبهان عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ قال: من مات له ولدان[5] في الإسلام كان له حصناً حصيناً من النار فلقيني أبو هريرة فقال: أنت الذي قال له رسول الله ﷺ[6] ما قال، قال: قلت: نعم قال: لأن يكون رسول الله ﷺ قاله لي[7] أحب إلى من كذا وكذا.

فقال: يرويه ابن جريج واختلف عنه، فرواه حماد بن مسعدة وغيره عن ابن جريج عن أبي الزبير[8] عن عمر[9] بن نبهان عن أبي ثعلبة[10].

ورواه غيره عن[11] ابن جريج بهذا الاسناد عن أبي هريرة.

---

١ ـ في (م) « عن الزهري عن أنس مرسلاً ».

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق الوركاني حدثنا إبراهيم، وقال: والمراسيل أشبه بالصواب. والله سبحانه وتعالى أعلم ١٧٢/٨.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، خاتم الذهب من طريق يونس وقال حديث يونس أولى بالصواب من حديث النعمان ١٧١/٨.
وأيضاً من طريق الأوزاعي عن الزهري ١٧١/٨.

٤ ـ في (م) « عمرو ».
وهو: عمر بن نبهان، حجازي، مجهول، من الثالثة.
التهذيب ٥٠١/٧، التقريب ٦٤/٢.

٥ ـ في (م) « ولدا ».

٦ ـ « الصلاة والسلام » في (هـ) ساقط.

٧ ـ في (هـ) « لي » غير موجود.

٨ ـ في (هـ) « أبي الزبيري ».
وهو: محمد بن مسلم بن تدرس، صدوق إلا أنه يدلس. التقريب ٢٠٧/٢.

٩ ـ في النسختين من العلل « عمرو ».

١٠ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي ثعلبة الأشجعي رضي الله عنه، عن حماد بن مسعدة ٣٩٦/٦.
والطبراني في الكبير ٢٢٩/٢٢ (٦٠١) ٣٨٤/٢٢ (٩٥٦، ٩٥٧).
وابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي ثعلبة من طريق مندل عن ابن جريج مختصراً وفيه عمرو ٢٨٤/٤.

١١ـ « غيره عن » من (هـ).

والقول قول حماد بن مسعدة ومن تابعه لأنه ذكر فيه أبا ثعلبة وذكر أبا هريرة في آخره، ويقال ان هذا أبو ثعلبة الأشجعي وليس بالخشني .

س١١٦٧ ــ وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبي عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ في الصيد بالكلب المعلم، وفيه استعمال آنية أهل الكتاب .

فقال: يرويه أبو قلابة واختلف عنه فرواه أيوب السختياني وخالد الحذاء عن أبي قلابة واختلف عنهما، فرواه حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة[1] .

وخالفه ابن جريج ومعمر وشعبة وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي، وابن عيينة فرووه عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة[2] .

لم يذكروا فيه أبا أسماء .

ورواه الحسن بن بلال عن حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي قلابة (٢/٨٦/٢) عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة[3] .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١٩٥/٤ .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في السير، باب ما جاء في الانتفاع بآنية المشركين . من طريق شعبة نحوه مختصراً، وقال: وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي ثعلبة رواه أبو إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة، وأبو قلابة لم يسمع من أبي ثعلبة إنما رواه عن أبي اسماء عن أبي ثعلبة ٣٨١/٢ ــ ٣٨٢ .
وأيضاً في الأطعمة، من طريق شعبة، وقال: هذا حديث مشهور من حديث أبي ثعلبة . وروى عنه من غير هذا الوجه: ٧٩/٣ ــ ٨٠ .
والطيالسي في مسنده، من طريق حماد بن زيد ص١٣٦ (١٠١٤ ــ ١٠١٦) .
وأحمد في مسنده، من طريق معمر ١٩٣/٤ .
وأيضاً من طريق معمر ١٩٣/٤ ــ ١٩٤ .
والطبراني في الكبير من طريق سعيد بن أبي عروبة وابن جريج عن أيوب ٢٣٠/٢٢ ــ ٢٣١ (٦٠٤ ــ ٦٠٥) .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الأطعمة، من طريق عبيد الله بن محمد العيشي ثنا حماد بن سلمة وقال: هذا حديث حسن صحيح ٨٠/٣ .
والطبراني في الكبير، من طريق عبيد الله بن محمد ٢١٧/٢٢ (٥٨٠) .

ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة[1] .

قال ذلك هشيم عن[2] خالد .

وخالفه الثوري فرواه عن خالد عن أبي قلابة[3] عن أبي ثعلبة[4] .

ورواه أبو قحزم النضر[5] بن معبد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني[6] عن أبي ثعلبة[7] .

ولا يصح أبو الأشعث، والقول قول من أرسله عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة .

ورواه أبو حنيفة[8] عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة .

س١١٦٨ ــ وسئل عن حديث عمرو بن شعيب عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ في الصيد .

فقال: يرويه حبيب بن[8] المعلم والمثنى بن الصباح وابن لهيعة[9] عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدة أن أبا ثعلبة قال: يارسول الله[10] .

---

١ ــ أخرجه الطيالسي في مسنده، ص١٣٦ .
والطبراني في الكبير ٢٢/٢١٨ (٥٨١) .

٢ ــ في (م) بن .

٣ ــ « عن أبي قلابة » من (هـ) .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٣٠ (٦٠٣) .

٥ ــ قال أبو حاتم: لين الحديث، تقدم في السؤال رقم ١١١٧ .

٦ ــ هو شراحيل بن آدة .

٧ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٢٧ ــ ٢٢٨ (٥٩٩) .

٨ ــ تقدم .

٩ ــ في (هـ) « بن » غير موجود .

١٠ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

١١ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصيد، من طريق يزيد بن زريع نا حبيب ٣/٦٩ ــ ٧٠ .
والنسائي في سننه الكبرى، في اللقطة، من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب تحفة الأشراف ٩/١٣٢. والطبراني في الكبير من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب ٢٢/٣٠٧ــ٣٠٨. والبيهقي في الكبرى، في كتاب الصيد والذبائح، باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل ٩/٢٣٧ــ٢٣٨ .
وأيضاً في باب الإرسال على الصيد إلخ ٩/٢٤٣ .

قال ذلك يزيد بن زريع عن حبيب المعلم .

ورواه عمرو بن[1] الحارث عن عمرو بن شعيب عن مولى[2] شرحبيل بن حسنة عن عقبة بن عامر وحذيفة عن النبي ﷺ: كل ما ردت عليك قوسك[3] .

وقال[4] حماد بن سلمة عن حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبي ثعلبة .

وقيل عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبي ثعلبة أيضاً .

س١١٦٩ ـــ وسئل عن حديث حبيب[5] بن صهيب عن أبي ثعلبة الخشني قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى[6] يطلع إلى عباده في ليلة النصف من شعبان فيغفر للمؤمنين ويملي للكافرين ويدع أهل الحقد لحقدهم حتى يدعوه .

فقال: يرويه الأحوص[7] بن حكيم واختلف عنه فرواه عيسى بن يونس عن الأحوص عن حبيب بن صهيب عن أبي ثعلبة[8] .

وخالفه مخلد بن[9] يزيد فرواه عن الأحوص عن مهاصر بن[10] حبيب عن[11]

---

١ ـــ هو: الأنصاري أبو أيوب المصري .

٢ ـــ لم أعرفه .

٣ ـــ أخرجه البيهقي في الكبرى في الصيد، باب من رمى صيداً إلخ ٢٤٥/٩ .

٤ ـــ في (هـ) « فقال » .

٥ ـــ لم أجد ترجمته .

٦ ـــ في (هـ) « عز وجل » .

٧ ـــ الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي ـــ بالنون ـــ أو الهمداني، الحمصي، ضعيف الحفظ . وكان عابداً، من الخامسة . التقريب ٤٩/١ .

٨ ـــ أخرجه أبو محمد الحسن بن علي الجوهري في الجزء السابع من أماليه ١٣٣/١.
والطبراني في الكبير ٢٢٤/٢٢ (٥٩٣). والطبراني أيضاً من طريق المحاربي عن الأحوص عن حبيب عن مكحول عن أبي ثعلبة ٢٢٣/٢٢ (٥٩٠). وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، وقال: هذا حديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: الأحوص لا يروي حديثه . وقال يحيى: ليس بشيء، وقال الدارقطني: منكر الحديث قال: والحديث مضطرب غير ثابت ٧٠/٢ (٩٢٠) .
وقال الهيثمي: فيه الأحوص بن حكيم وفيه كلام كثير وقد وثق . مجمع الزوائد ١٩٢/٣ .

٩ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٧٦٢ .

١٠ـــ في (م) « عن » .
وهو: مهاصر بن حبيب، قال: أبو حاتم: لا بأس به . تقدم في السؤال رقم ١٠١ .

١١ـــ في (م) « بن » وهو خطأ .

أبي ثعلبة[1] والحديث مضطرب غير ثابت .

س١١٧٠ ـــ وسئل عن حديث مكحول عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ قال: إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها وحرم حرمات فلا تنتهكوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها وسكت عن أشياء من غير نسيان رحمة لكم فلا تبحثوا عنها .

فقال (١/٨٧/٢) يرويه مكحول واختلف عنه، فرواه داود بن أبي هند عن مكحول واختلف عنه، فرواه اسحاق الأزرق عن داود بن أبي هند عن مكحول[2] عن أبي ثعلبة مرفوعاً[3] .

وتابعه محمد بن فضيل عن داود .

ورواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون عن داود فوقفاه[4] .

وقال: قحذم[5] سمعت مكحولا يقول . لم يتجاوز به والاشبه[6] بالصواب . مرفوعاً وهو اشهر[7] .

---

١ ـــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة . من طريق محمد بن حرب عن الأحوص ٢٢٣/١ ـــ ٢٢٤ (٥١١) .

٢ ـــ « عن مكحول » من (هـ) .

٣ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن أبي هند عن أبي ثعلبة ٢٢١/٢٢ ـــ ٢٢٢ (٥٨٩) .
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الضحايا، باب ما لم يذكر تحريمه ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب . من طريق علي بن مسهر ١٢/١ ـــ ١٣ .
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي، من طريق أبي بكر بن محمد عن داود ١٧/٩ .

٤ ـــ أخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب الضحايا، باب ما لم يذكر تحريمه إلخ . من طريق حفص ١٢/١٠ .

٥ ـــ في (م) « فخذهم » .
وهو: قحذم بن سليمان، والد محبر، وجده داود بن المحبر ـــ ذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة محبر . الضعفاء للعقيلي ٢٥٩/٤ اللسان ٤٧١/٤ .

٦ ـــ في (م) « فالأشبه » .

٧ ـــ في (م) « اسهل » .

[يتلوه في الجزء السابع «مسند أبي رافع مولى رسول الله ﷺ»]



محتويات الفهارس

١ ــ فهرس الآيات الكريمة

٢ ــ فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

(غ)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(ن)

فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه

كتاب الإيمان

كتاب العلم واتباع السنة والتغليظ في الكذب

كتاب الطهارة

كتاب الصلاة

كتاب الجنائز

كتاب الزكاة والصدقات

كتاب الصيام

كتاب الحج

كتاب النكاح والطلاق والفرائض

كتاب القضاء

كتاب التفسير وفضائل القرآن

الشمائل وفضل الصلاة على النبي ﷺ

كتاب الفضائل والمثالب

الآداب والبر والصلة

الكهانة والتطير

الصيد والذبائح

كتاب الخيل

كتاب الأشربة والأطعمة

كتاب اللباس والزينة

كتاب الأدعية والأذكار

كتاب الطب

كتاب الزهد

كتاب الفتن والملاحم

كتاب البعث والجنة والنار

٤ ــ فهرس مسانيد الصحابة
حسب الرواة عنهم مرتبين على حروف المعجم

(د) معاذ بن أنس رضي الله عنه

(هـ)مسند أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه

(و) مسند أبي قتادة رضي الله عنه

(ز) مسند أبي مسعود رضي الله عنه

بشير بن أبي مسعود عن أبيه	١٠٥٧	١٨٤
ثعلبة بن زهدم عن أبي مسعود	١٠٦٧	١٩٨
خالد بن سعد عن أبي مسعود	١٠٦١ــ١٠٦٢	١٩٢-١٩٤
ربعي بن حراش عن أبي مسعود	١٠٥٢ــ١٠٥٤	١٧٩-١٨٢
عامر الشعبي عن أبي مسعود	١٠٦٠	١٩١
عامر بن واثلة عن أبي مسعود	١٠٥٥	١٨٢
عبد الرحمن بن بشر عن أبي مسعود	١٠٥٦	١٨٤
عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود	١٠٤٩	١٧١
عبد الله بن سخبرة عن أبي مسعود	١٠٥٠، ١٠٦٥	١٧٥
عبيد الله بن عبد الله عن أبي مسعود	١٠٥٨	١٨٨
عروة عن أبي مسعود	١٠٥٧	١٨٤
علقمة بن قيس عن أبي مسعود	١٠٤٩	١٧١
عمارة بن عمير عن أبي مسعود	١٠٥٠	١٧٥
عمرو بن ميمون عن أبي مسعود	١٠٥١	١٧٧
عمرو الشيباني عن أبي مسعود	١٠٦٥	١٩٦
قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود	١٠٦٣	١٩٤
محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه	١٠٥٩	١٨٩
أبو جعفر محمد بن علي	١٠٦٦	١٩٧
أبو صالح ذكوان	١٠٦٨	١٩٩
أبو عمارة	١٠٥٠	١٧٥
أبو المهلب عن أبي مسعود	١٠٦٤	١٩٦
أبو وائل	١٠٦٩	١٩٩

(ح) مسند أبي الدرداء رضي الله عنه

خلاس بن عمرو عن أبي الدرداء	١٠٧٣	٢٠٥

(ط) مسند أبي ذر رضي الله عنه

(ي) مسند أبي واقد رضي الله عنه

(ك) مسند أبي برزة رضي الله عنه

(ل) مسند أبي ثعلبة رضي الله عنه

٥ ــ فهرس الرواة المترجم لهم

من اسمه جابان وجسر

من اسمه جعفر وجميع وجهضم

من اسمه حاتم والحارث

من اسمه حبيب وحجاج

من اسمه حرملة والحسن

من اسمه حصين وحكيم

من اسمه حماد وحميد وحميري

من اسمه خارجة وخالد

من اسمه خرشة وخلف

من اسمه داود

من اسمه الربيع

من اسمه الزبير

من اسمه سالم وسعد وسعدان

من اسمه سعيد

من اسمه سفيان وسليمان

من اسمه عباس وعبد الرحمن

من اسمه عبد السلام

من اسمه عبد الغفار

من اسمه عبد الله

من اسمه عبد المؤمن

من اسمه عبيد الله

من اسمه عثمان

من اسمه عروة وعطاء

من اسمه علي وعمار وعمارة

من اسمه عمر وعيسى

من اسمه فرج والفضل وفهم

من اسمه القاسم وقريش

من اسمه كثير وكعب

من اسمه المثنى ومحمد

من اسمه مسور ومصعب ومعاوية

من اسمه معبد ومعقل ومعمر

من اسمه المغيرة ومفضل ومنصور

من اسمه موسى وميمون

من اسمه نصر

من اسمه النضر والنهاس ونوح

من اسمه هارون

من اسمه وزير والوليد

من اسمه وهب

من اسمه يحيى

من كنيته أبو ثعلبة

من كنيته أبو حبيبة

من كنيته أبو الخليل

من كنيته أبو الدنيا وأبو رهم

من كنيته أبو سفيان وأبو سلام

من كنيته أبو الشمال وأبو شمر وأبو ظبيان

من كنيته أبو عمر وأبو الفيض

من كنيته أبو محمد وأبو مراوح وأبو المهلب وأبو المليح

النســوة

٦ ــ فهرس الرواة الذين حكم الدارقطني فيهم بجرح أو تعديل وغير ذلك

الاسم	ما قال فيه الدراقطني	رقم السؤال	الصفحة
إبراهيم بن هاني	قال أحمد بن حنبل: إن كان ببغداد من الابدال أحد فأبو إسحاق	٢٥٨	٢٨
الحارث بن يزيد	لم يسمع من أبي ذر	[illegible]	٢٣٧
حجاج بن أرطأة	كثير الوهم	[illegible]	١٢٣
داؤد بن جميل	مجهول	[illegible]	٢١٦
داؤد بن عمرو	شيخ لأهل الشام وقدم واسط، حدث عنه غير هشيم	١٠٨٨	٢٢٣
ربعي	لم يسمع من أبي ذر شيئاً	[illegible]	٢٣٩
سالم بن أبي الجعد	لم يسمع من معاذ ولم يدركه	[illegible]	٨٦
سعيد بن المسيب	لا يثبت سماع سعيد من أبي الدرداء لأنهما لم يلتقيا	١٠٧٠	٢٠٣
سعيد بن عيسى	ضعيف	[illegible]	١٤١
سهل بن أبي حثمة	صحبته ثابتة	[illegible]	٢٣٥
شمر	ثقة	١٠٩٠	٢٢٤
صالح بن زياد	ليس بثقة	[illegible]	٢٥١
طاؤوس	لم يسمع من معاذ	٩٨٤	٦٥
عامر بن مسعود الجمحي	أدرك النبي ﷺ	[illegible]	١٨٢
عبد الله بن مسلم	ليس بالقوي	[illegible]	١٤٨
عمرو بن جرير البجلي	كان ضعيفاً	[illegible]	٢٦٠
قطبة بن عبد العزيز	صالح الحديث	[illegible]	٢٢٠

الليث بن سعد	من أثبت الناس في حديث سعيد المقبري	١٠٣١	١٣٩
مالك بن أنس	من عادة مالك إرسال الأحاديث وإسقاط رجل	٩٨٠	٦٣
محمدبن درهم	ضعيف	١٠٣٨	١٥٣
محمدبن سائب الثعلبي	متروك الحديث	١٠٦١	١٩٢
محمدبن عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة	كان ضعيفاً	٩٨٨	٧٣
محمد بن عمر القبلي	ضعيف جداً	١١٣٢	٢٧٣
محمدبن مسلم الزهري	أحفظ من جميعهم (ذكر جماعة)	٩٨٦	٦٩
محمد بن يعقوب	معروف روايته عن إسحاق بن عبدالله	١٠١٤	١١٥
معاذ بن جبل	قديم الوفاة مات في طاعون عمواس وله نيف وثلاثون سنة	٩٧٦	٥٩
معاوية بن عطاء الخزاعي	بصري أصله من البصرة ولكن لم يحدث عن أهل البصرة	٩٨٨	٧٣
معاوية الصدفي	ضعيف، حدثهم بالري أحاديث من حفظه وهم فيها على الزهري، وأما روايته عن الزهري فهي من غير طريق اسحاق مستقيمة يشبه أن يكون من كتابه	١٠٠٣	٩٥
مهدي بن ميمون	ثقة حافظ	١١٣٧	٢٨٠
مروق	لم يسمع من أبي ذر	١١٢٠	٢٦٤
النضر بن كثير	كان يقال إنه من الابدال	٩٨١	٦٣
هارون بن مسلم العجلي	كان ضعيفاً	١٠٣٥	١٤٥
وهب بن راشد	ضعيف جداً متروك	١٠٧٣	٢٠٥
اليسع بن اسماعيل	ضعيف	١٠٦١	١٩٢
أبو اسحاق	يقال: لم يسمعه من موسى بن طلحة	١٠١٢	١١٢

فهرس الموضوعات